

ظهير شريف رقم 1.00.351 صادر في 29 من رمضان 1421 (26 ديسمبر 2000)  
بتنفيذ قانون المالية رقم 55.00 للسنة المالية 2001

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولا سيما الفصول 26 و 50 و 58 منه ؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 7.98 لقانون المالية، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون التنظيمي رقم 14.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.195 بتاريخ 14 من محرم 1421 (19 أبريل 2000)،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، قانون المالية رقم 55.00 للسنة المالية 2001، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بالدار البيضاء في 29 من رمضان 1421 (26 ديسمبر 2000).

وقعه بالعطف :

الوزير الأول،

الإمضاء : عبد الرحمن يوسف.

\*

\* \*

- بتغيير أو تميم قوائم السلع التجهيزية والمعدات والأدوات وكذا أجزائها وقطعها المنفصلة ولوازمها الضرورية لإنعاش وتنمية الاستثمار ؛

- بتغيير أو تميم قوائم المنتجات المتأصلة والواردة من بعض الدول الإفريقية المتمتع بالإعفاء من رسم الاستيراد .

يجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

II. - طبقاً لأحكام الفصل 45 من الدستور ، يصادق على المراسيم التالية المتخذة عملاً بأحكام البند I بالمادة 2 من القانون المالي رقم 25.00 عن الفترة الممتدة من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000 :

- المرسوم رقم 2.00.687 الصادر في 21 من رجب 1421 (19 أكتوبر 2000) بتغيير مبلغ الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض المنتجات ؛

- المرسوم رقم 2.00.710 الصادر في 21 من رجب 1421 (19 أكتوبر 2000) بتغيير مبلغ الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض المنتجات ؛

- المرسوم رقم 2.00.829 الصادر في 21 من رجب 1421 (19 أكتوبر 2000) بتغيير مبلغ الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض المنتجات ؛

- المرسوم رقم 2.00.830 الصادر في 21 من رجب 1421 (19 أكتوبر 2000) بتغيير مبالغ الضرائب الداخلية على الاستهلاك المفروضة على بعض المنتجات النفطية الوارد بيانها في الجدول ت) بالفصل 9 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.340 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) ؛

- المرسوم رقم 2.00.831 الصادر في 21 من رجب 1421 (19 أكتوبر 2000) بتغيير مبلغ الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض المنتجات ؛

- المرسوم رقم 2.00.851 الصادر في 21 من رجب 1421 (19 أكتوبر 2000) بتغيير مبلغ الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض المنتجات.

### الضرائب الداخلية على الاستهلاك

#### المادة 3

تغييراً لأحكام المادة 5 من القانون المالي رقم 25.00 عن الفترة الممتدة من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000 ، يؤجل إلى غاية فاتح يناير 2002 التاريخ الذي يدخل فيه حيز التنفيذ مبلغ الضريبة الداخلية على الاستهلاك المفروضة على غاز البترول وغيره من مواد الهيدروكربون الغازية ما عدا الغازات السائلة.

## قانون المالية رقم 55.00

### للسنة المالية 2001

#### الجزء الأول

#### المعطيات العامة للتوازن المالي

#### الباب الأول

#### الأحكام المتعلقة بالموارد العامة

#### I. - الضرائب والموارد المأذون في استيفائها

##### المادة 1

I. - تستمر الجهات المختصة ، وفقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ومع مراعاة أحكام هذا القانون، في القيام خلال السنة المالية 2001 :

1 - باستيفاء الضرائب والحاصلات والدخول المخصصة للدولة ؛

2 - باستيفاء الضرائب والحاصلات والرسم المخصصة للجماعات المحلية والمؤسسات العامة والهيئات المخولة ذلك بحكم القانون.

II. - يؤذن للحكومة في إصدار اقتراضات وفق الشروط المقررة في هذا القانون المالي.

III. - كل ضريبة مباشرة أو غير مباشرة سوى الضرائب المأذون فيها بموجب أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها وأحكام هذا القانون تعتبر ، مهما كان الوصف أو الإسم الذي تجبى به ، محظورة بتاتا وتتعرض السلطات التي تفرضها والمستخدمون الذين يضعون جدولها وتعريفها أو يباشرون جبايتها للمتابعة باعتبارهم مرتكبين لجريمة الغدر ، بصرف النظر عن إقامة دعوى الاسترداد خلال ثلاث سنوات على الجباة أو المحصلين أو غيرهم من الأشخاص الذين قاموا بأعمال الجباية.

ويتعرض كذلك للعقوبات المقررة في شأن مرتكبي جريمة الغدر جميع الممارسين للسلطة العامة أو الموظفين العاميين الذين يمنحون بصورة من الصور ولأي سبب من الأسباب ، دون إذن وارد في نص تشريعي أو تنظيمي ، إعفاءات من الرسوم أو الضرائب العامة أو يقدمون مجاناً منتجات أو خدمات صادرة عن مؤسسات الدولة.

#### الرسوم الجمركية والضرائب غير المباشرة

##### المادة 2

I. - وفقاً لأحكام الفصل 45 من الدستور ، يؤذن للحكومة أن تقوم بمقتضى مراسيم خلال السنة المالية 2001 :

- بتغيير أسعار أو وقف استيفاء الرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة على الواردات والصادرات وكذا الضرائب الداخلية على الاستهلاك المنصوص عليها في الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.340 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) المحددة بموجبه المقادير المطبقة على البضائع والمصوغات الخاضعة للضرائب الداخلية على الاستهلاك وكذا الأحكام الخاصة بهذه البضائع والمصوغات ؛

- أنغولا - بنين - بوركينا فاسو  
- بوروندي - الرأس الأخضر - جزر القمر  
- دجيبوتي - إريتريا - إيتيوبيا  
- غامبيا - غينيا - غينيا بيساو  
- لوسوتو - مدغشقر - غينيا الاستوائية  
- ليبيريا - الملاوي - مالي  
- موريطانيا - الموزمبيق - جمهورية إفريقيا الوسطى  
- النيجر - أوغندا - رواندا  
- سيراليون - التشاد - الجمهورية المتحدة لتانزانيا  
- الصومال - السودان - ساو تومي وبرانسيب  
- الطوغو - جمهورية الكونغو الديمقراطية - زامبيا
- II - للاستفادة من الإعفاء من رسم الاستيراد ، فإن المنتجات المدرجة بالبند III من هذه المادة ، يجب أن :
- (أ) تستجيب لإحدى قواعد المنشأ التالية :
- أن تكون قد تم الحصول عليها بأكملها بتراب أحد البلدان الإفريقية المذكورة وذلك طبقاً لأحكام الفصل 16 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة المصادق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) ؛
- أو أن يتم الحصول عليها بتراب هذه البلدان ابتداءً من مكونات ومواد أولية ذات منشأ أجنبي خضعت لتحويل نتجت عنه قيمة مضافة محلية تعادل على الأقل 40 % من قيمة المنتج عند خروجه من المصنع.
- (ب) أن تنقل مباشرة من بلد المنشأ المعني نحو المغرب وأن ترفق بشهادة منشأ خاصة يحدد نموذجها من طرف الإدارة.
- III - لوائح المنتجات المستفيدة من الإعفاء الكلي من رسم الاستيراد :
- أسماك حية للزينة ؛  
- تونة ذات زعانف صفراء مجمدة ؛  
- ليستاووس أو سمك بونيت مخطط البطن ، مجمد باستثناء شرائح السمك وغيرها من لحوم الأسماك الداخلة في البند رقم 03-04 ؛  
- أسماك أخر مجمدة باستثناء شرائح السمك وغيرها من لحوم الأسماك الداخلة في البند رقم 03-04 ؛  
- أسماك مجففة ، وإن كانت مملحة ، ولكن غير مدخنة عدا سمك القد (جادوس موروا وجادوس أوجاك وجادوس ماكروسيفالوس) ؛

## شركة فوس - بوكراع

## إعفاءات

المادة 4

I - يمدد إلى غاية 31 ديسمبر 2001 ، إعفاء الفوسفاط الخام أو المحول الذي تصدره شركة فوس - بوكراع من الأتاوة المفروضة على استغلال الفوسفاط بموجب المادة 14 من قانون المالية لسنة 1992 رقم 38.91 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.91.321 بتاريخ 23 من جمادى الآخرة 1412 (30 ديسمبر 1991).

II - يمدد إلى غاية 31 ديسمبر 2001 ، الإعفاء من الرسوم والضرائب المفروضة على الواردات المستفيدة منه المعدات والمواد القابلة للتحويل ، المستوردة من لدن شركة فوس - بوكراع أو لحسابها في إطار برنامج عملها الرامي إلى تقييم مناجم الفوسفاط بالأقاليم الصحراوية المنصوص عليه في المادة 4 من الظهير الشريف رقم 1.92.280 بتاريخ 4 رجب 1413 (29 ديسمبر 1992) المعتبر بمثابة قانون المالية لسنة 1993.

## السلع التجهيزية المملوكة من لدن بعض المقاولات

## إعفاءات

المادة 5

يغير على النحو التالي ابتداءً من فاتح يناير 2001 البند I-1 بالمادة 7 من القانون المالي رقم 12.98 للسنة المالية 1998 - 1999 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.98.116 بتاريخ 6 جمادى الآخرة 1419 (28 سبتمبر 1998) :

«المادة 7 -

«I - السلع التجهيزية المملوكة من لدن بعض المقاولات :

«1 - يمكن للمقاولات التي تلتزم بإنجاز استثمار يساوي مائتي مليون درهم (200.000.000) أو يفوقها أن تستفيد ، في نطاق اتفاقيات تبرم مع الحكومة ، من الإعفاء من رسم الاستيراد والضريبة على القيمة المضافة المفروضة على السلع التجهيزية والمعدات والأدوات الضرورية لإنجاز مشاريعها والمستوردة مباشرة من طرف هذه المقاولات أو لحسابها.

«ويمنح هذا الإعفاء كذلك ..... المخصصة لها.»

## الإعفاء من رسم الاستيراد للفائدة المنتجات المتصلة

## والواردة من بعض البلدان الإفريقية

المادة 6

I - تعفى من رسم الاستيراد ، المنتجات المشار إليها في البند III من هذه المادة المتصلة والواردة من البلدان الإفريقية التالية :

- كاكاو ؛
- لفائف الدخان ؛
- خامات الحديد ومركزاتها ؛
- خامات النحاس ومركزاتها ؛
- خامات الألمنيوم ومركزاتها ؛
- خامات تيتانيوم ومركزاتها ؛
- المطاط الطبيعي ؛
- جلود العجول، طرية أو مملحة خضراء ؛
- جلود خام للبقرات الصغرى، مجففة ؛
- جلود خام للبقرات الصغرى، مملحة مجففة ؛
- جلود آخر خام للعجول، كاملة طرية أو مملحة خضراء ؛
- جلود آخر خام للبقر الكبير، كاملة طرية أو مملحة خضراء ؛
- جلود آخر خام للبقرات الصغرى، طرية أو مملحة خضراء ؛
- جلود خام من فصيلة الماعز، طرية أو مملحة خضراء ؛
- جلود خام من فصيلة الماعز، مملحة مجففة ؛
- جلود خام من فصيلة الماعز، محفوظة بطريقة أخرى ؛
- خشب أصيل خام من الأكاجو استوائي ؛
- خشب أوكومي خام آخر استوائي ؛
- خشب آخر خام أصيل ؛
- خشب خام آخر استوائي ؛
- خشب خام عادي ؛
- خشب مقطوع ؛
- صوف في شكل كتل ؛
- قطن غير مندوف ولا ممشط محلوج مقصور ؛
- قطن غير مندوف ولا ممشط محلوج عدا المقصور ؛
- سيزال وألياف نسيجية آخر من نوع أ جاف خام ؛
- الألباس ؛
- الذهب ؛
- مات الكوبالت.

IV. - تنسخ هذه المادة وتعوض المادة 7 من القانون المالي رقم 25.00 عن الفترة الممتدة من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000.

- ربيان مجمد ؛
- حبار ما عدا الحبار والسبيولا الحية والطارجة أو المبردة ؛
- أخطبوط عدا الأخطبوط الحي أو الطازج أو المبرد ؛
- غيرها بما فيها دقيق، مساحيق، سميد، كريات مكتلة من لافقريات مائية عدا القشريات صالحة للاستهلاك البشري عدا الحية أو الطازجة أو المبردة ؛
- جوز الهند ؛
- فواكه أخر طازجة أو مجففة ؛
- أناناس، جوافة، مانجو ومانجوستين ؛
- بن غير محمص ؛
- الشاي ؛
- توابل ما عدا الكمون ؛
- حبات جوز ولوز بلمست ؛
- بذور ريسان ؛
- بذور كاريتي ؛
- جذور سوس ؛
- جذور جنسنج ؛
- حشيشة ؛
- قشور كنكينا ؛
- كاسيا أمارا ؛
- فول تونكا ؛
- فول كولابان ؛
- فول كبابة ؛
- ورق كولا ؛
- كوم أرابيك ؛
- كابوك خام ؛
- كابوك عدا كابوك خام ؛
- زبدة كاريتي ؛

- محضرات ومصبرات الأسماك كاملة أو قطعاً باستثناء الأسماك المفرومة : تونة، ليستاوس ويونيت (ساردا SPP) ؛

الضريبة على الشركات

المادة 7

I. تغير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2001، أحكام المواد 2 (I) و 5 و 12 (7) و 14 (I) (الفقرة الثالثة) و 15 (I) و 16 (II) و 26 (I) و 29 و 33 (II) (الفقرتين الأولى والأخيرة) و 39 (البند I و II و III و V) و 40 (II - ألف - جيم) و 41 (I - III - الفقرة السادسة و IV و V) و 42 (I) و 44 (I) و 47 (I) (الفقرتين الأولى والثانية) و 50 المكررة (الفقرتين الأولى والأخيرة) من القانون رقم 24.86 المتعلق بالضريبة على الشركات والصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.86.239 بتاريخ 28 من ربيع الآخر 1407 (31 ديسمبر 1986) :

المادة 2 - I. تخضع للضريبة على الشركات :

«ألف - الشركات مهما كان شكلها و غرضها ماعدا :

« - .....  
« - .....  
« - .....  
«4 - المجموعات ذات النفع الاقتصادي.»

المادة 5 - I. -

II. -

III. -

IV. - تحدد الحصيلة الخاضعة للضريبة عن كل سنة محاسبية

«بالنسبة إلى الأشخاص المعنويين الأعضاء في المجموعة ذات النفع الاقتصادي كما هو منصوص عليه في البند I أعلاه. وتشمل إن اقتضى الحال حصتهم في الأرباح التي حصلت عليها المجموعة المذكورة أو الخسائر التي تحملتها.»

المادة 12 - 7 - فوائد القروض وغيرها من التوظيفات المالية ذات الدخل الثابت ماعدا الفوائد المستحقة على :

« - القروض التي تحصل عليها الدولة أو تضمناها ؛

« - المبالغ المودعة بالعملة الأجنبية أو بالدرهم القابلة للتحويل ؛

« - القروض الممنوحة بعملة أجنبية لمدة تساوي أو تفوق عشر سنوات (10) ؛

« - القروض الممنوحة بعملة أجنبية من لدن البنك الأوربي للاستثمار «في إطار المشاريع التي صادقت عليها الحكومة ؛

8 -

(الباقي لا تغيير فيه).

المادة 14 - I. - (الفقرة الثالثة) - على أن هذا السعر يخفض إلى :

«أ) 10 % فيما يخص المبالغ الإجمالية المنصوص عليها في المادة 12 أعلاه دون احتساب الرسوم، وكذا عوائد الأسهم .....  
«بالمادة 9 أعلاه ؛

«ب) 8 % من المبالغ الإجمالية دون احتساب الرسوم فيما يخص الأشغال العقارية.....

.....

(الباقي لا تغيير فيه).

المادة 15 - I. - الضريبة المستحقة على.....  
«..... عن حد أدنى.

«ويتكون أساس الحد الأدنى المذكور من نتائج الاستغلال المشار إليها في الفقرات 1 و 2 و 6 من المادة 6 أعلاه دون احتساب الرسوم.  
«ويعادل سعر الحد الأدنى .....  
(الباقي لا تغيير فيه).

المادة 16 - II. - فيما يتعلق بالشركات المعفاة مؤقتا من أداء مبلغ الحد الأدنى عملا بالبند II من المادة 15 أعلاه والشركات المعفاة من مجموع الضريبة على الشركات عملا بالبند III - أ) بالمادة 4 أعلاه.....  
(الباقي لا تغيير فيه).

المادة 26 - I. - يجب على الشركات سواء أكانت خاضعة للضريبة على الشركات أم معفاة منها، أن توجه في رسالة موصى بها مع إشعار بالتسلم أو تسلم مقابل إيصال إلى مفتش الضرائب التابع له مقر الشركة أو مؤسستها الرئيسية بالمغرب وذلك داخل أجل أقصاه ثلاثون يوما من تاريخ تأسيسها إن كانت مغربية أو استقرارها في المغرب إن كانت أجنبية، تصريحاً بالتأسيس يحرر على أو وفق مطبوع نموذجي تسلمه الإدارة.

.....  
«أ) (الباقي لا تغيير فيه).

المادة 29 - يطلب وفقا للإجراءات المنصوص عليها في المادة 50 المكررة بعده إلى الشركة التي لم تقدم إقرارا.....  
.....  
«الرسالة السالفة الذكر.

«وإذا لم تودع الشركة .....  
..... أخبرتها الإدارة وفقا  
«لأحكام المادة 50 المكررة المذكورة، بالأسس.....  
(الباقي لا تغيير فيه).

المادة 33 - II. - (الفقرة الأولى) - إذا قررت الإدارة القيام بفحص محاسبية وجب توجيه إشعار بذلك إلى الشركة وفقا للإجراءات المنصوص عليها في المادة 50 المكررة بعده قبل التاريخ المحدد للشروع في عملية الفحص بخمسة عشر يوما (15) على الأقل.....

«II. - (الفقرة الأخيرة) - ويتعين على المفتش أن يشعر الشركة وفقا للإجراءات المنصوص عليها في المادة 50 المكررة المذكورة بتاريخ انتهاء عمليات الفحص.»

المادة 39 - I. - إذا لاحظ مفتش الضرائب ما يستوجب.....  
..... وجب عليه أن يبلغ  
«الشركة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 50 المكررة بعده أسباب التصحيح.....  
..... من هذا القانون.

«المادة 41 - I - تحدث لجنة دائمة تسمى «اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة»، ترفع إليها الطعون في المقررات الصادرة عن اللجان المحلية لتقدير الضريبة والنزاعات المشار إليها في - جيم - بالبند II من المادة 40 أعلاه.

«وتكون اللجنة المذكورة.....»

«III - (الفقرة السادسة) - ويجب أن تكون مقررات اللجان الفرعية..... الإجراءات المنصوص عليها في المادة 50 المكررة بعده خلال الثلاثين يوماً التالية لتاريخ المقرر.

«IV - يمكن أن تنازع الشركة أمام المحاكم، داخل أجل الستين يوماً التالي لتاريخ وضع الأمر بالتحصيل موضع التنفيذ، فيما يتعلق بالضرائب..... وعندما لا يترتب على مقرر اللجنة الوطنية إصدار أمر بالتحصيل، يمكن أن يمارس الطعن القضائي داخل الستين يوماً التالية لتاريخ تبليغ مقرر اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة.

«ويمكن أن تنازع الإدارة..... في مسائل قانونية، وعندما لا يترتب على مقرر اللجنة الوطنية إصدار أمر بالتحصيل، يمكن أن يمارس الطعن القضائي داخل الستين يوماً التالية لتاريخ تبليغ مقرر اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة.

«V - يمكن أن ينازع أمام المحاكم في تصحيح الضرائب في حالة التخلي عن شركة أو توقفها عن مزاولة نشاطها أو إدخال تغيير على شكلها القانوني كما هو منصوص على ذلك في المادة 42 بعده وذلك داخل الستين يوماً التالية لتاريخ تبليغ مقرر اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة.»

#### «الإجراءات المتعلقة بتصحيح الضرائب في حالة التخلي عن شركة أو توقفها عن مزاولة نشاطها أو تغيير شكلها القانوني

«المادة 42 - I - في حالة..... إذا لاحظ مفتش الضرائب ما يستوجب..... المعنية وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 50 المكررة بعده أسباب..... وتفاصيل مبلغه.

«ويحق للشركة أن تقوم خلال..... المادة 52 بعده.

«وإذا وقع الإدلاء خلال الأجل المضروب..... إلى أي أساس صحيح، بلغ الشركة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 50 المكررة بعده داخل أجل أقصاه ستون يوماً من تاريخ تسلم جوابها، أسباب رفضه الجزئي أو الكلي وكذا أسس فرض الضريبة المعتمدة مع إخبارها بأنه يجوز لها أن تطعن في الأسس المذكورة أمام اللجنة المحلية لتقدير الضريبة المنصوص عليها في المادة 40 أعلاه داخل أجل الثلاثين يوماً التالي لتاريخ تسلم رسالة التبليغ الثانية.

«II - إذا تلقى المفتش ملاحظات الشركة..... بتبليغ الشركة، وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 50 المكررة الأنفة الذكر..... رسالة التبليغ الثانية المذكورة.

«III - يتسلم المفتش المطالبات الموجهة إلى اللجنة المحلية لتقدير الضريبة ويبلغ مقررات هذه اللجنة إلى الشركة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 50 المكررة الأنفة الذكر.

«V - يجب على اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة عندما يرفع إليها طعن من قبل الشركة أو الإدارة أن تقوم، من جهة، بإخبار الطرف الآخر بذلك وفق الإجراءات المنصوص عليها بالمادة 50 المكررة بعده داخل أجل..... تسلم الطلب المذكور.»

(الباقي لا تغيير فيه).

«المادة 40 - II - ألف - 1 -

2 -

3 -

4 - ممثلاً..... الشركة.

«وتبت اللجنة في الأمر بصورة صحيحة.....

..... الذي يكون فيه الرئيس.

«وتبت.....

..... الذي يكون فيه الرئيس.

«ويجب أن تكون مقررات اللجان المحلية مفصلة ومعللة.

«ويحدد بأربعة وعشرين شهراً (24) الأجل الأقصى الذي يجب أن يفصل بين تاريخ تقديم الطعن وتاريخ المقرر المتخذ في شأنه.

«وإذا انصرم الأجل المشار إليه أعلاه ولم تتخذ اللجنة المحلية لتقدير الضريبة مقررها وجب على المفتش أن يشعر الشركة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 50 المكررة بعده بانتهاء أجل الأربع وعشرين شهراً (24) المشار إليه أعلاه وأنه يمكنها تقديم الطعن إلى اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة، داخل أجل الستين يوماً (60) من تاريخ التوصل بالإشعار.

«وفي حالة عدم تقديم طعن داخل أجل الستين يوماً السالف الذكر، يفرض المفتش الضرائب باعتبار الأسس المعتمدة في التبليغ الثاني، ولا يجوز أن ينازع فيها إلا وفق الشروط المنصوص عليها في الفقرة (ب) من المادة 52 بعده.

«باء - يعين ممثلو الخاضعين للضريبة.....

«جيم - إذا استحال تمديد فترة انتداب الممثلين.....

«للمضريبة، أخبرت الشركة بذلك وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 50 المكررة بعده، ويجوز للشركة.....

(الباقي لا تغيير فيه).

إليه أعلاه رقم 24.86 كما وقع تغييرها بالبند I من هذه المادة والمتعلقة بالقروض الممنوحة من لدن البنك الأوربي للاستثمار.

V. - تطبيق أحكام المادة 14 - I ( الفقرة الثالثة) كما وقع تغييرها بالبند I من هذه المادة على المبالغ الإجمالية التي تم قبضها والأشغال التي وقع إنجازها ابتداء من فاتح يناير 2001.

VI. - تطبيق أحكام المادة 15 - I كما وقع تغييرها بالبند I من هذه المادة على السنوات المحاسبية التي يسري أجل الإقرار بها ابتداء من فاتح يناير 2001.

VII. - تطبيق أحكام المادة 16 - II كما وقع تغييرها بالبند I من هذه المادة على السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2001.

VIII. - يحسب الأجل الأقصى البالغ 24 شهرا والمنصوص عليه في المادة 40 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 24.86 كما وقع تغييرها بالبند I أعلاه ابتداء من فاتح يناير 2001 فيما يتعلق بالطعون التي تقدم إلى اللجنة المحلية لتقدير الضريبة قبل التاريخ المذكور والتي لم تبت اللجنة فيها بعد.

IX. - ابتداء من فاتح يناير وإلى غاية 31 ديسمبر 2001 واستثناء من أحكام الفقرة الثانية من (1) من البند I بالمادة 19 من القانون رقم 24.86 المتعلق بالضريبة على الشركات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.86.239 بتاريخ 28 من ربيع الآخر 1407 (31 ديسمبر 1986)، تستفيد الشركة من تخفيض قدره 35 % يطبق على زائد القيمة والأرباح الناتجة عن السحب أو التخلي خلال الاستغلال عن سندات المساهمة التي تعتبر جزءا من أصولها المالية الثابتة إذا كانت المدة الفاصلة بين سنة تملكها والسنة التي وقع فيها السحب أو التخلي تفوق سنتين وتقل عن أربع سنوات أو تعادلها.

X. - تطبيق أحكام البند IX أعلاه على زائد القيمة الملاحظ والأرباح الناتجة عن عمليات التخلي المحققة ابتداء من فاتح يناير 2001.

### التخفيض من الضريبة على الشركات

#### لفائدة الشركات المدخلة سندات إلى البورصة

#### بفتح رأس المال أو الزيادة فيه

#### المادة 8

I. - الشركات التي تدخل سندات إلى بورصة القيم بفتح رأس المال أو الزيادة فيه من فاتح يناير 2001 إلى غاية 31 ديسمبر 2003 تتمتع بتخفيض من الضريبة على الشركات طوال ثلاث سنوات متتابعة ابتداء من السنة المحاسبية التالية لسنة تقييدها في جدول أسعار البورصة.

ويحدد سعر التخفيض المذكور على النحو التالي :

- 25% بالنسبة إلى الشركات التي تدخل سندات إلى البورصة بفتح رأس مالها لمشاركة العموم وذلك عن طريق بيع أسهم موجودة ؛

- 50% بالنسبة إلى الشركات التي تدخل سندات إلى البورصة بزيادة نسبة لا تقل عن 20% في رأس المال مع التخلي عن حق الاكتتاب التفضيلي. وتعد هذه الزيادة لعرضها على العموم في نفس الوقت الذي تدخل فيه الشركات المذكورة إلى البورصة.

ولا تستفيد من التخفيض المشار إليه أعلاه :

- مؤسسات الإئتمان ؛

- مقاولات التأمين وإعادة التأمين والرسملة ؛

- الشركات ذات الامتياز في تسيير مرافق عمومية ؛

«ويفرض المفتش الضرائب باعتبار الأسس المعتمدة في رسالة التبليغ الثانية المذكورة.

«ويمارس الطعن أمام اللجنة المحلية لتقدير الضريبة وإن اقتضى الحال أمام اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة وفق الشروط المحددة في البنود III و IV و V و VII بالمادة 39 أعلاه.

«ولا يجوز الطعن في فرض الضرائب المشار إليه أعلاه أمام المحاكم إلا وفق الشروط المنصوص عليها في البند V بالمادة 41 أعلاه.

«غير أن أحكام المادة 52 - ب بعده، تطبق في حالة عدم الطعن أمام اللجنتين المذكورتين.»

«المادة 44. - I. - يترتب على الضرائب المفروضة بصورة تلقائية أو الناتجة عن إقرارات غير كاملة أو وقع الإداء بها بعد الأجل المضروب لذلك، أداء علاوة قدرها 15% إما من مبلغ الضريبة المستحقة على أرباح.....أو إذا تبين من الإقرار غير الكامل أو المدلى به بعد انصرام الأجل..... أن يقل مبلغ هذه العلاوة عن 500 درهم.

«غير أن العلاوة المذكورة لا تطبق إذا لم يكن للعناصر الناقصة أو غير المتطابقة تأثير في أسس فرض الضريبة أو تحصيلها.»

«المادة 47. - I. - (الفقرة الأولى) - إذا لم تقدم الشركة..... وجهت إليها رسالة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 50 المكررة بعده لحثها على الامتثال..... الرسالة المذكورة.

I. - (الفقرة الثانية) - وإذا لم تقدم الوثائق..... وتخبرها الإدارة بهذه العقوبة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 50 المكررة بعده، وتضرب لها أجلا.....

(الباقي لا تغيير فيه).

«المادة 50 المكررة. - (الفقرة الأولى) - يتم التبليغ بالعنوان الذي حددته الشركة في إقراراتها أو عقودها أو مراسلاتها المدلى بها إلى مفتش الضرائب التابع له مكان فرض الضريبة عليها إما برسالة مضمونة الوصول مع إشعار بالتسلم أو بالتسليم إليها، بواسطة المأمورين المحلفين التابعين لإدارة الضرائب أو أعوان كتابة الضبط أو الأعوان القضائيين أو بالطريقة الإدارية.

«(الفقرة الأخيرة) - وتعتبر الوثيقة مبلغة بصورة صحيحة عندما تسلم إلى ممثل قانوني أو مستخدم أو أي شخص يعمل بالشركة الموجهة إليها الوثيقة أو في حالة رفض تسلم الوثيقة المذكورة بعد انصرام أجل العشرة أيام التالي لتاريخ رفض التسلم.»

II. - تنسخ ابتداء من فاتح يناير 2001 أحكام الفقرة (ب) بالمادة 9 والمادة 19 المكررة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 24.86.

III. - تطبيق أحكام المادة 5 - IV كما وقع تغييرها بالبند I من هذه المادة على السنوات المحاسبية التي يسري أجل الإقرار بها ابتداء من فاتح يناير 2001.

IV. - تطبيق على الفوائد المستحقة على القروض الممنوحة ابتداء من فاتح يناير 2001 الأحكام الواردة في الفقرة 7 بالمادة 12 من القانون المشار

«المادة 1. - تفرض على مجموع دخل الأشخاص الطبيعيين ضريبة تسمى «الضريبة العامة على الدخل».

«وتخضع لهذه الضريبة أصناف الدخل والأرباح التالية :

- 1 - .....
- 2 - .....
- 3 - .....
- 4 - الدخل والأرباح العقارية ؛
- 5 - الدخل والأرباح الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة.»

«المادة 5. - تفرض الضريبة في مكان الإقامة الاعتيادية للخاضع للضريبة أو في المكان الذي توجد به مؤسسته الرئيسية.....»

«ويجب إخبار إدارة الضرائب بكل تغيير يطرأ على محل الإقامة أو مكان المؤسسة الرئيسية أو المواطن الضريبي في رسالة مضمونة «الوصول مع إشعار بالتسلم توجه أو تسلّم إليها مقابل وصل أو بتقديم «إقرار محرر على أو وفق مطبوع نموذجي تسلّمه الإدارة داخل الشهر التالي لشهر التغيير وإلا فرضت الضريبة على الخاضع لها في آخر «عنوان معروف له.»

«المادة 31. - I - التصريح بالتأسيس - يجب على الخاضعين للضريبة الذين يشرعون في مزاوله نشاط مهني سواء بصفة انفرادية أو في «إطار شركة للأشخاص أو شياح أو شركة محاصة أن يوجهوا إلى «رئيس المصلحة المحلية لوعاء الضريبة التابع لها مكان مقرهم «الاجتماعي أو مؤسستهم الرئيسية داخل أجل لا يزيد على ثلاثين يوما «من تاريخ بداية النشاط تصريحاً بالتأسيس على أو وفق مطبوع «نموذجي تسلّمه الإدارة ويتضمن البيانات التالية :

«أ) الإسم العائلي والشخصي والموطن وإذا تعلق الأمر بشركة، «الشكل القانوني والعنوان التجاري والمقر الاجتماعي ؛

«ب) طبيعة الأنشطة التي يزاولونها ؛

«ج) موقع مؤسساتهم ؛

«د) طبيعة المنتجات التي يحصلون عليها أو يصنعونها بأنفسهم «أو بواسطة الغير، وإن اقتضى الحال، المنتجات الأخرى التي يتجرون فيها ؛

«هـ) العنوان التجاري للمنشآت التي ينتمون إليها أو التابعة لهم «وأسمائها ومقارها.

«II - .....

(الباقي لا تغيير فيه).

«المادة 34. - I - يجب على الخاضعين للضريبة العامة على الدخل «الذين يقيمون بالمغرب أو يزاولون مهنة فيه.....»

«أن يحجزوا في المنبع الضريبة بالسعر «المنصوص عليه في 1 - أ - بالفقرة الثانية من المادة 94 بعده.

- الشركات التي تملك مجموع أو بعض رأس مالها الدولة أو جماعة عمومية أو شركة تملك جماعة عمومية نسبة لا تقل عن 50% من رأس مالها.

II - يشترط للاستفادة من التخفيض المنصوص عليه في البند I أعلاه أن تقدم الشركات، إلى مفتش الضرائب التابع له مقرها الاجتماعي أو مؤسستها الرئيسية في نفس الوقت مع الإقرار بالحصول الخاضعة للضريبة ورقم الأعمال، شهادة تقييد في جدول أسعار بورصة القيم تسلّمها الشركة المسيرة المنصوص عليها في المادة 7 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.211 بتاريخ 4 ربيع الآخر 1414 (21 سبتمبر 1993) المتعلق ببورصة القيم.

III - استثناء من أحكام المادة 51 من القانون رقم 24.86 المتعلق بالضريبة على الشركات، يترتب على شطب أسهم الشركة المشار إليها في البند I أعلاه من جدول أسعار البورصة قبل انصرام أجل عشر سنوات من تاريخ قيدها، سقوط الحق في التخفيض من الضريبة المنصوص عليه في I أعلاه ودفع تكملة الضريبة دون الإخلال بتطبيق الغرامة والزيادة عن التأخير المنصوص عليهما في المادة 45 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 24.86.

غير أن سقوط الحق في التخفيض يعمل به ابتداء من سنة الشطب إذا قدمت الشركة شهادة مسلمة من لدن الشركة المسيرة كما هو منصوص عليها في البند II أعلاه تثبت أن شطب سندات الشركة أنجز لأسباب غير راجعة إلى الشركة.

IV - يجب على الشركة المسيرة للبورصة أن تبلغ سنويا إلى إدارة الضرائب قائمة الشركات التي شطبت سنداتهما من جدول أسعار البورصة وذلك داخل الخمسة والأربعين يوما (45) التالية لتاريخ الشطب تحت طائلة تطبيق العقوبات المقررة في المادة 48 من القانون رقم 24.86.

### واجب التضامن الوطني

#### إلغاء

#### المادة 9

تتسخ ابتداء من فاتح يناير 2001 أحكام الفصل الأول المكرر المتعلق بواجب التضامن الوطني من القانون المالي رقم 38.79 للسنة المالية 1980.

غير أن الأرباح والدخول الخاضعة للضريبة على الشركات والمحصل عليها إلى غاية 31 ديسمبر 2000 تظل خاضعة لأحكام الفصل الأول المكرر المذكور.

### الضريبة العامة على الدخل

#### المادة 10

I - تغيير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2001، أحكام المواد 1 و 5 و 31 و 34 (I) و 35 المكررة مرتين - (I) و 37 (I) و 65 و 66 و 72 و 73 و 80 و 82 و 83 و 84 و 86 و 91 و 92 و 93 و 93 المكررة و 93 المكررة مرتين و 93 المكررة ثلاث مرات و 94 (الفقرة الثانية) و 103 و 104 و 104 المكررة (I) و 105 و 107 و 108 و 109 و 111 (I) و 112 المكررة (الفقرتين الأولى والأخيرة) و 113 وكذا عنوانا الفرعين 5 و 6 بالباب الأول من القسم الثاني من القانون رقم 17.89 المتعلق بالضريبة العامة على الدخل والصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.89.116 بتاريخ 21 من ربيع الآخر 1410 (21 نوفمبر 1989) :



«يراد بعبارة «الدفعة التكميلية» القسط الذي تتحمله الشركة من ثمن السهم والنتائج عن الفرق بين قيمة السهم في تاريخ تخصيص الاختيار وثمان السهم المدفوع من قبل المأجور.

«غير أن الاستفادة من الإعفاء تتوقف على الشرطين التاليين :

«أ) يجب ألا تزيد الدفعة التكميلية على نسبة 10% من قيمة السهم في تاريخ تخصيص الاختيار وإلا فإن القسط الزائد على النسبة المذكورة يعتبر تكمة للأجرة خاضعة للضريبة بالسعر المحدد في جدول الضريبة المنصوص عليه في المادة 94 بعده وذلك برسم سنة ممارسة الاختيار.

«ب) يجب ألا يتم بيع الأسهم المملوكة من لدن المأجور قبل فترة منع التصرف تبلغ خمس سنوات ابتداء من تاريخ تخصيص الاختيار دون أن يقل الأجل الفاصل بين تاريخ ممارسة الاختيار وتاريخ البيع المذكور عن ثلاث سنوات.

«وفي هذه الحالة، فإن الفرق بين قيمة السهم في تاريخ ممارسة الاختيار وقيمتها في تاريخ تخصيص الاختيار يعتبر بمثابة زائد قيمة تمك تقرض عليه الضريبة برسم الأرباح الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة وذلك وقت بيع الأسهم.

«وفي حالة بيع الأسهم قبل انقضاء فترة منع التصرف البالغة خمس سنوات أو فترة حيازة الأسهم لمدة ثلاث سنوات المشار إليهما أعلاه، تعتبر الدفعة التكميلية المعفاة وزائد قيمة التملك المشار إليهما أعلاه بمثابة تكمة للأجرة خاضعة للضريبة كما هو مبين في أ - أعلاه مع مراعاة تطبيق الغرامة والعلاوة المنصوص عليهما في المادة 109 بعده.»

«المادة 72. - تحجز في المنبع .....  
» ..... أو النسبة المتنازل لهم عنها  
» من حصيلة مبيعاتهم.

«وتحجز الضريبة في المنبع بالسعر المنصوص عليه في 5 - أ بالفقرة الثانية من المادة 94 بعده ووفق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرتين الأخيرتين من المادة 73 من هذا القانون.

«غير أنه يجوز للجوال .....  
» .....  
(الباقي لا تغيير فيه).

«المادة 73. - تحجز في المنبع بالسعر المنصوص عليه في 5 - أ بالفقرة الثانية من المادة 94 من هذا القانون الضريبة المستحقة على المكافآت والتعويضات .....  
» .....

«بيد أن الضريبة .....  
» تحجز في المنبع بالسعر المنصوص عليه في 3 من الفقرة الثانية - بالمادة 94 بعده.

«وتحجز الضريبة .....  
(الباقي لا تغيير فيه).

«المادة 80. - إذا لاحظ مفتش الضرائب ما يستوجب .....  
» أو المدين بالإيرادات وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 112 المكررة بعده مبلغ الضريبة الذي يعتزم اعتماده.....

(الباقي لا تغيير فيه).

«ويجب على الخاضعين للضريبة المشار إليهم أعلاه.....  
» .....  
(الباقي لا تغيير فيه).

«المادة 35 المكررة مرتين. - 1. - يجب على المصحات والمؤسسات.....  
» حجز مبلغ في المنبع بالسعر المشار إليه في 5 - ب من الفقرة الثانية بالمادة 94 بعده من الأتعاب والمكافآت التي يتقاضاها الأطباء غير الخاضعين.....  
» داخل المصحات والمؤسسات المعنية.

«وفي حالة الإخلال بهذه الالتزامات، تتعرض المصحة.....  
(الباقي لا تغيير فيه).

«المادة 37. - I. - إن الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين لم يدفعوا بصورة عفوية للخرينة داخل الأجل المضروب المبالغ التي هم مسؤولون عنها سواء تم الحجز في المنبع أو لم يتم كليا أو جزئيا يعتبرون مدينين شخصيا بالمبالغ غير المدفوعة.

«وتضاف إلى المبالغ غير المدفوعة الغرامة والعلاوة المنصوص عليهما في المادة 109 بعده.

» .....  
(الباقي لا تغيير فيه).

«المادة 65. - تعد من قبيل الأجر لتطبيق الضريبة العامة على الدخل :

- » - الأجر ؛
- » - الإعانات الخاصة والمبالغ الجزافية المرجعة عن المصاريف وغيرها من المكافآت الممنوحة لمسيرى الشركات ؛
- » - المعاشات ؛

» .....  
(الباقي لا تغيير فيه).

«المادة 66. - تعفى من الضريبة العامة على الدخل :

- » 1 - .....  
» 12 - .....  
» .....  
» ..... البعيدة عن أماكن سكنهم ؛

» 13 - الدفعة التكميلية التي تتحملها الشركة المشغلة في إطار الاختيارات المتعلقة بالإكتتاب في أسهم الشركة أو شرائها والتي تخصصها هذه الأخيرة لأجرائها تطبيقا لقرار الجمع العام الإستثنائي للشركة.

«II. - لا تخضع للضريبة بالسعر المنصوص عليه في 4 - ج بالفقرة الثانية من المادة 94 بعده، الأرباح العقارية التي يحققها الأشخاص الطبيعيون أو الأشخاص المعنويون غير الخاضعين للضريبة على الشركات إذا كانت هذه الأرباح مندرجة في صنف الدخل المهنية.»

### «إعفاءات

«المادة 84. - تعفى من الضريبة :

«1 - الدخل الناشئة عن .....  
..... التي انتهى فيها من بنائها.

«2 - الربح المحصل عليه من بيع عقار أو جزء عقار يشغله على وجه سكني رئيسية منذ عشر سنوات على الأقل في تاريخ البيع المذكور مالكه أو أعضاء الشركات ذات الغرض العقاري المعتبرة ضريبيا شفافة وفقا لما ورد في 3 - ألف - I بالمادة 2 من القانون رقم 24.86 المتعلق بالضريبة على الشركات.

«3 - الربح المطابق لثمن أو جزء ثمن البيع الذي لا يتجاوز مليون درهم والمحصل عليه من بيع عقار أو جزء عقار يشغله على وجه سكني رئيسية منذ أكثر من خمس سنوات وأقل من عشر سنوات في تاريخ البيع مالكه أو أعضاء الشركات ذات الغرض العقاري المشار إليها في 2 أعلاه.

«غير أن الربح المطابق لجزء ثمن البيع الذي يتجاوز الحد المبين أعلاه يستفيد من تخفيض نسبته 50% من مبلغ الضريبة.

«4 - الربح المحصل عليه من لدن كل شخص يقوم خلال السنة المدنية ببيع عقارات لا يتجاوز مجموع قيمتها 60.000 درهم.

«5 - الربح المحصل عليه من بيع حقوق مشاعة في عقارات فلاحية واقعة خارج الدوائر الحضرية :

« - فيما بين الشركاء في الإرث :

« - فيما بين الشركاء الملاك على الشياخ إذا كانت الحقوق المذكورة قد وقع تملكها منذ أكثر من أربع سنوات في يوم البيع الأنف الذكر :

«وفي حالة بيع لاحق لبعض أو مجموع الحقوق المتملكة بهذه الطريقة :

« - إما فيما بين الشركاء الملاك على الشياخ قبل انصرام أجل أربع سنوات يبتدىء من تاريخ تملكها :

« - وإما إلى الغير أيا كان تاريخ تملك الحقوق المذكورة.

«ويتكون الربح المفروضة عليه الضريبة من زائد ثمن البيع على تكلفة التملك من لدن الشريك أو الشركاء في الإرث أو الشريك أو الشركاء الملاك على الشياخ الذين استفادوا من الإعفاء.

«وتحدد التكلفة المذكورة وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 86 بعده.

### «الفرع 5

### «الدخول والأرباح العقارية

### «I. - الدخل والأرباح المفروضة عليها الضريبة

### «التعريف بالدخول والأرباح العقارية

«المادة 82. - I. - تعتبر دخولا عقارية .....  
..... الاستثناءات الواردة في المادة 83 بعده.

«II. - تعتبر أرباحا عقارية لتطبيق هذا القانون لإرباح المثبتة أو المحققة بمناسبة :

« - بيع عقارات واقعة بالمغرب أو تفويت حقوق عينية عقارية متعلقة بالعقارات المذكورة :

« - المساهمة في شركة بعقارات أو حقوق عينية عقارية :

« - عمليات التفويت بعوض لأسهم أو تقديم حصص مشاركة إسمية صادرة عن شركات ذات غرض عقاري المعتبرة ضريبيا شفافة وفقا للفقرة 3 - ألف - I بالمادة 2 من القانون رقم 24.86 المتعلق بالضريبة على الشركات :

« - عمليات التفويت بعوض أو المشاركة في شركات بالأسهم أو حصص المستفيدة أو حصص المؤسسين أو حصص المشاركة في شركات يغلب عليها الطابع العقاري.

«تعتبر حسب مدلول هذا القانون شركات يغلب عليها الطابع العقاري جميع الشركات التي يتكون إجمالي أصولها الثابتة من 75% على الأقل من قيمتها المحددة عند افتتاح السنة المحاسبية التي تم خلالها البيع المفروضة عليه الضريبة بعقارات أو سندات مشاركة صادرة عن الشركات ذات الغرض العقاري المشار إليها أعلاه أو عن شركات أخرى يغلب عليها الطابع العقاري، ولا تعتبر في ذلك العقارات المخصصة من لدن الشركة التي يغلب عليها الطابع العقاري لاستغلالها الصناعي أو التجاري أو الحرفي أو الفلاحي أو لمزاولة مهنة حرة أو لإسكان مستخدميها المأجورين :

« - المعاوضة المعتبرة بيعا مزدوجا والمتعلقة بالعقارات أو الحقوق العينية العقارية أو الأسهم أو حصص المشاركة المنصوص عليها أعلاه :

« - قسمة العقارات المشاعة بمدرك. ولا تفرض الضريبة حينئذ إلا على الربح المحصل عليه من البيع الجزئي الناتج عنه المدرك المذكور :

« - التفويطات بغير عوض الواقعة على العقارات والحقوق العينية العقارية والأسهم أو الحصص المذكورة أعلاه.

«يراد في هذا الفرع وفي المادة 113 بعده بلفظة «بيع» كل عملية من العمليات المشار إليها أعلاه.»

### «الدخول والأرباح التي لا تفرض عليها الضريبة

«المادة 83. - I. - تعفى من الضريبة العامة على الدخل .....  
..... مؤسسات البر والإحسان لا تسعى إلى الحصول على ربح.

«ويراد بمصاريف التملك مصاريف وتكاليف العقد الصحيحة من رسوم تمبر وتسجيل ورسوم مدفوعة إلى المحافظة على الأملاك العقارية عن التحفيظ والتقييد وكذا مصاريف السمسرة ومصاريف العقود المتعلقة بتملك العقار المبيع. وتقدر جزافيا بنسبة 15% من ثمن التملك ما عدا إذا أثبت الخاضع للضريبة أن المصاريف المذكورة تقدر بمبلغ أعلى.»

«ويراد بنفقات الاستثمار نفقات تجهيز الأرض والبناء وإعادة البناء والتوسيع والتجديد والتحسين.»

«ويعاد تقييم ثمن التملك المضاف إليه كما هو مبين أعلاه بضرب هذا الثمن في المعامل المطابق لسنة التملك محسوباً من لدن الإدارة استناداً إلى الرقم الاستدلالي الوطني لتكلفة المعيشة. وفيما يخص السنوات السابقة لسنة 1946، يحسب المعامل استناداً إلى سعر جزافي نسبته 3% عن كل سنة.»

«وتشمل إعادة التقييم كذلك قيمة الاكتتاب أو التملك من لدن الشركات التي يغلب عليها الطابع العقاري المشار إليها في المادة 82 أعلاه فيما يتعلق بالأسهم أو حصص الفوائد أو حصص المؤسسين أو حصص المشاركة.»

«وإذا تعذر إثبات ثمن التملك أو نفقات الاستثمار أو هما معا قامت الإدارة بتقديرهما وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 108 بعده.»

«وتساوي قيمة بيع العقارات المشار إليها في الشركات القيمة الحقيقية للحقوق التي تحصل عليها الشركة في مقابل المشاركة المذكورة.»

«وفي حالة بيع عقارات وقع تملكها عن طريق الإرث، يمثل ثمن التملك الواجب اعتباره :

« - إما القيمة التجارية للعقارات المقيمة في الجرد الذي أنجزه الوارث خلال الإثني عشر شهراً التالية ليوم وفاة المورث :

« - وإما، إذا تعذر ذلك ومع مراعاة أحكام المادة 108 بعده، القيمة التجارية للعقارات يوم وفاة المورث كما صرح بها الخاضع للضريبة.»

«وفي حالة التفويت بغير عوض، يمثل ثمن التفويت أو التملك الواجب اعتباره القيمة المصرح بها في العقد مع مراعاة أحكام المادة 108 بعده.»

«6 - الربح المحصل عليه بمناسبة البيع الأول للأماكن التي تعد خصيصاً للسكنى والتي لا تزيد مساحتها المغطاة وثمان بيوعها بالتتابع على 100 متر مربع و200.000 درهم على أن تراعى في ذلك أحكام الفقرة 2 بالمادة 10 من هذا القانون ؛

«7 - التفويطات بغير عوض الواقعة على الممتلكات المذكورة والمنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات.»

### «الدخول والأرباح العقارية

#### «الصادفة المفروضة عليها الضريبة

«المادة 86. I - يحدد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة فيما يخص العقارات المشار إليها في أ - من 1 وفي 2 من I بالمادة 82 أعلاه ..... كما هو محدد في المادة 85 أعلاه.»

«II - يساوي صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة والناتج عن الأملاك المشار إليها في الفقرة 1 - ب بالبند I من المادة 82 أعلاه :  
« - إما مبلغ الكراء أو الإيجار المدين نقداً في العقد ؛

« - وإما المبلغ المحصل عليه بضرب متوسط سعر الزراعة الممارسة في الكميات المنصوص عليها في العقد إذا تعلق الأمر بأكرية تدفع مبالغها عينا ؛

« - وإما جزء الدخل الفلاحي الجزافي المنصوص عليه في المادة 44 أعلاه إذا تعلق الأمر بأكرية تدفع مبالغها بقسط من الثمار.»

«III - يساوي الربح الصافي المفروضة عليه الضريبة الفرق بين :  
« - ثمن البيع مطروحة منه إن اقتضى الحال مصاريف البيع ؛

« - وثمان التملك مضافة إليه مصاريف التملك ونفقات الاستثمارات المنجزة وكذا الفوائد المؤداة من لدن البائع عن القروض التي تمنحها هيئات ائتمان معتمدة للقيام بعمليات التملك والاستثمار المشار إليها أعلاه.»

«ويراد بثمن التملك وثمان البيع، مع مراعاة أحكام المادتين 108 و109 بعده، الثمنان المصرح أو المعترف بهما من لدن الطرفين أو أحدهما.»

«ويباشر تصحيح الثمن المعبر عنه في عقد البيع أو في إقرار الخاضع للضريبة إذا ظهر أن هذا الثمن غير مطابق لقيمة الملك التجارية في تاريخ البيع وذلك وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 108 بعده.»

«ويراد بمصاريف البيع مصاريف الإعلانات الإشهارية ومصاريف السمسرة ومصاريف تحرير العقود الملقاة عادة على كاهل البائع والمثبتة بصفة قانونية.»

## «الفرع 6

## «الدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة

## «I - التعريف

## «الدخول والأرباح المفروضة عليها الضريبة

«المادة 91 - I - تعد دخولا ناشئة عن رؤوس أموال منقولة .....  
«بواسطة هيئات البنك والائتمان.»

«II - تعد أرباحا ناشئة عن رؤوس أموال منقولة الأرباح الصافية السنوية التي حصل عليها الأشخاص الطبيعيون المقيمون بالمغرب من بيع قيم منقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين الصادرة عن الأشخاص المعنويين الخاضعين للقانون العام أو الخاص والهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة ما عدا :

« - الشركات التي يغلّب عليها الطابع العقاري المحددة في المادة 82 أعلاه ؛

« - الشركات العقارية الشفافة حسب مدلول المادة 2 من القانون رقم 24.86 المتعلق بالضريبة على الشركات.

«ويراد :

« - بالقيم المنقولة، القيم المحددة في المادة 2 من الظهير الشريف «المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.211 بتاريخ 4 ربيع الآخر 1414 (21 سبتمبر 1993) المتعلق ببورصة القيم ؛

« - بسندات رأس المال، جميع أصناف السندات التي تخول حق ملكية في ذمة الشخص المعنوي الصادرة عنه ؛

« - بسندات الدين، جميع أصناف السندات التي تخول حق دين عام «في ذمة الشخص المعنوي الصادرة عنه.»

«المادة 92 - تحديد الأساس المفروضة عليه الضريبة :

«I - يحدد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة .....  
«الحراسة من إجمالي الدخل الميمنة في المادة 91 أعلاه.

«II - بحسب الربح الصافي الناتج عن البيع والمشار إليه في البند II «بالمادة 91 أعلاه استنادا الى البيوع المنجزة بشأن كل قيمة أو سند. «ويتكون من الفرق بين :

« - ثمن البيع مطروحة منه، إن اقتضى الحال، المصاريف المتحملة «بمناسبة هذا البيع ولا سيما مصاريف السمسرة والعمولة ؛

« - وثمان التملك مضافة إليه، إن اقتضى الحال، المصاريف المتحملة «بمناسبة هذا التملك ولا سيما مصاريف السمسرة والعمولة.

«وفيمما يتعلق بسندات القرض وسندات الدين الأخرى، يراد بثمن البيع «والتملك رأس مال السند باستثناء الفوائد المستحقة وغير الحال أجلها «في تاريخي البيع والتملك المذكورين.

«وفي حالة بيع سندات من نفس الطبيعة وقع تملكها بأثمان مختلفة، «يكون ثمن التملك الواجب اعتماده هو معدل تكلفة السندات المذكورة.

«ويخصم ناقص القيمة الذي وقع تحمله خلال سنة ما من زائد القيمة «من نفس الطبيعة والمحصل عليه خلال السنة ذاتها.

«ويرحل ناقص القيمة المتبقي في نهاية السنة الى السنة التالية.

«وفي حالة عدم وجود زائد قيمة أو في حالة وجود زائد قيمة غير «كاف لخصم المبلغ بكامله فإن ناقص القيمة أو باقي ناقص القيمة يمكن «خصمه من زائد القيمة المتعلق بالسنوات التالية الى حين انصرام «السنة الرابعة التابعة لسنة حصول ناقص القيمة.

«يعفى من الضريبة الربح أو جزء الربح المتعلق بجزء قيمة أو قيم «البيوع المنجزة خلال سنة مدنية إذا كان لا يتجاوز حدود 20.000 درهم.»

## «الواقعة المنشئة للضريبة

«المادة 93 - I - تدرج الحاصلات من التوظيفات المالية ذات الدخل «الثابت ..... في حساب المستفيد.

«II - فيما يخص الأرباح الناتجة عن بيع قيم منقولة وغيرها من «سندات رأس المال والدين، تتكون الواقعة المنشئة للضريبة من :

« - التقويت بعوض أو بغير عوض للقيم المنقولة وغيرها من سندات «رأس المال والدين باستثناء التقويت بغير عوض بين الأصول «والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات ؛

« - المقايضة المعتبرة ببيعا مزدوجا لقيم منقولة وغيرها من سندات «رأس المال والدين ؛

« - حصة المشاركة في شركة بقيم منقولة وغيرها من سندات رأس «المال والدين.»

## «المادة 93 المكررة - الحجز في المنبع

«I - تخضع عوائد الأسهم أو حصص المشاركة والدخول المعتبرة «في حكمها للضريبة عن طريق حجزها في المنبع .....

«من لدن الشركات المذكورة.

«II - تخضع الحاصلات من التوظيفات المالية ذات الدخل الثابت.....

«..... البند I بالمادة 91 أعلاه.

«ويجمع مبلغ الضريبة المحجوزة في المنبع .....  
«2 - هـ بالبند I من المادة 91 أعلاه.

«III - تخضع الأرباح الناتجة عن بيع قيم منقولة وغيرها من «سندات رأس المال والدين للضريبة المستحقة على البائع وتكون محل «حجز في المنبع من لدن الوسطاء الماليين المؤهلين ماسكي حسابات «السندات عملا بأحكام المادة 24 من القانون رقم 35.96 المتعلق «بإحداث وبيع مركزي وتأسيس نظام عام لقيود بعض القيم في الحساب «إذا تعلق الأمر بأرباح صافية ناتجة عن بيوع سندات مقيدة في «الحساب لدى الوسطاء الماليين المذكورين استنادا الى وثيقة تتضمن «أمرا بالبيع صادرا عن البائع أو لحسابه وبين فيها بحسب طبيعة «السندات المباعة ثمن وتاريخ التملك وكذا المصاريف المتعلقة بذلك «ومعدل تكلفة السندات المذكورة عندما يقع تملكها بأثمان مختلفة.

«ج) فيما يخص الأرباح الصافية الناتجة عن بيع أسهم وغيرها من «سندات رأس المال وكذا أسهم أو حصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة التي تستثمر أصولها باستمرار في حدود ما لا يقل عن 60% من الأسهم وغيرها من سندات رأس المال.

«2 - 15% فيما يخص الأرباح الصافية الناتجة عن بيع أسهم «أو حصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة التي لا تندرج «في أصناف الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة المشار إليها في 1 - ج أعلاه و4 - ب بعده.

«3 - 17% فيما يخص المكافآت والتعويضات العرضية أو غير العرضية المنصوص عليها في المادة 73 أعلاه إذا دفعتها مؤسسات التعليم أو التكوين المهني الخاصة أو العامة لفائدة مدرسين لا ينتمون إلى مستخدميها الدائمين.

«4 - 20% :

«أ) فيما يخص الحاصلات المبيئة في البند I - 2 بالمادة 91 أعلاه «فيما يتعلق بالمستفيدين من الأشخاص المعنويين الخاضعين للضريبة العامة على الدخل وكذا الأشخاص الطبيعيين غير الخاضعين للضريبة «بالسعر المشار إليه في 5 - ج بعده. ويجب على المستفيدين المذكورين أن يفصحوا حين قبض الفوائد أو الحاصلات الوارد بيانها أعلاه عما يلي :

« - الاسم الشخصي والعائلي والعنوان ورقم بطاقة التعريف الوطنية «أو بطاقة الأجنبي :

« - رقم القيد في الضريبة العامة على الدخل.

«وتخصم الضريبة المقتطعة بالسعر البالغ 20% المنصوص عليه أعلاه «من حصة الضريبة العامة على الدخل مع الحق في الاسترداد.

«ب) فيما يخص الأرباح الصافية الناتجة عن بيع سندات القرض «وسندات الدين الأخرى وأسهم أو حصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة التي تستثمر أصولها باستمرار في حدود ما لا يقل عن 90% من السندات وغيرها من سندات القرض وسندات الدين «الأخرى :

«ج) فيما يخص الأرباح المحصل عليها أو المثبتة المنصوص عليها «في المادة 82 أعلاه. غير أن مبلغ الضريبة لا يمكن أن يقل عن 3% «من ثمن البيع كما هو محدد في المادة 86 أعلاه.

«5 - 30% :

«أ) فيما يخص المكافآت والتعويضات العرضية أو غير العرضية «المنصوص عليها في المادة 73 أعلاه إذا دفعت لأشخاص لا ينتمون «لمستخدمي المشغل الدائمين غير المشار إليهم في 3 - ج أعلاه :

«ب) فيما يخص الأتعاب والمكافآت المدفوعة إلى الأطباء غير «الخاضعين للضريبة المهنية (البتانتا) الذين يقومون بأعمال جراحية في «المصحات والمؤسسات المتبعة في حكمها :

«ولا يؤخذ بعين الاعتبار الحد المعفى من الضريبة المنصوص عليه في «المادة 92 أعلاه. غير أن البائع يستفيد من الحد المعفى من الضريبة «عند تقديم الإقرار المنصوص عليه في II - بء بالمادة 100 المكررة «مرتين بعده.»

«المادة 93 المكررة مرتين..

«I. - يجب على الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين يتكفون ...

.....

«II. - يجب أن تكون الشركات والأشخاص الطبيعيين .....

«III. - يدفع الوسطاء المذكورين مبلغ الحجز في المنبع المنصوص

«عليه في III بالمادة 93 المكررة أعلاه قبل فاتح فبراير من كل سنة «بصندوق قابض التسجيل التابع له مقرهم. وينجز الدفع بورقة إعلام «تحرر في أو وفق مطبوع نموذجي تسلمه الإدارة.

«IV. - تخضع الأرباح الناتجة عن بيع قيم منقولة وغيرها من «سندات رأس المال والدين للضريبة المستحقة على البائع، ويقدم في «شأنها إقرار إذا تعلق الأمر بأرباح صافية ناتجة عن بيوع سندات غير «مقيدة في الحساب لدى وسيط مالي مؤهل من ماسكي حسابات «السندات وفقا لأحكام المادة 24 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 35.96.

«ويجب على البائع أن يدفع مبلغ الضريبة بصورة عفوية داخل أجل «الإقرار المنصوص عليه في II - ألف بالمادة 100 المكررة مرتين بعده «بصندوق قابض التسجيل التابع له محل إقامته.»

«المادة 93 المكررة ثلاث مرات..

«I. - كل شخص طبيعي أو معنوي لم يدل داخل أجل المضروب «لذلك .....

«II. - إذا لم يحجز مبلغ الضريبة في المنبع .....

«III. - عندما تسوى وضعية الأشخاص بإصدار أمر بالتحصيل ....

«IV. - يصدر في شأن مبلغ الحجز في المنبع غير المدفوع .....

«..... التي يستوفيتها مأمورو الخزينة.

«V. - إذا لم يقدم البائع الوثيقة المشار إليها في المادة 93 المكررة «أعلاه، قام الوسيط المالي المؤهل ماسك الحسابات بحجز الضريبة «في المنبع بالسعر الذي يبلغ 10% من ثمن البيع والذي يمكن أن تقدم «في شأنه مطالبة وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 114 بعده.»

«المادة 94. - (الفقرة الثانية). - غير أن سعر الضريبة يحدد على «النحو التالي :

«1 - 10% :

«أ) فيما يخص المبالغ الإجمالية المبيئة في المادة 19 أعلاه دون «احتساب الرسوم :

«ب) فيما يخص العوائد المبيئة في البند I - 1 بالمادة 91 أعلاه :

«وإذا تجاوز مجموع المبالغ .....  
 «رد إليه تلقائياً .....  
 «المبلغ الزائد على مبلغ الضريبة المستحقة عليه بحسب ما يتجلى من الإقرار  
 «بمجموع دخله المنصوص عليه في المادة 100 أعلاه أو الإقرار بالأرباح  
 «الناتجة عن رؤوس أموال منقولة المنصوص عليه في البند II من المادة 100  
 «المكررة مرتين - أعلاه. ويجب أن يتم الرد قبل انتهاء السنة المقدم  
 «الإقرار في شأنها.

«III - فيما يتعلق بالأرباح المثبتة أو المحصل عليها بمناسبة بيع ممتلكات  
 «عقارية أو حقوق عينية مرتبطة بها أو بيع قيم منقولة وغيرها من  
 «سندات رأس المال والدين، يجب على البائع أن يدفع الضريبة  
 «المستحقة عليه بصورة عفوية داخل أجل الإقرار المنصوص عليه في  
 «البندين I وII ألف من المادة 100 المكررة مرتين أعلاه بصندوق  
 «قابض التسجيل التابع له إما :

« - موقع العقار المبيع ؛

« - أو محل إقامة بائع القيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال  
 «والدين.

«ويباشر دفع الضريبة بورقة إعلام على أو وفق مطبوع نموذجي تسلمه  
 «الإدارة.

«وتشتمل ورقة الإعلام على ثلاث قسيمات تسلم إحداها إلى الطرف  
 «الدافع.»

«المادة 104 المكررة I - يجب على الخاضعين للضريبة العامة على  
 «الدخل الذين يحصلون على دخول .....  
 «..... اشتراكا محسوباً باعتبار الحاصلات المشار إليها في 1 و 2  
 «و 6 بالمادة 14 من هذا القانون دون احتساب الرسوم ووفق الأسعار  
 «التالية :

«(أ) 6% فيما يخص المهن المحددة في المادتين 4 - (12) و 7 - IV (20)  
 «من القانون رقم 30.85 المتعلق بالضريبة على القيمة المضافة ؛

«(ب) 0,50% فيما يخص المهن أو الأعمال غير المشار إليها في (أ)  
 «و (ج) من هذا البند ؛

«(ج) 0,25% .....  
 «.....  
 «(الباقي لا تغيير فيه).

«المادة 105 - I - يجب على الخاضعين للضريبة العامة على الدخل  
 «وعلى الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الموكل إليهم حجز مبلغها  
 «في المنبع وفق الشروط المنصوص عليها في المواد 34 و 35 و 75  
 «وما يليها إلى غاية المادة 78 وكذا في البنود I و II و III بالمادة 93 المكررة  
 «مرتين من هذا القانون أن يحتفظوا طوال مدة لا تقل عن عشر سنوات  
 «في المكان الذي توجد به مؤسساتهم الرئيسية .....  
 «.....  
 «نصوص قانونية.

«(ج) فيما يخص الحاصلات المبينة في I - 2 بالمادة 91 أعلاه فيما  
 «يتعلق بالمستفيدين من الأشخاص الطبيعيين باستثناء الأشخاص الخاضعين  
 «للضريبة المذكورة بحسب نظام صافي النتيجة الحقيقية أو نظام النتيجة  
 «الصافية المبسطة.

«وتعفي الاقتطاعات بالأسعار المحددة في 1 و 2 و 3 و 4 (ب - ج)  
 «و 5 (ب - ج) أعلاه من دفع الضريبة العامة على الدخل.»

«المادة 103 - - إذا لم يقدم الخاضع للضريبة العامة على الدخل خلال  
 «الأجال المحددة في المواد 100 و 100 المكررة مرتين (I و II - ألف) و 102  
 «أعلاه إقراره بالدخل الإجمالي أو ببيع ممتلكات أو حقوق عينية عقارية  
 «أو بيع قيم منقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين أو قدم إقراراً  
 «ناقصاً لا يتضمن المعلومات اللازمة لتحديد وعاء الضريبة واستيفائها،  
 «وجهت إليه رسالة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 112  
 «المكررة بعده يطلب إليه فيها أن يودع أو يتم إقراره داخل أجل  
 «الثلاثين يوماً التالي لتاريخ تسلم الرسالة الموجهة إليه.

«وإذا لم يقم الخاضع للضريبة بإيداع أو تميم إقراره .....  
 «..... أخبرته الإدارة  
 «وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 112 المكررة بعده بالأسس  
 «التي قدرتها ..... التالي لتاريخ  
 «تسليم رسالة الإخبار المذكورة.

«غير أنه :

«1 - فيما يتعلق ببيع الممتلكات أو الحقوق العينية العقارية المرتبطة بها،  
 «يساوي أساس فرض الضريبة تلقائياً ثمن البيع مطروحة منه نسبة 10%.

«2 - فيما يتعلق ببيع القيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال  
 «والدين، تساوي الضريبة المفروضة، تلقائياً نسبة 10% من ثمن البيع.

«ولا يمكن أن ينازع في مبلغ الضريبة المفروضة بهذه الطريقة ولا في  
 «العلاوات المتعلقة بها .....  
 «(الباقي لا تغيير فيه).

«المادة 104 - I - تفرض الضريبة العامة على الدخل عن طريق إصدار  
 «أمر بتحصيلها وتستوفي وفق الشروط المنصوص عليها في القانون  
 «رقم 15.97 بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية.

«بيد أن الخاضع للضريبة العامة على الدخل .....  
 «..... واجبة الأداء في الحال.

«وفي حالة وفاة .....  
 «..... السابقة للسنة التي  
 «توفي فيها.

«II - فيما يخص الخاضعين للضريبة الذين يحصلون على أجور  
 «أو يقبضون دخلاً أو أرباحاً ناشئة عن رؤوس أموال منقولة باستثناء  
 «الأرباح المشار إليها في البند IV بالمادة 93 المكررة مرتين، تستوفي  
 «الضريبة المطابقة للدخول والأرباح المذكورة .....  
 «حجز مبلغها في المنبع.

« - نائب المدير الجهوي للضرائب أو ممثله ؛

« - ممثل للإدارة المحلية أو الجهوية المكلفة بالإسكان أو الفلاحة  
« بحسب طبيعة الممتلكات محل البيع ؛

« - مفتش الضرائب.

«وتبدي اللجنة المذكورة رأيا في الأساس الذي تعتبر أن من الواجب  
« اعتماده بعد الاستماع، إن اقتضى الحال، إلى الخاضع للضريبة الذي  
« تستدعيه لأجل تقديم ملاحظاته.

«ويترتب على الإخفاءات التي يعترف بها الأطراف في العقد فرض  
« ضريبة إضافية داخل أجل التصحيح المنصوص عليه في المادة 113 بعده.  
« وحينئذ يكون المشتري مسؤولا على وجه التضامن مع البائع عن دفع  
« الضرائب المتخلص منها والغرامات المترتبة عليها.

«ويقوم مفتش الضرائب، داخل أجل أقصاه ستون يوما من تاريخ  
« الإدلاء بالإقرار المنصوص عليه في البند I من المادة 100 المكررة مرتين -  
« أعلاه، بتبليغ الخاضع للضريبة وفق الإجراءات المنصوص عليها في  
« المادة 112 المكررة بعده بالأساس الناتج عن الرأي المذكور وكذا أسباب  
« ومبلغ التصحيحات المزمع القيام بها.

«وإذا أبدى الخاضع للضريبة داخل أجل الثلاثين يوما التالي لتاريخ  
« تسلم التبليغ موافقته على أساس فرض الضريبة المحدد من لدن اللجنة  
« الإدارية الاستشارية فرضت الضريبة دون تطبيق العلاوة والغرامة  
« المنصوص عليهما في المادة 109 بعده إذا ثبت حسن نية الخاضع  
« للضريبة.

«II. - إذا قدمت ملاحظات داخل أجل المضروب .....  
« أي أساس صحيح، بلغ الخاضع للضريبة وفق  
« الإجراءات المنصوص عليها في المادة 112 المكررة بعده، داخل أجل  
« أقصاه ستون يوما من تاريخ تسلم جواب المعني بالأمر، أسباب رفضه  
« الجزئي أو الكلي وكذا أسس فرض الضريبة المعتمدة مع إخباره بأنه  
« يجوز له أن يطعن في الأسس المذكورة أمام اللجنة المحلية لتقدير  
« الضريبة المنصوص عليها في المادة 40 من القانون رقم 24.86 المتعلق  
« بالضريبة على الشركات داخل أجل الثلاثين يوما التالي لتاريخ تسلم  
« رسالة التبليغ الثانية.

« ويفرض المفتش الضرائب باعتبار الأسس المعتمدة في رسالة التبليغ  
« الثانية المذكورة.

« ويمارس الطعن أمام اللجنة المحلية لتقدير الضريبة واللجنة الوطنية  
« للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة وفق الشروط المحددة في البنود III  
« و IV و V و VII بالمادة 39 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 24.86.

« ولا يجوز الطعن في فرض الضرائب المشار إليه أعلاه أمام المحاكم  
« إلا وفق الشروط المنصوص عليها في البند V بالمادة 41 من القانون  
« الأنف الذكر رقم 24.86.

« غير أن أحكام البند I بالمادة 114 بعده تطبق في حالة عدم الطعن  
« أمام اللجنتين المذكورتين.»

«وإذا ضاعت السجلات .....  
« للتاريخ الذي لاحظوا فيه  
« الضياع.

«II. - إذا تقرر القيام بفحص محاسبة وجب أن يوجه إلى الخاضعين  
« للضريبة العامة على الدخل وإلى الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين  
« المعنيين إعلام بذلك وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 112 المكررة  
« بعده قبل التاريخ المحدد لإجراء الفحص بمدة لا تقل عن خمسة عشر يوما.

« ويجب أن تقدم الوثائق المحاسبية .....  
«

(الباقى لا تغيير فيه).

«المادة 107. - I. - إذا لاحظ مفتش الضرائب ما يستوجب .....  
«

« يجب عليه أن يبلغ الخاضع للضريبة وفق الإجراءات المنصوص عليها في  
« المادة 112 المكررة بعده أسباب التصحيح المزمع القيام به وطبيعته ....  
« من هذا القانون.

«II. - إذا تلقى المفتش ملاحظات الخاضع للضريبة .....  
« بتبليغ الخاضع للضريبة

« وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 112 المكررة بعده  
« أسباب .....  
« تسلم رسالة التبليغ الموجهة إليه.

«III. - يتسلم المفتش المطالبات الموجهة إلى اللجنة المحلية لتقدير  
« الضريبة ويبلغ مقررات هذه اللجنة إلى الخاضع للضريبة وفق الإجراءات  
« المنصوص عليها في المادة 112 المكررة بعده.

«IV. - .....  
«

(الباقى لا تغيير فيه).

### «إجراءات التصحيح في حالة مغادرة المغرب

#### «أو الوفاة أو بيع ممتلكات أو حقوق عينية عقارية

«المادة 108 - I. - إذا لاحظ مفتش الضرائب ما يستوجب تصحيح  
« الإقرارات المودعة من قبل الخاضعين للضريبة العامة على الدخل الذين  
« لم يبق لهم في المغرب محل إقامة اعتيادية أو مؤسسة رئيسية أو موطن  
« ضريبي أو من قبل ورثة الخاضعين للضريبة المتوفين أو الذين باعوا  
« ممتلكات أو حقوقا عينية عقارية وجب عليه أن يبلغ المعنيين بالأمر وفق  
« الإجراءات المنصوص عليها في المادة 112 المكررة بعده أسباب التصحيح  
« المزمع القيام به ومبلغه وأساس الضريبة المعتمدة وأن يدعوهم إلى .....  
« من هذا القانون.

«وإذا لاحظ مفتش الضرائب، بعد الاطلاع على إقرار الخاضع للضريبة  
« المنصوص عليه في البند I من المادة 100 المكررة مرتين - أعلاه، ما يستوجب  
« القيام ببعض التصحيحات أو تقدير ثمن التملك أو نفقات الاستثمار غير  
« المثبتة أو هما معا أو القيمة التجارية للممتلكات المبيعة، وجب عرض  
« القضية على نظر لجنة تسمى «اللجنة الإدارية الاستشارية» وتتألف من :

## «المادة 111 - I..»

## «الفرامة المستحقة في حالة رفض الخضوع للمراقبة الإدارية.»

«إذا لم يقدم خاضع للضريبة العامة على الدخل الوثائق اللازمة  
«لمراقبة إقراراته أو رفض السماح بالاطلاع عليها .....  
«..... وجهت إليه رسالة وفق الإجراءات  
«المنصوص عليها في المادة 112 المكررة بعده يطلب إليه فيها التقيد  
«بالأحكام القانونية داخل أجل خمسة عشر يوما التالي لتاريخ تسلم  
«الرسالة الموجهة إليه.»

«وإذا لم تقدم الوثائق .....»

«.....»

(الباقي لا تغيير فيه).

«المادة 112 المكررة (الفقرة الأولى). - يتم التبليغ بالعنوان الذي  
«حدده الخاضع للضريبة في إقراراته أو عقوده أو مراسلاته المدلى بها  
«إلى مفتش الضرائب التابع له مكان فرض الضريبة عليه إما برسالة  
«مضمونة الوصول مع إشعار بالتسليم أو بالتسليم إليه بواسطة  
«المأمورين المحلفين التابعين لإدارة الضرائب أو أعوان كتابة الضبط  
«أو الأعوان القضائيين أو بالطريقة الإدارية.»

«(الفقرة الأخيرة). - وتعتبر الوثيقة مبلغة بصورة صحيحة عندما  
«تسلم :

« - فيما يخص الأشخاص الطبيعيين .....»

«.....»

«..... أو يعمل مع الموجهة إليه

«الوثيقة أو في حالة رفض تسلم الوثيقة المذكورة بعد انصرام

«أجل العشرة أيام التالي لتاريخ رفض التسلم ؛

« - فيما يخص الشركات .....»

«.....»

«..... مع الخاضع

«للضريبة الموجهة إليه الوثيقة أو في حالة رفض تسلم الوثيقة

«المذكورة بعد انصرام أجل العشرة أيام التالي لتاريخ رفض

«التسلم.»

«المادة 113. - يمكن أن تقوم الإدارة بتصحيح أوجه النقصان

«والأخطاء والإغفالات الكلية أو الجزئية الملاحظة في تحديد الأسس

«المفروضة عليها الضريبة أو في حساب الضريبة وتقدير القيمة التجارية

«للممتلكات المفروضة عليها الضريبة وذلك إلى غاية 31 ديسمبر من

«السنة الرابعة التالية للسنة التي اكتسب خلالها الخاضع للضريبة

«الدخل المفروضة عليه الضريبة العامة على الدخل أو التي اكتشف

«خلالها البيع بتسجيل عقد أو إقرار أو بالإدلاء بالإقرار المنصوص عليه

«في البند I من المادة 100 المكررة مرتين أعلاه.»

«المادة 109 - I.. - فرض علاوة عند عدم الإدلاء بالإقرار أو الإدلاء

«بإقرار متأخر أو ناقص.»

«(أ) تضاف إلى الضرائب المفروضة تلقائيا أو المفروضة على أساس

«الإقرارات التي وقع الإدلاء بها بعد انصرام الأجل المضروب لذلك، علاوة

«نسبتها 15 % إما من مبلغ الضريبة وإما من مبلغ الاشتراك الأدنى المنصوص

«عليه في المادة 104 المكررة أعلاه عندما يكون هذا الاشتراك أعلى من

«مبلغ الضريبة المذكورة أو عندما يبرز الإقرار المدلى به بعد انصرام

«الأجل نتيجة غير ذات قيمة أو نتيجة فيها عجز.

«يبعد أنه يترتب على كل إقرار ناقص .....»

«.....»

«.....»

«..... حتى في حالة عجز.

«(ب) عندما يتم تصحيح الأساس المفروضة عليه الضريبة كما هو

«منصوص على ذلك في المادتين 107 و 108 أعلاه .....»

«..... علاوة قدرها 15 %.

«.....»

«وإذا تعلق التصحيح بعجز .....»

«..... ما دام العجز قائما.

«ويمكن أن ترفع نسبة العلاوتين المنصوص عليهما .....»

«..... إذا ثبت سوء نية الخاضع للضريبة.

«.....»

«II.. - فرض غرامة وعلاوة عن التأخير في أداء الضريبة.

«(أ) إذا وقع تصحيح أساس فرض الضريبة .....»

«.....»

«..... المنصوص عليها في القانون رقم 15.97

«بمطابقة مدونة تحصيل الديون العمومية.

«(ب) عندما ينجز بصورة عفوية الدفع المنصوص عليه في البند III

«من المادة 104 - أعلاه كلا أو بعضا بعد انصرام الأجل المضروب لذلك،

«وجب على الخاضع للضريبة أن يدفع في نفس الوقت مع المبالغ

«المستحقة غرامة نسبتها 10 % والزيادة عن التأخير المنصوص عليها

«في القانون المشار إليه أعلاه رقم 15.97.

«وإذا لم يدفع بصورة عفوية مجموع أو بعض المبالغ المستحقة صدر

«في شأن هذه المبالغ أمر بالتحصيل لأجل التسوية مضافة إليها الغرامة

«والعلاوة المشار إليهما أعلاه بصرف النظر عن قيام المحاسب المكلف

«بالتحصيل بتطبيق الزيادة عن التأخير المنصوص عليها في القانون المشار

«إليه أعلاه رقم 15.97.

«يصدر أمر بالتحصيل في شأن المبلغ التكميلي للضريبة والفرامة

«والعلاوة المشار إليها أعلاه.»



« - عدد السندات المملوكة (من رأس المال أو حصص المؤسسين) ؛  
« - القيمة الإسمية للسندات.

« II. - فيما يتعلق بالأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة :

« أ- يجب على الخاضعين للضريبة المشار إليهم في البند IV من المادة 93 المكررة مرتين أعلاه أن يسلموا إلى قابض التسجيل التابع له محل إقامتهم مقابل وصل في نفس الوقت مع دفع الضريبة إقراراً سنوياً يتضمن ملخصاً لجميع البيوع المنجزة وذلك في 31 مارس من السنة التالية للسنة التي أنجزت البيوع خلالها على أبعد تقدير.

« ويجب أن يحرر الإقرار في أو وفق مطبوع نموذجي تسلمه الإدارة وأن يكون مشفوعاً بجميع الأوراق المثبتة المتعلقة بثمن بيع وتملك السندات المبيعة.

« ب- يجوز للخاضعين للضريبة المشار إليهم في البند III من المادة 93 المكررة والمحجزة في المنبع الضريبة المفروضة عليهم أن يقدموا إقراراً يعتبر بمثابة طلب لأجل التسوية، وإن اقتضى الحال، لأجل الاسترداد ويتضمن ملخصاً سنوياً لجميع البيوع المنجزة، طوال سنة معينة. ويجب أن يوجه هذا الإقرار في رسالة مضمونة الوصول مع إشعار بالتسليم إلى مفتش الضرائب التابع له محل إقامتهم أو يسلم إليه مقابل وصل يوم 31 مارس من السنة التالية على أبعد تقدير.

« ويحرر الإقرار في أو وفق مطبوع نموذجي تسلمه الإدارة ويجب أن يكون مشفوعاً بالوثائق التي تثبت :

« - دفعات تحت الحساب منجزة من لدن الوسطاء الماليين المؤهلين من ماسكي حسابات السندات ؛

« - ناقص القيمة غير المخصوم من لدن وسطاء ماليين خلال نفس السنة المفروضة فيها الضريبة ؛

« - تواريخ وأثمان تملك السندات أو معدل التكلفة المبلغ إلى الوسيط المالي المؤهل.

« جيم- يجب على الوسطاء الماليين المؤهلين من ماسكي حسابات السندات أن يخلصوا، عن كل صاحب سندات، البيوع المنجزة كل سنة من لدن صاحب السندات المذكور في إقرار يحرر في أو وفق مطبوع نموذجي تسلمه الإدارة ويلزمون بتوجيهه في رسالة مضمونة الوصول مع إشعار بالتسليم إلى مفتش الضرائب التابع له محل إقامتهم أو بتسليمه إليه مقابل وصل يوم 31 مارس من السنة التالية لسنة البيوع المذكورة على أبعد تقدير.

« ويجب أن يتضمن الإقرار المشار إليه أعلاه البيانات التالية :

« 1 - تسمية وعنوان الوسيط المالي المؤهل ماسك الحسابات ؛

« 2 - إسم البائع الشخصي والعائلي وعنوانه ؛

« 3 - رقم بطاقة التعريف الوطنية أو بطاقة الإقامة الخاصة بالبائع ؛

« 4 - تسمية السندات المبيعة ؛

« 5 - باقي زائد أو ناقص القيمة الناتج عن البيوع المنجزة خلال السنة.»

« وإذا وقع تحصيل الضريبة عن طريق حجزها في المنبع .....  
« ..... المستحقة إلى الخزينة.

« ويمكن أن يشمل التصحيح الفترات الضريبية .....  
« ..... من دخول الفترة  
« غير المتقادمة.

« وينقطع التقادم بالتبليغ المنصوص عليه في المادتين 107 و 108  
« أعلاه فيما يتعلق بالتصحيحات التي تقوم بها الإدارة على إثر المراقبة الضريبية المقررة في المادة 105 من هذا القانون.

« ويوقف التقادم طوال الفترة الممتدة من .....  
(الباقي لا تغيير فيه).

« II. - يتم ابتداء من فاتح يناير 2001 القانون المشار إليه أعلاه رقم 17.89 المتعلق بالضريبة العامة على الدخل بالمادتين 100 المكررة مرتين و 110 المكررة التاليتين :

### «الإقرار بالأرباح العقارية والأرباح الناشئة

#### «عن رؤوس الأموال المنقولة

« المادة 100 المكررة مرتين. I. - فيما يتعلق ببيوع الممتلكات العقارية أو الحقوق العينية المرتبطة بها، يجب على الملاك أو أصحاب حق الانتفاع والخاضعين للضريبة أن يسلموا مقابل وصل في نفس الوقت إن اقتضى الحال مع دفع الضريبة المنصوص عليه في البند III من المادة 104 - بعده إقراراً إلى قابض التسجيل خلال الستين يوماً التالية لتاريخ البيع.

« غير أن الإقرار المنصوص عليه أعلاه يجب ألا يدلى به، إذا تعلق الأمر بنزع ملكية لأجل المنفعة العامة، إلا خلال الستين يوماً التالية لتاريخ قبض التعويض عن نزع الملكية.

« ويحرر الإقرار في أو وفق مطبوع نموذجي تسلمه الإدارة ويجب أن يكون مشفوعاً بجميع الأوراق المثبتة المتعلقة بمصاريف التملك ونفقات الاستثمار.

« ويجب على الشركات التي يفلب عليها الطابع العقاري كما هي محددة في المادة 82 أعلاه، تحت طائلة الغرامات المنصوص عليها في المادة 46 المكررة من القانون المشار إليه أعلاه رقم 24.86، أن تضيف إلى الإقرار بحصيلتها الخاضعة للضريبة المنصوص عليه في المادة 27 من القانون المذكور القائمة الإسمية لجميع ملاك أسهمها أو حصص المؤسسين أو الحصص المستفيدة أو حصص المشاركة عند اختتام كل سنة محاسبية.

« ويلزم أن تحرر القائمة المذكورة في أو وفق مطبوع نموذجي تسلمه الإدارة وأن تتضمن البيانات التالية :

« - إسم مالك السندات الشخصي والعائلي وتسميته وعنوانه التجاري ؛

« - العنوان الشخصي أو المقر الاجتماعي أو المؤسسة الرئيسية  
« أو الموطن المعين ؛

«المادة 30. - تخضع المؤسسات التي تزاول نشاطها داخل مناطق التصدير الحرة على أساس الأرباح المحققة الناتجة عن مزاوله الأنشطة المشار إليها أعلاه إما للضريبة على الشركات المحدثه بالقانون رقم 24.86 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.86.239 بتاريخ 28 من ربيع الآخر 1407 (31 ديسمبر 1986) ، وإما للضريبة العامة على الدخل المحدثه بالقانون رقم 17.89 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.89.116 بتاريخ 21 من ربيع الآخر 1410 (21 نوفمبر 1989).

«1 - في حالة خضوع المؤسسات المشار إليها أعلاه للضريبة على الشركات فإنها تستفيد من :

(أ) الإعفاء الكلي لمدة خمس سنوات المحاسبية الأولى المتتالية الموالية لتاريخ الشروع في استغلالها :

(ب) سعر مخفض للضريبة قدره 8,75% خلال العشر سنوات المتتالية الموالية.

«2 - عند خضوع المؤسسات المذكورة للضريبة العامة على الدخل فإنها تستفيد من :

(أ) الإعفاء الكلي لمدة خمس سنوات المتتالية الموالية لتاريخ الشروع في استغلالها :

(ب) تخفيض قدره 80% من الضريبة وذلك خلال العشر سنوات المتتالية الموالية.»

II. - يطبق الإعفاء الكلي الوارد في الفقرتين 1 و 2 بالمادة 30 من القانون رقم 19.94 المشار إليه أعلاه كما وقع تغييرها بالبند I من هذه المادة على المؤسسات المحدثه ابتداء من فاتح يناير 2001.

**إلغاء الضريبة على الأرباح العقارية والمساهمة على الدخول المهنية**

**المعفاة من الضريبة العامة على الدخل والضريبة على الأرباح**

**الناتجة عن بيع قيم منقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين**

المادة 11

تنسخ ابتداء من فاتح يناير 2001 الأحكام التالية :

I. - الأحكام المتعلقة بالضريبة على الأرباح العقارية الواردة في الفصل 5 من القانون المالي رقم 1.77 عن سنة 1978، كما وقع تغييره وتتميمه.

**«المقوبات عن المخالفات المتعلقة بالتصريح**

**«بالتأسيس وتغيير محل فرض الضريبة**

«المادة 110 المكررة. - يعاقب بغرامة مبلغها ألف درهم (1000) كل خاضع للضريبة لم يدل داخل أجل المضروب لذلك بالتصريح بالتأسيس المنصوص عليه في البند I من المادة 31 - أعلاه أو يدلى بتصريح يتضمن بيانات غير صحيحة.

«ويعاقب بغرامة مبلغها خمسمائة درهم (500) عن كل تغيير يطرأ على محل فرض الضريبة دون إخبار إدارة الضرائب بذلك كما هو منصوص عليه في المادة 5 أعلاه.

«ويصدر أمر بتحصيل الغرامات المشار إليها أعلاه.»

III. - تطبق الأحكام الواردة في الفقرة 13 بالمادة 66 كما وقع تغييرها بالبند I من هذه المادة على الاختيارات المتعلقة بالاكنتاب في الأسهم المخصصة ابتداء من فاتح يناير 2001 أو بشرائها.

IV. - تطبق الأحكام الواردة في 1 - أ بالمادة 94 (الفقرة الثانية) كما وقع تغييرها بالبند I أعلاه على المبالغ الإجمالية التي وقع تحقيقها ابتداء من فاتح يناير 2001.

V. - تطبق أحكام البند I بالمادة 104 المكررة كما وقع تغييره بالبند I من هذه المادة على السنوات المحاسبية التي يسري أجل الإقرار بها ابتداء من فاتح يناير 2001.

VI. - تنسخ ابتداء من فاتح يناير 2001 الأحكام الواردة في المادتين 87 و 89 وفي 1 - ب بالمادة 91 من القانون رقم 17.89.

VII. - تطبق أحكام المواد 103 و 108 و 109 و 112 المكررة و 113 و 114 من القانون رقم 17.89 المتعلق بالضريبة العامة على الدخل كما وقع تغييرها بالبند I أعلاه على المنازعات والتقادم والمراقبة والجزاءات المتعلقة بتطبيق أحكام الفصل 5 المنظم للضريبة على الأرباح العقارية من القانون المالي رقم 1.77 لسنة 1978 كما وقع تغييره وتتميمه.

**مناطق التصدير الحرة**

المادة 10 المكررة

I - تغيير وتتمم على النحو التالي أحكام المادة 30 من القانون رقم 19.94 المتعلق بمناطق التصدير الحرة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.95.1 بتاريخ 24 من شعبان 1415 (26 يناير 1995) :

«المادة 6. - يمكن أن يختار الخضوع للضريبة على القيمة المضافة  
بناء على تصريح بذلك :

1 - .....  
2 - .....

3 - الأشخاص الذين يبيعون ما اشتروه من منتجات على  
حالتها غير المنتجات المبينة في البند I من المادة 7 اللاحقة  
«باستثناء مادة الكازوال المدرجة ضمن المنتجات التي تنظم  
أسعارها وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بمراقبة  
الأسعار والمشار إليها بالفقرة ج) بالبند I من المادة 7 المذكورة.»

«المادة 7. - تعفى من الضريبة على القيمة المضافة :

.....  
IV - العمليات والخدمات المبينة بعده :

1 - .....  
.....

18 - فوائد القروض الممنوحة من طرف المؤسسات البنكية أو شركات  
«التمويل لفائدة طلبة التعليم الخاص أو التكوين المهني والمخصصة  
لتمويل دراستهم :

19 - .....

20 - الخدمات التي يقدمها الأطباء وأطباء الأسنان والدلاكون  
«الطبييون ومقومو البصر ومصححو النطق والمرضون والعشايون  
«والقوابل.»

V - مع مراعاة .....

.....  
..... بنص تنظيمي.

«وتتمتع بهذا الإعفاء كذلك المنظمات الدولية والجهوية وأعضاؤها  
«المعتمدون بالمغرب الذين يستفيدون من النظام الأساسي الدبلوماسي.  
«وتحدد إجراءات تطبيق الإعفاء المذكور بنص تنظيمي.

II - الأحكام المتعلقة بالمساهمة المفروضة على الدخول المهنية المعفاة  
من الضريبة العامة على الدخل والواردة في المادة 7 من القانون المالي  
رقم 38.91 لسنة 1992 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.91.321  
بتاريخ 21 من جمادى الآخرة 1412 (30 ديسمبر 1991)، كما وقع  
تغييرها.

III - الأحكام المتعلقة بالضريبة على الأرباح الناتجة عن بيع القيم  
المنقولة أو غيرها من سندات رأس المال والدين والواردة في المادة 14 من  
قانون المالية الانتقالي رقم 45.95 عن الفترة الممتدة من فاتح يناير إلى  
30 يونيو 1996، كما وقع تغييرها وتتميمها.

### تمديد فترة إعفاء القطاع الفلاحي من الضرائب

#### المادة 12

تمدد إلى غاية 31 ديسمبر 2010 الفترة المعفاة فيها من كل ضريبة  
مفروضة حالا أو استقبالا الدخول الزراعية كما هي محددة في المادة 38  
من القانون رقم 17.89 المتعلق بالضريبة العامة على الدخل.

### الضريبة على القيمة المضافة

#### المادة 13

I - تغيير وتتم على النحو التالي ابتداء من فاتح يناير 2001، أحكام  
المواد 4 (12-ج) و6 و7 (IV-18-20-V) و8 (7-16-26-27-28)  
و11 (4) و15 (2 و3) و22 و28 و34 و42 (II - الفقرتين الأولى  
والأخيرة) و43 و44 و45 و46 و50 و56 المكررة (الفقرتين الأولى  
والأخيرة) و60 (15-25-31-32) و61 (2) من القانون رقم 30.85  
المتعلق بالضريبة على القيمة المضافة والصادر بتنفيذه الظهير الشريف  
رقم 1.85.347 بتاريخ 7 ربيع الآخر 1406 (20 ديسمبر 1985) :

«المادة 4. - تخضع للضريبة على القيمة المضافة :

1 - .....  
.....  
12 - العمليات التي ينجزها أي شخص طبيعي أو معنوي في  
«نطاق مزاولة مهنة من المهن التالية :

أ) المحامون .....  
ب) المهندسون .....  
ج) البيطرة ومستغلو المصحات أو المؤسسات الصحية أو العلاجية  
«ومستغلو مختبرات التحاليل الطبية.»

«المادة 11. - 4 - من ثمن بيع المبنى .....  
 «فيما يخص عمليات  
 «الاستثمار العقاري .....  
 «عن الأساس الأولي.  
 «وإذا رأت الإدارة أن من الضروري تقييم ثمن تكلفة البناء في إطار  
 «الإجراءات المنصوص عليها في المواد 28 و43 و44 و50 من هذا القانون،  
 «فإن الأساس المفروضة عليه الضريبة يحدد استنادا إلى جدول يحدد  
 «بنص تنظيمي باعتبار الرقم الاستدلالي لتكلفة مختلف العناصر الداخلة  
 «في البناء ؛  
 «5 - .....  
 «(الباقي لا تغيير فيه).  
 «المادة 15. - تخضع للضريبة بالسعر المخفض :  
 «1 - البالغ 7% :  
 «.....  
 «2 - البالغ 10% مع الحق في الخصم :  
 «- عمليات بيع السلع ..... المعدة لغرض سياحي ؛  
 «- عمليات بيع السلع الغذائية أو المشروبات المستهلكة في عين  
 «المكان التي تقوم بها المطاعم ؛  
 «- خدمات المطاعم التي تقدمها مقاولات الخدمات لمستخدمي  
 «المؤسسات المجورين ؛  
 «- عمليات إيجار العقارات المعدة لاستعمالها فنادق .....  
 «المجموعة السياحية ؛  
 «- السلع التجهيزية .....  
 «ومؤسسات تربية الدواجن.  
 «ويتوقف تطبيق السعر المخفض ..... بنص تنظيمي.  
 «3 - البالغ 14% :  
 «أ) مع الحق في الخصم :  
 «.....  
 «- عمليات نقل المسافرين والبضائع ؛  
 «- العربة السيارة لنقل البضائع .....  
 «.....  
 «(الباقي لا تغيير فيه).

«المادة 8. - تعفى من الضريبة على القيمة المضافة مع الاستفادة من  
 «الحق في الخصم المنصوص عليه في المادة 17 من هذا القانون :  
 «1 - .....  
 «.....  
 «7 - أموال الاستثمار التي يجب أن تقيد في حساب للأصول الثابتة  
 «وتخول الحق في الخصم المنصوص عليه في المادة 17 من هذا القانون  
 «إذا اشترها الخاضعون للضريبة.  
 «ويخول الإعفاء المذكور .....  
 «16 - سلع التجهيز المعدة للتعليم الخاص أو التكوين المهني التي  
 «يجب أن تقيد في حساب للأصول الثابتة والمقتناة من طرف المؤسسات  
 «الخاصة للتعليم أو التكوين المهني باستثناء السيارات غير المستخدمة  
 «منها للنقل المدرسي الجماعي والمعدة خصيصا لهذا الغرض.  
 «وتحدد إجراءات تطبيق هذا الإعفاء بنص تنظيمي؛  
 «.....  
 «26 - عمليات بناء الأحياء والإقامات والمباني الجامعية التي يقوم بها  
 «أشخاص طبيعيين أو معنويين.  
 «وتحدد إجراءات تطبيق الإعفاء المذكور بنص تنظيمي ؛  
 «27 - السلع والبضائع والأشغال والخدمات التي يسلمها الأشخاص  
 «الطبيعيون أو المعنويون المغاربة أو الأجانب على سبيل الهدية إلى الدولة  
 «والجماعات المحلية والمؤسسات العامة والجمعيات المعترف لها بصفة  
 «المنفعة العامة التي تهتم بالأوضاع الاجتماعية والصحية للأشخاص  
 «المعاقين أو الموجودين في وضعية صعبة.  
 «وتحدد إجراءات تطبيق الإعفاء المذكور بنص تنظيمي ؛  
 «28 - المعدات التربوية أو العلمية أو النفاذية المستوردة معفاة من  
 «الرسوم والضرائب المفروضة على الاستيراد طبقا لاتفاقات منظمة الأمم  
 «المتحدة للتربية والعلوم والثقافة «UNESCO» التي انضم إليها المغرب  
 «عملا بالظهيرين الشريفين رقم 1.60.201 و1.60.202 بتاريخ 14 من  
 «جمادى الأولى 1383 (3 أكتوبر 1963).  
 «غير أن الاستفادة من الإعفاء المذكور، تتوقف على القيام بالإجراءات  
 «المقررة بنص تنظيمي والمراد بها التأكد من أن المعدات المذكورة تدخل  
 «في إطار الاتفاقات المشار إليها أعلاه.»

«المادة 42 - II - (الفقرة الأولى) - إذا تقرر القيام بالتحقق من «محاسبة، وجب أن يوجه إلى الخاضع للضريبة إعلام بذلك وفق «الإجراءات المنصوص عليها في المادة 56 المكررة بعده قبل التاريخ «المحدد لإجراء المراقبة بما لا يقل عن خمسة عشر يوماً.

«II - (الفقرة الأخيرة) - ويتعين على المفتش أن يخبر الخاضع للضريبة «وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 56 المكررة بعده بتاريخ «انتهاء الفحص».

«المادة 43 - I - إذا لاحظ مفتش الضرائب ما يستوجب..... «وجب عليه أن يبلغ الخاضع للضريبة وفق الإجراءات المنصوص عليها «في المادة 56 المكررة بعده أسباب..... من هذا القانون.

«II - إذا تلقى المفتش ملاحظات..... «بتبليغ الخاضع للضريبة وفق الإجراءات المنصوص «عليها في المادة 56 المكررة بعده..... تسلم رسالة التبليغ.

«III - يتسلم المفتش المطالبات الموجهة إلى اللجنة المحلية لتقدير «الضريبة ويبلغ مقررات هذه اللجنة إلى الخاضع للضريبة وفق «الإجراءات المنصوص عليها في المادة 56 المكررة بعده.

«IV - يجوز للخاضع للضريبة.....

«V - يجب على اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة «عندما يقدم إليها..... أن تقوم، من جهة، بإخبار «الطرف الآخر بذلك وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 56 «المكررة بعده داخل أجل..... تسلم الطلب المذكور.

«وفي حالة عدم توجيه..... (الباقى لا تغيير فيه).

### «إجراءات تصحيح الضرائب في حالة التخلي

#### «عن مؤسسة أو التوقف عن استغلالها

«المادة 44 - إذا لاحظ مفتش الضرائب في حالة..... «وجب عليه أن يبلغ الخاضع «للضريبة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 56 المكررة بعده «أسباب..... بالإثباتات اللازمة إن اقتضى الحال ذلك.

«وفي حالة عدم تقديم الجواب..... «بحق تقديم المطالبة.

«وإذا وقع الإدلاء بملاحظات خلال الأجل المضروب ورأى المفتش أن «جميعها أو بعضها لا يستند إلى أي أساس صحيح، بلغ الخاضع «للضريبة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 56 المكررة بعده

«المادة 22 - I - لا تخول الحق في الخصم الضريبة المترتبة على :

«1 - .....

«2 - .....

«3 - ..... لمستخدمي المؤسسات ؛

«4 - المنتجات النفطية غير المستخدمة كمحروقات أو مواد أولية أو

«عناصر صنع ما «هذا المذكور وال المشار إليه في البند III بعده ؛

«.....

«.....

«II - لا تخول الحق في الخصم إلا بنسبة 50% .....

«.....

«III - لا تخول الحق في الخصم الضريبة على القيمة المضافة المطبقة

«على مادة الكازوال المستعملة في استغلال العريات المخصصة للنقل

«العمومي الطرقي للمسافرين والبضائع إلا في حدود النسب المثوية

«التالية :

« - 33% بالنسبة لسنة 2001 ؛

« - 66% بالنسبة لسنة 2002 ؛

« - 100% ابتداء من فاتح يناير 2003.

«وتحدد إجراءات تطبيق أحكام هذا البند بنص تنظيمي.»

«المادة 28 - يطلب وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 56

«المكررة بعده إلى الخاضع للضريبة الذي لم يقدم إقرارا.....

«أن يودع الإقرار المذكور.....

«..... الرسالة السالفة الذكر.

«وإذا لم يودع الخاضع للضريبة إقراره داخل الأجل المشار إليه

«أعلاه، أخبرته الإدارة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 56

«المكررة بعده بالأسس.....

«(الباقى لا تغيير فيه).

### «الإقرار بالشروع في العمل

«المادة 34 - يجب على كل شخص خاضع للضريبة على القيمة المضافة ..

«..... بإقرار بالشروع في العمل كما هو منصوص

«على ذلك في المادة 26 من القانون رقم 24.86 المؤسس للضريبة على

«الشركات فيما يرجع للأشخاص المعنويين أو في المادة 31 من القانون

«رقم 17.89 المتعلق بالضريبة العامة على الدخل فيما يرجع للأشخاص

«الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين للضريبة المذكورة.»

«باء- يعين ممثلو الخاضعين .....  
 «جيم- إذا استحال تمديد فترة انتداب الممثلين .....  
 «أخير الخاضعون للضريبة بذلك وفق  
 «الإجراءات المنصوص عليها في المادة 56 المكررة بعده. ويجوز  
 «للخاضعين ..... المادة 43 أعلاه إلى اللجنة المذكورة.  
 .....

(الباقي لا تغيير فيه).

«المادة 46- I - .....  
 .....

«III- (الفقرة الثامنة)-. ويجب أن تكون مقررات اللجان الفرعية .....  
 «إلى الأطراف وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 56 المكررة  
 «بعده خلال الثلاثين يوما التالية لتاريخ المقرر.  
 .....

(الباقي لا تغيير فيه).

«IV- . يمكن أن ينازع الخاضع للضريبة أمام المحاكم داخل أجل  
 «الستين يوما التالي لتاريخ وضع الأمر بالتحصيل موضع التنفيذ .....  
 «..... اختصاصها. وعندما لا يترتب على مقرر اللجنة الوطنية  
 «إصدار أمر بالتحصيل يمكن أن يمارس الطعن القضائي داخل الستين  
 «يوما التالية لتاريخ تبليغ مقرر اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة  
 «بالضريبة.  
 .....

«ويمكن أن تنازع الإدارة أمام المحاكم ..... في  
 «مسائل قانونية. وعندما لا يترتب على مقرر اللجنة الوطنية إصدار أمر  
 «بالتحصيل، يمكن أن يمارس الطعن القضائي داخل الستين يوما التالية  
 «لتاريخ تبليغ مقرر اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة.  
 .....

«V- . يمكن أن ينازع أمام المحاكم في تصحيح الضرائب في حالة  
 «التخلي عن مؤسسة أو التوقف عن استغلالها كما هو منصوص على  
 «ذلك في المادة 44 أعلاه وذلك داخل الستين يوما التالية لتاريخ تبليغ  
 «مقرر اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة.»  
 .....

«المادة 50- I - . إذا لم يقدم أحد الخاضعين للضريبة .....  
 «..... ووجهت إليه رسالة وفق الإجراءات  
 «المنصوص عليها في المادة 56 المكررة بعده قصد دعوته إلى الامتثال  
 «للأحكام القانونية داخل أجل خمسة عشر يوما من تاريخ تسلم  
 «الرسالة المذكورة.  
 .....

«وإذا لم تقدم الوثائق .....  
 «..... وتخبره الإدارة بهذه العقوبة وفق الإجراءات  
 «المنصوص عليها في المادة 56 المكررة بعده وتضرب له أجلا .....  
 «..... أو تبرير عدم وجود محاسبة.  
 .....

(الباقي لا تغيير فيه).

«داخل أجل أقصاه ستون يوما من تاريخ تسلم جواب المعني بالأمر،  
 «أسباب رفضه الجزئي أو الكلي وكذا أسس فرض الضريبة المعتمدة  
 «مع إخباره بأنه يجوز له أن يطعن في الأسس المذكورة أمام اللجنة  
 «المحلية لتقدير الضريبة المنصوص عليها في المادة 45 بعده داخل أجل  
 «الثلاثين يوما التالي لتاريخ تسلم رسالة التبليغ الثانية.  
 .....

«ويفرض المفتش الضرائب باعتبار الأسس المعتمدة في رسالة  
 «التبليغ الثانية المذكورة.  
 .....

«ويمارس الطعن أمام اللجنة المحلية لتقدير الضريبة واللجنة الوطنية  
 «للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة وفق الشروط المحددة في البنود  
 «III و IV و V و VII بالمادة 43 أعلاه.  
 .....

«ولا يجوز الطعن في فرض الضرائب المشار إليه أعلاه أمام  
 «المحاكم إلا وفق الشروط المنصوص عليها في البند V بالمادة 46 بعده.  
 .....

«غير أن أحكام الفقرة ب من المادة 47 بعده تطبق في حالة عدم  
 «الطعن أمام اللجنتين المذكورتين.»  
 .....

«المادة 45- I - .....  
 .....

«II- . ألف - .....  
 .....

«1 - .....  
 .....

«2 - .....  
 .....

«3 - .....  
 .....

«4 - .....  
 .....

«وتبت اللجنة في الأمر بصورة صحيحة .....  
 .....

«الجانب الذي يكون فيه الرئيس.  
 .....

«وتبت .....  
 .....

«الجانب الذي يكون فيه الرئيس.  
 .....

«ويجب أن تكون مقررات اللجان المحلية مفصلة ومعللة.  
 .....

«ويحدد بأربعة وعشرين شهرا (24) الأجل الأقصى الذي يجب أن  
 «يفصل بين تاريخ تقديم الطعن وتاريخ المقرر المتخذ في شأنه.  
 .....

«وإذا انصرم الأجل المشار إليه أعلاه ولم تتخذ اللجنة المحلية لتقدير  
 «الضريبة مقررها، وجب على المفتش أن يشعر الخاضع للضريبة وفق  
 «الإجراءات المنصوص عليها في المادة 56 المكررة بعده، بانتهاء أجل  
 «الأربعة والعشرين (24) شهرا المشار إليه أعلاه وأنه يمكنه تقديم  
 «الطعن إلى اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة، داخل  
 «أجل ستين يوما (60) من تاريخ التوصل بالإشعار.  
 .....

«وفي حالة عدم تقديم طعن داخل أجل الستين يوما السالف الذكر،  
 «فرض المفتش الضرائب باعتبار الأسس المعتمدة في التبليغ الثاني،  
 «ولا يجوز أن ينازع فيها إلا وفق الشروط المنصوص عليها في الفقرة  
 «ب من المادة 47 بعده.  
 .....

«المادة 61. - تتكون الواقعة المنشئة للضريبة على القيمة المضافة..  
.....  
..... 1 -  
..... 2- 10 % :  
» - فيما يخص السلع التجهيزية التي تمتلكها معامل السكر  
«والمطاحن ومؤسسات تربية الدواجن من غير اعتبار عربات  
النقل.»  
«ويتوقف تطبيق السعر المخفض .....  
.....  
.....»  
(الباقى لا تغيير فيه).  
II. - تتم ابتداء من فاتح يناير 2001 أحكام المادة 48 من القانون  
رقم 30.85 المشار إليه أعلاه بالفقرتين 4 و 5 التاليتين :  
«المادة 48. - 4 - إذا وقع إيداع الإقرار المشار إليه في الفقرة 3  
«أعلاه بعد انصرام الأجل المنصوص عليه في المادة 29 أعلاه ولكنه  
«لا يتضمن ضريبة واجبا دفعها أو قابلة للاستئصال، تعرض الخاضع  
«للضريبة لغرامة مبلغها 500 درهم ؛  
5 - إذا وقع إيداع الإقرار المذكور بعد انصرام الأجل المنصوص  
«عليه في المادة 29 أعلاه ولكنه يتضمن ضريبة قابلة للاستئصال، وجب  
«تخفيض هذه الضريبة بنسبة 15 %.»  
III. - يحسب الأجل الأقصى البالغ (24) شهرا والمنصوص عليه في  
المادة 45 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 30.85 كما وقع تغييرها  
بالبند I أعلاه ابتداء من فاتح يناير 2001 فيما يخص الطعون التي  
تقدم إلى اللجنة المحلية لتقدير الضريبة قبل التاريخ المذكور ولم تبت  
اللجنة فيها بعد.  
IV. - تنسخ ابتداء من فاتح يناير 2001 أحكام الفصل 19 من المرسوم  
الملكي رقم 370.65 بتاريخ 17 من ربيع الأول 1385 (17 يوليو 1965)  
المعتبر بمثابة قانون معدل لقانون المالية عن سنة 1965.  
V. - إن المبالغ التي يقبضها الخاضعون للضريبة ابتداء من فاتح  
يناير 2001 ثمنا لبيع مواد غذائية أو مشروبات تستهلك في عين المكان  
بالمطاعم وخدمات المطاعم المقدمة للمستخدمين المأجورين للمقاولات  
الخاصة مدرجة كلها في فواتر قبل التاريخ المذكور تخضع، بصورة  
انتقالية واستثناء من أحكام المادة 10 من القانون المشار إليه أعلاه،  
رقم 30.85، لسعر الضريبة على القيمة المضافة المعمول به في تاريخ  
إنجاز العمليات السالفة الذكر.

«المادة 56 المكررة. - (الفقرة الأولى). - يتم التبليغ بالعنوان الذي  
«حدده الخاضع للضريبة في إقراراته أو عقوده أو مراسلاته المدلى بها  
«إلى مفتش الضرائب التابع له مكان فرض الضريبة عليه إما برسالة  
«مضمونة الوصول مع إشعار بالتسلم أو بالتسليم إليه بواسطة  
«المأمورين المحليين التابعين لإدارة الضرائب أو أعوان كتابة الضبط  
«أو الأعوان القضائيين أو بالطريقة الإدارية.  
«(الفقرة الأخيرة). - وتعتبر الوثيقة مبلغة بصورة صحيحة عندما  
«تسلم :  
» - فيما يخص الأشخاص الطبيعيين .....  
.....  
«حالة رفض تسلم الوثيقة المذكورة بعد انصرام أجل العشرة  
«أيام التالي لتاريخ رفض التسلم.  
» - فيما يخص الشركات .....  
..... مع الخاضع للضريبة الموجهة إليه الوثيقة  
«أو في حالة رفض تسلم الوثيقة المذكورة بعد انصرام أجل  
«العشرة أيام التالي لتاريخ رفض التسلم.»  
«المادة 60. - تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد :  
1 - .....  
.....  
15 - أموال الاستثمار التي يجب أن تقيّد في حساب للأصول الثابتة  
«وتخول الحق في الخصم المنصوص عليه في المادة 17 من هذا القانون  
«إذا استوردها الخاضعون للضريبة.  
«ويتوقف تطبيق هذا الإعفاء على .....  
.....  
25 - سلع التجهيز المعدة للتعليم الخاص أو التكوين المهني التي  
«يجب أن تقيّد في حساب للأصول الثابتة والمقتناة من طرف المؤسسات  
«الخاصة للتعليم أو التكوين المهني باستثناء السيارات غير المستخدمة منها  
«للنقل المدرسي الجماعي والمعدة خصيصا لهذا الغرض.  
«وتحدد إجراءات تطبيق .....  
.....  
31 - السلع والبضائع التي يسلمها الأشخاص الطبيعيون  
«أو المعنويون المغاربة أو الأجانب على سبيل الهبة إلى الدولة  
«والجماعات المحلية والمؤسسات العامة والجمعيات المعترف لها بصفة  
«المنفعة العامة التي تهتم بالأوضاع الاجتماعية والصحية للأشخاص  
«المعاقين أو الموجودين في وضعية صعبة.  
32 - المعدات التربوية أو العلمية أو الثقافية المستوردة في إطار  
«اتفاقيات منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة «UNESCO» التي  
«انضم إليها المغرب عملا بالظهيرين الشريفين رقم 1.60.201 و 1.60.202  
«بتاريخ 14 من جمادى الأولى 1383 (3 أكتوبر 1963).»

**الضريبة المهنية (البتانتا)**

## المادة 14

I. - تغير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2001، أحكام الفصل 6 من الظهير الشريف رقم 1.61.442 الصادر في 22 من رجب 1381 (30 ديسمبر 1961) بتنظيم الضريبة المهنية (البتانتا) :

«الفصل 6. - يفرض الأداء النسبي .....

«المهن المفروضة عليها الضريبة.

«وتحدد القيمة الكرائية .....

«أو حتى التقييم المباشر.

«وفيما يخص المصانع والمؤسسات الصناعية ومقدمي الخدمات فإن الأداء النسبي .....

«ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تقل القيمة الكرائية المذكورة عن :

«3% من ثمن تكلفة الأراضي ؛

«4% من تكلفة المباني والتجهيزات والمعدات والأدوات ؛

«ويتعلق الأداء النسبي كذلك، مهما كان نوع المؤسسة، بالقيمة الكرائية .....

(الباقى لا تغيير فيه).

II. - تطبق أحكام الفصل 6 المكرر من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه رقم 1.61.442 الصادر في 22 من رجب 1381 (30 ديسمبر 1961) على الأراضي والمباني والتجهيزات والمعدات والأدوات التي يملكها مقدمو الخدمات ابتداء من فاتح يناير 2001.

**الضريبة الحضرية**

## المادة 15

I. - تتم على النحو التالي ابتداء من فاتح يناير 2001 أحكام المادة 6 المكررة من القانون رقم 37-89 المتعلق بالضريبة الحضرية والصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.89.228 بتاريخ فاتح جمادى الآخرة 1410 (30 ديسمبر 1989) :

«المادة 6 المكررة. - استثناء من أحكام المادة 6 أعلاه وفيما يتعلق بمؤسسات إنتاج السلع والخدمات فإن القيمة الإيجارية .....

(الباقى لا تغيير فيه).

II. - تطبق أحكام المادة 6 المكررة كما وقع تغييرها بالبند I من هذه المادة على الأراضي والأبنية والتجهيزات والمكنات والآلات التي يملكها مقدمو الخدمات ابتداء من فاتح يناير 2001.

ويجب على الخاضعين للضريبة المعنيين بالأحكام السابقة والذين تتكون الواقعة المنشئة للضريبة بالنسبة إليهم من قبض المبالغ أن يوجهوا قبل فاتح مارس 2001 إلى المصلحة المحلية للضرائب التابعين لها قائمة تتضمن أسماء العملاء المدينين إلى تاريخ 31 ديسمبر 2000 مع بيان المبالغ المدين بها كل واحد منهم فيما يتعلق بالعمليات الخاضعة لسعر الضريبة على القيمة المضافة المعمول به في 31 ديسمبر 2000.

وتؤدى الضريبة المستحقة على الخاضعين للضريبة فيما يتعلق بالعمليات المشار إليها أعلاه بحسب المبالغ المقبوضة شيئا فشيئا.

VI - إن المبالغ التي يقبضها ابتداء من فاتح يناير 2001 التجار المشار إليهم في (ب) من 3 بالمادة 4 من القانون المذكور رقم 30.85 ثمنا لبيوع مادة الكازوال المدرجة في فاتورات قبل التاريخ المذكور تخضع، بصورة انتقالية واستثناء من أحكام المادة 10 من القانون الأنف الذكر رقم 30.85، للنظام الضريبي المطبق في تاريخ وضع فاتورات البيوع المشار إليها أعلاه.

وإذا كان الخاضعون للضريبة مرتبطين إلى تاريخ 31 ديسمبر 2000 بعقود تشمل عمليات تسليم توريدات موزعة على فترات متتالية فإن ما أنجز من هذه العمليات قبل فاتح يناير 2001 يعتبر مستقلا عما أنجز منها ابتداء من نفس التاريخ. ويطبق في الحالة الأولى الإعفاء الضريبي المعمول به في 31 ديسمبر 2000 وفي الحالة الثانية النظام المطبق ابتداء من فاتح يناير 2001.

ويجب على الخاضعين للضريبة المعنيين بأحكام الفقرتين السابقتين والذين تتكون الواقعة المنشئة للضريبة بالنسبة إليهم من قبض المبالغ أن يوجهوا قبل فاتح مارس 2001 إلى المصلحة المحلية للضرائب التابعين لها قائمة تتضمن أسماء المتعاملين معهم المدينين إلى تاريخ 31 ديسمبر 2000 مع بيان المبالغ المدين بها كل واحد منهم.

VII - يجب على التجار المشار إليهم في (ب) من 3 بالمادة 4 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 30.85 الخاضعين للضريبة على القيمة المضافة ابتداء من فاتح يناير 2001 أن يودعوا قبل فاتح مارس 2001 بالمصلحة المحلية للضرائب التابعين لها جردا لمادة الكازوال الموجودة في مخزوناتهم بتاريخ 31 ديسمبر 2000.

وتخصم الضريبة المفروضة على المخزونات المذكورة قبل فاتح يناير 2001 من الضريبة المستحقة على عمليات البيوع الخاضعة للضريبة المذكورة والمنجزة ابتداء من نفس التاريخ في حدود مبلغ البيوع المذكور.

ولا تخول الحق في الخصم الضريبة على القيمة المضافة المفروضة على السلع المنصوص عليها في المادة 18 من القانون الأنف الذكر رقم 30.85 والمشتراة من لدن التجار المشار إليهم في الفقرة الأولى من هذا البند قبل فاتح يناير 2001.



## رسوم التسجيل

## المادة 16

I. - تغيير وتتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2001، أحكام الفصول 4 و 12 المكرر و 13 المكرر (الفقرة التاسعة) و 55 (الفقرة 3) بالكتاب الأول من المرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في 12 من جمادى الآخرة 1378 (24 ديسمبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة بالتسجيل والتنبر :

«الفصل 4 - يجب أن تسجل .....  
.....  
..... ما عدا أرقام السنة.

«واستثناء من الأحكام الواردة أعلاه، يمكن استيفاء إجراء التسجيل وأداء حقوقه وفق الإجراءات المحددة بنص تنظيمي.»

«الفصل 12 المكرر - I. - لأجل تطبيق أحكام الفصل 12 أعلاه، يبلغ قابض التسجيل إلى الملزم بالضريبة المعني بالأمر الأساس الجديد الذي سيعتمده وعاء لتصفية الرسوم، ويدعوه.....  
..... وفي حالة عدم الجواب داخل الأجل المضروب، تصفى الرسوم التكميلية ويصدر الأمر بتحصيلها باعتبار القيمة التي وقع تبليغها، ولا يجوز أن ينازع فيها إلا وفق الشروط المنصوص عليها في الفصل 51 بعده.

«وينقطع التقادم المقرر في الفقرة الأولى من الفصل 12 بالتبليغ المنصوص عليه أعلاه.

«وإذا أبدى الملزم بالضريبة موافقته.....  
..... باعتبار الأساس المتفق عليه.

«وفي حالة عدم حصول اتفاق، يبلغ قابض التسجيل إلى الملزم بالضريبة القيمة التي يعتزم اعتمادها.....  
..... الفصل 13 بعده داخل أجل شهر يبتدئ من تاريخ تسلم التبليغ الآنف الذكر.

«ويرفع الأمر إلى اللجنة المحلية.....  
..... في دعم استنتاجاته.

«ويبلغ مقرر اللجنة.....  
..... إلى اللجنة الوطنية للتقييم المحدثة بالفصل 13 المكرر من هذه المدونة.

II. - إذا نازع الملزم بالضريبة أو قابض التسجيل في المقرر المشار إليه في الفقرة الأخيرة من البند I أعلاه، جاز لأي منهما.....  
..... تاريخ تبليغ المقرر المذكور إلى الملزم بالضريبة.

«ويجوز أن يرفع مقرر اللجنة المحلية .....  
..... قابض التسجيل بـ 50.000 درهم.

«ويرفع الملزم بالضريبة الأمر إلى اللجنة الوطنية.....  
..... وفقا للأحكام الواردة في الفقرة الخامسة من البند I من هذا الفصل.

«ويتولى رفع الأمر إلى اللجنة الوطنية للتقييم عن الإدارة مدير الضرائب الذي يخبر بذلك الملزم بالضريبة قبل اجتماع اللجنة المذكورة بما لا يقل عن شهر.

«ويبلغ مقرر اللجنة الوطنية للتقييم إلى الملزم بالضريبة من قبل قابض التسجيل الذي يصدر، إن اقتضى الحال، أمرا بتحصيل الرسوم التكميلية الناتجة عن ذلك.

III. - يتم التبليغ المنصوص عليه في البندين I و II من هذا الفصل بالعنوان الذي حدده الملزم بالضريبة في إقراراته أو عقوده «أو مراسلاته المدلى بها إلى قابض التسجيل المعني بالأمر، إما برسالة مضمونة الوصول مع إشعار بالتسلم أو بالتسليم إليه بواسطة «المأمورين المحلفين التابعين لإدارة الضرائب أو أعوان كتابة الضبط أو الأعوان القضائيين أو بالطريقة الإدارية.

«ويجب أن يقوم العون المبلغ بتقديم الوثيقة المراد تبليغها إلى المعني بالأمر في ظرف مغلق.

«ويثبت التسليم.....  
..... من هذه الشهادة إلى المعني بالأمر.

«ويجب أن تتضمن شهادة التسليم.....  
..... الشخص المسلمة الوثيقة إليه.

«وإذا لم يستطع أو لم يرد الشخص الذي تسلم التبليغ.....  
..... إلى قابض التسجيل المعني بالأمر.

«وإذا لم يتأت إنجاز التسليم الآنف الذكر.....  
..... ترجع إلى القابض المشار إليه أعلاه.

«وتعتبر الوثيقة مبلغة بصورة صحيحة عندما تسلم :

« - .....  
..... مع الملزم بالضريبة الموجهة إليه الوثيقة.

«وفي حالة رفض تسلم الوثيقة المذكورة، تعتبر هذه الوثيقة مبلغة بصورة صحيحة بعد انصرام أجل العشرة أيام التالي لتاريخ رفض التسلم.»

«الفصل 13 المكرر (الفقرة التاسعة). - وتبت اللجنة في ظرف سنة من تاريخ رفع الطعن إليها.

« - وجميع الضرائب والرسوم والأتاوى والمساهمات التي يتم تحصيلها لفائدة الجماعات المحلية وهيئاتها.

« كما يعفى المنعشون العقاريون المشار إليهم أعلاه من تخفيض قدره 50% من الضريبة العامة على الدخل أو الضريبة على الشركات بالنسبة للمداخل المتأتية من إيجار البناءات المنجزة في إطار مقتضيات هذا البند وفق الغرض المخصص لها، وذلك لمدة خمس سنوات ابتداء من تاريخ رخصة السكنى.

«باء - تطبق أحكام الفقرة ألف أعلاه وفق الشروط المبينة بالبند I من هذه المادة على عمليات بناء الأحياء والإقامات والمباني الجامعية المنجزة ابتداء من فاتح يناير 2001.»

### رسوم المحافظة على الأملاك العقارية

#### الإعفاء من الغرامة عن التأخير

المادة 16 المكررة مرتين

لا يستوفى مبلغ الغرامة عن التأخير المنصوص عليها في الفصل 65 المكر من الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) في شأن التحفيظ العقاري وذلك فيما يخص كل تقييد في السجلات العقارية لم يتم طلبه وإنجازه داخل الأجل المحدد في الفصل 65 المكرر الألف الذكر بشرط أن يتم طلب التقييد المذكور وإنجازه قبل فاتح يناير 2002.

#### التسبيق الممنوح من طرف الدولة لفائدة موظفيها

#### ومستخدميها لأجل تملك مساكن اجتماعية

المادة 16 المكررة ثلاث مرات

تغير على النحو التالي ابتداء من فاتح يناير 2001 أحكام البند II من المادة 25 من قانون المالية عن الفترة الممتدة من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000 رقم 25.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.241 بتاريخ 25 من ربيع الأول 1421 (28 يونيو 2000) :

«المادة 25 - I - ..

«II - يحدد المبلغ المشار إليه في البند I في 25.000 درهم.»

(الباقى لا تغيير فيه).

#### تحويل المنشآت العامة إلى القطاع الخاص

#### تخصيص حصيلة البيوع

المادة 17

I - تدفع إلى الميزانية العامة للدولة حصيلة ما يباع إلى القطاع الخاص من المساهمات والمؤسسات المحددة في المادة الأولى من القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص والوارد بيانها في الجدولين الأول والثاني بالقانون المذكور على أن تستثنى من ذلك حصيلة بيع المساهمات والمؤسسات المملوكة لصندوق الإيداع والتدبير التي تظل كسبا لهذا الصندوق.

«وتكون المقررات النهائية الصادرة عن اللجان المحلية واللجنة الوطنية للتقييم قابلة للطعن فيها أمام المحكمة المختصة داخل أجل الشهرين التالي لتاريخ الأمر بتحصيل الرسوم التكميلية.

«وفي حالة الإلغاء الكلي للتصحيح من طرف اللجنة الوطنية للتقييم، يجوز للإدارة أن ترفع القضية إلى المحكمة المختصة داخل أجل الشهرين التالي لتاريخ صدور مقرر اللجنة المذكورة.»

«الفصل 55 - الفقرة 3 - تسجل مقابل الرسم الثابت البالغ 300 درهم :

.....

«ج - العقود المتعلقة بعمليات القرض المبرمة بين شركات التمويل والخواص وإنشاء الرهون الرسمية للعقارات والرهون الواقعة على الأصول التجارية لضمان العمليات المذكورة وافتكاكها.»

II - تنسخ ابتداء من فاتح يناير 2001، أحكام الفصل 78 بالكتاب الأول من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.58.1151 بتاريخ 12 من جمادى الآخرة 1378 (24 ديسمبر 1958).

#### إعفاء المنعشين العقاريين من الضرائب والرسوم

المادة 16 المكررة

تغير وتتم على النحو التالي ابتداء من فاتح يناير 2001 أحكام المادة 19 من قانون المالية رقم 26.99 للسنة المالية 1999 - 2000 :

المادة 19

I - يعفى المنعشون العقاريون .....

.....

«ويستفيد من هذا الإعفاء المنعشون العقاريون الذين يباشرون عملياتهم في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات ويكون الغرض منها إنجاز برامج بناء 2500 سكن اجتماعي .....

.....

II - ..

III - ألف - يعفى من الضرائب والرسوم المبينة بعده، المنعشون العقاريون الذين ينجزون خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ رخصة البناء، عمليات بناء أحياء وإقامات ومباني جامعية لا تقل طاقتها الإيوائية عن 1000 سرير، وذلك في إطار اتفاقية تبرم مع الدولة مشفوعة بدفتر للتحملات :

« - رسوم التسجيل :

« - رسوم التقييد في السجلات العقارية :

« - الضريبة المهنية (البتانتا) :

« - الضريبة على القيمة المضافة :

« - الضريبة الحضرية :

**تثبيت المبالغ المرصدة في الميزانيتين الملحقين****ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة****والحسابات الخصوصية للخرينة**

المادة 21

تثبت خلال السنة المالية 2001، مع مراعاة أحكام هذا القانون المالي، المبالغ المرصدة في الميزانيتين الملحقين ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخرينة المفتوحة بتاريخ 31 ديسمبر 2000.

**الميزانيتان الملحقان****إلغاء الميزانية الملحق لإدارة المحافظة على الأملاك****العقارية والمسح العقاري والخرائطية**

المادة 22

تلغى الميزانية الملحق لإدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية ابتداء من تاريخ تحويل إدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية إلى مؤسسة عمومية متمتعة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

**إحداث مرافق للدولة مسيرة بصورة مستقلة**

المادة 23

تحدث ابتداء من فاتح يناير 2001 مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التالية :

- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة والمسمى «قسم العمليات البنكية» التابع للوزارة المكلفة بالمالية ؛
- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة والمسمى «المنتزه الوطني لسوس ماسة» التابع للوزارة المكلفة بالمياه والغابات ؛
- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة والمسمى «مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببوزنيقة» التابع للوزارة المكلفة بالشبيبة والرياضة ؛
- مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة والمسمى «مطبعة المناهل» التابع للوزارة المكلفة بالثقافة.

**إلغاء مرافق للدولة مسيرة بصورة مستقلة**

المادة 24

- تلغى ابتداء من فاتح يناير 2001 مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التالية :
- المعرض الدولي 98 لشبونة ؛
  - قسم الملكية الصناعية بالدار البيضاء ؛
  - مصلحة السجل التجاري المركزي بالدار البيضاء ؛
  - مصلحة التشغيل المسيرة بصورة مستقلة.

ويعاد دفع الحصيلة المذكورة في حدود 50% لفائدة «صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية» بفتح اعتمادات لهذا الغرض في فصل التكاليف المشتركة بميزانية الاستثمار.

II. - تنسخ أحكام المادة 19 من قانون المالية لسنة 1994 رقم 32.94.

**استخدام صندوق النهوض بتشغيل الشباب**

المادة 18

تغير وتتم على النحو التالي أحكام الفقرة الثانية بالمادة الأولى من القانون رقم 13.94 المتعلق باستخدام صندوق النهوض بتشغيل الشباب والصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.94.282 بتاريخ 15 من صفر 1415 (25 يوليو 1994) :

«المادة الأولى (الفقرة الثانية) - V. - وتتعلق النفقات المترتبة على الأعمال المذكورة بما يلي :

- « 1 - تمويل نصيب.....»
  - « 2 - المخصصات.....»
  - « 3 - شراء المحلات والمنشآت اللازمة للنهوض بالأعمال المهنية وإيجارها وتجهيزها بما في ذلك أشغال البناء والدراسات المرتبطة بها ؛
  - « 4 - شراء وإيجار وتجهيز الأراضي المعدة لإقامة المحلات المستخدمة لأغراض مهنية بما في ذلك الدراسات وأشغال البناء.»
- (الباقى لتغيير فيه).

**II. - الموارد المرصدة****الموارد المرصدة للجهات**

المادة 19

تطبيقا لأحكام الفقرة الأولى من المادة 66 من القانون رقم 47.96 المتعلق بتنظيم الجهات، ترصد للجهات عن السنة المالية 2001 نسبة 1% من حصيلة الضريبة على الشركات.

المادة 20

تطبيقا لأحكام الفقرة الأولى من المادة 66 من القانون رقم 47.96 المتعلق بتنظيم الجهات، ترصد للجهات عن السنة المالية 2001 نسبة 1% من حصيلة الضريبة العامة على الدخل.

«II.. يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

.....»

.....»

.....»

«في الجانب المدين :

«- النفقات.....»

«..... والتنظيمية الجاري بها

«العمل .

«- الأجر والتعويضات الدائمة والتعويضات عن التنقل لفائدة

«الأعوان المياومين العاملين بالمستشفيات والمساحات الخضراء.»

**تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى**

**«صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية»**

المادة 27

تتم وتغير كما هو مبين بعده ابتداء من فاتح يناير 2001، أحكام البندين I و II بالمادة الأولى من المرسوم رقم 2.00.129 الصادر في 9 ذي الحجة 1420 (16 مارس 2000) بإحداث الحساب المرصد لأمر خصوصية رقم 1.3.04.04 المسمى «صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية» كما تمت المصادقة عليه بالمادة 52 من قانون المالية رقم 25.00 عن الفترة الممتدة من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000 :

«المادة الأولى.. I.. - رغبة في التمكن من ضبط الحسابات المتعلقة بعمليات استخدام الموارد الإضافية.....»

«..... وكذا من حصيلة

«الدفعات المنصوص عليها في المادة 17 من قانون المالية رقم 55.00 للسنة المالية 2001.

«يستعين الأمر بالصراف.....»

«..... بتتبع إنجاز البرامج

«المذكورة.»

«II.. يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

«- الدفعات.....»

.....»

.....»

«- الدفعات من الميزانية العامة المنصوص عليها في المادة 17 من

«قانون المالية رقم 55.00 للسنة المالية 2001.

**الحسابات الخصوصية للخزينة**

**إحداث حساب مرصد لأمر خصوصية يسمى**

**«الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي والتنمية التكنولوجية»**

المادة 25

I.. - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بتمويل البحث العلمي والتنمية التكنولوجية، يحدث ابتداء من فاتح يناير 2001 حساب مرصد لأمر خصوصية يسمى «الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي والتنمية التكنولوجية» وتكون السلطة الحكومية المكلفة بالبحث العلمي هي الأمر بقبض موارده وصراف نفقاته.

II.. يتضمن هذا الحساب :

«في الجانب الدائن :

1 - الدفعات من الميزانية العامة :

2 - إعانات المؤسسات العمومية والخاصة :

3 - الهبات والوصايا من طرف الشخصيات المعنوية أو الذاتية الوطنية أو الأجنبية ، لا سيما المخصصات المتأتية من التعاون الدولي :

4 - جميع المداخل الأخرى التي يمكن أن ترصد له :

5 - الموارد المختلفة.

«في الجانب المدين :

1 - الإعانات الممنوحة في إطار تعاقدى إلى المؤسسات العمومية والخاصة لتدعيم أنشطتهم في ميدان البحث والتنمية التكنولوجية :

2 - عمليات التشجيع والنهوض ببرامج دعم البحث العلمي والتنمية التكنولوجية :

3 - تقييم أنشطة البحث العلمي :

4 - تنظيم التظاهرات العلمية.

**تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى**

**«حصة الجماعات المحلية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة»**

المادة 26

تتم وتغير على النحو التالي ابتداء من فاتح يناير 2001 أحكام المادة 33 المكررة من قانون المالية لسنة 1986 رقم 33.85 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.85.353 بتاريخ 18 من ربيع الآخر 1406 (31 ديسمبر 1985) :

«المادة 33 المكررة I.. - رغبة في التمكن.....»

.....»

.....»

«..... ويكون وزير الداخلية هو الأمر بقبض موارده

«وصراف نفقاته.»

**تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية  
المسمى «صندوق تضامن مؤسسات التأمين»**

المادة 29

تتم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2001، أحكام المادة 39 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.84.7 بتاريخ 6 ربيع الآخر 1404 (10 يناير 1984) كما وقع تغييرها بالمادة 51 من قانون المالية لسنة 1993 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.280 بتاريخ 4 رجب 1413 (29 ديسمبر 1992) :

«المادة 39... ..»

«II.. - يتضمن هذا الحساب :

« في الجانب الدائن :

« - نصف حصيلة.....»

« - حصيلة مساهمة.....»

« ..... سنة 1993 :

« - الكفالات التي يودعها المسيرين المسؤولون عن مقاولات التأمين

«الخاضعة لمخطط تصحيح وفقا للبند VI بالمادة 15 من الظهير

«الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.84.7 بتاريخ 6 ربيع الآخر 1404

«(10 يناير 1984)»

« - المداخيل المختلفة.....»

« في الجانب المدين :

« - الإعانات.....»

«.....»

«.....»

« - الإعانات المالية.....»

«..... التأمين الإجباري للسيارات.

«.....»

« - المبالغ المرجعة إلى الأطراف الدافعة من الكفالات المودعة

« أو المبالغ المدفوعة إلى مقاولات التأمين المعنية في حالة عدم تنفيذ

«مخطط التصحيح المنصوص عليه في البند VI بالمادة 15 من

«الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.84.7 بتاريخ 6 ربيع

«الآخر 1404 (10 يناير 1984)، كما وقع تغييره بالمادة 19 من

«قانون المالية لسنة 1993.»

«في الجانب المدين :

«1 - المبالغ المدفوعة لفائدة جميع المشاريع أو العمليات المعتمدة للاستفادة من تمويل الصندوق ولاسيما برامج السكن الاجتماعي والبنية التحتية للطرق السيارة والري وإعداد الملك الغابوي وإقامة بنايات الاستقبال لفائدة الاستثمارات الصناعية والسياحية والمركبات الرياضية والثقافية.»

«2 - يمكن أن تتعلق الدفعات.....»

(الباقى لا تغيير فيه).

**تغيير الحساب المرصد لأمر خصوصية المسمى  
«صندوق دعم أسعار بعض المواد الغذائية»**

المادة 28

تغير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2001، أحكام المادة 52 من قانون المالية رقم 24.94 للسنة المالية 1995 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.94.431 بتاريخ 28 من رجب 1415 (31 ديسمبر 1994) كما وقع تغييرها بالمادة 31 من قانون المالية رقم 25.00 عن الفترة الممتدة من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000 :

«المادة 52..I - ..»

«II.. - يتضمن هذا الحساب :

« في الجانب الدائن :

«1 - القسط الذي يفوق 27,5 % من القيمة الجمركية فيما يتعلق

«بالرسم على الاستيراد..... ما دامت المنتجات المذكورة محل مقاصة.

«2 - القسط الذي يفوق 17,5 % من القيمة الجمركية فيما يتعلق

«بالرسم على الاستيراد المفروض على القمح اللين..... للقمح اللين محل مقاصة.

«3 - القسط الذي يفوق 50 % من القيمة الجمركية فيما يتعلق

«بالرسم على الاستيراد..... ما دام الدقيق الوطني للقمح اللين محل مقاصة.

« في الجانب المدين :

« - المبالغ المدفوعة لفائدة.....»

« - الموارد المنصوص.....»

«عليها في 1 أعلاه :

« - المبالغ المدفوعة لفائدة.....»

« - الموارد المنصوص.....»

«عليها في 2 و 3 أعلاه.»

### إحداث مناصب لأجل ترسيم المستخدمين المؤقتين الدائمين والمستخدمين العرضيين

#### المادة 32

يحدث 4000 منصب لأجل ترسيم المستخدمين المؤقتين الدائمين  
والمستخدمين العرضيين برسم السنة المالية 2001.

يؤذن للحكومة أن توزع المناصب المذكورة على مختلف الوزارات  
أو المؤسسات.

تلقى المناصب المالية المشغولة من طرف المستخدمين المؤقتين  
الدائمين على إثر ترسيم المستخدمين الذين يشغلونها.

وتلقى الاعتمادات المقيدة في الميزانية المتعلقة بأجور المستخدمين  
العرضيين الذين تم ترسيمهم.

### الالتزام مقدما بالنفقات

#### المادة 33

يحدد بخمسة عشر مليون درهم (15.000.000) مبلغ نفقات التسيير  
في الميزانية العامة المأذون لوزير الصحة في الالتزام بها مقدما في السنة  
المالية 2001 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2002.

### إلغاء اعتمادات الأداء التي لم تكن محل التزام

#### المادة 34

تلقى اعتمادات الأداء المفتوحة بموجب قانون المالية عن الفترة الممتدة  
من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000 فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من  
الميزانية العامة التي لم تكن إلى تاريخ 31 ديسمبر 2000 محل  
التزامات بالنفقات مؤشر عليها من قبل مراقبة الالتزام بنفقات الدولة.

### II - الميزانيتان الملحقان

#### إحداث مناصب

#### المادة 35

يحدث 27 منصبا برسم الميزانيتين الملحقين للسنة المالية 2001.

توزع المناصب المذكورة وفق الجدول التالي :

| عدد المناصب | البيان   |
|-------------|--|
| 15          | الميزانية الملحقة للمحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري<br>والفرائطية |
| 12          | الميزانية الملحقة للإذاعة والتلفزة المغربية                                  |
| 27          | مجموع الميزانيتين الملحقين   |

### إلغاء اعتمادات الأداء التي لم تكن محل التزام

#### المادة 36

تلقى اعتمادات الأداء المفتوحة بموجب قانون المالية عن الفترة الممتدة  
من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000 فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من  
الميزانيتين الملحقين التي لم تكن إلى تاريخ 31 ديسمبر 2000 محل  
التزامات بالنفقات مؤشر عليها من قبل مراقبة الالتزام بنفقات الدولة.

### الباب الثاني

### أحكام تتعلق بالتكاليف

#### I - الميزانية العامة

#### التأهيل

#### المادة 30

I - وفقا لأحكام المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 7.98 لقانون  
المالية، يؤذن للحكومة، في حالة ضرورة ملحة ذات مصلحة وطنية، أن  
تفتح خلال السنة بمراسيم اعتمادات إضافية.

ويجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة  
عليها في أقرب قانون للمالية.

### إحداث مناصب

#### المادة 31

يتم إحداث 16.973 منصبا برسم الميزانية العامة للسنة المالية 2001.

توزع المناصب المذكورة وفق الجدول التالي :

| عدد المناصب | البيان  |
|-------------|---|
| 9.450       | وزارة التربية الوطنية   |
| 3.350       | وزارة الداخلية  |
| 1.150       | إدارة الدفاع الوطني   |
| 1000        | وزارة الصحة   |
| 800         | وزارة العدل   |
| 450         | وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي                             |
| 390         | وزارة الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة (الاقتصاد والمالية والخصوصية)    |
| 54          | البلاط الملكي   |
|             | الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات المكلفة |
| 50          | بالمياه والغابات  |
|             | الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان (إعداد       |
| 50          | التراب الوطني والتعمير)   |
| 30          | وزارة الصيد البحري  |
| 30          | وزارة الشبيبة والرياضة  |
| 25          | وزارة الثقافة والاتصال - الثقافة  |
| 20          | مجلس النواب   |
| 20          | المجلس الأعلى للحسابات  |
| 15          | مجلس المستشارين   |
| 15          | وزارة الشؤون الخارجية والتعاون  |
|             | وزارة الاقتصاد الاجتماعي والمقاولات الصغرى والمتوسطة والصناعة               |
| 15          | التقليدية المكلفة بالشؤون العامة للحكومة (الشؤون العامة للحكومة) ...        |
|             | وزارة الاقتصاد الاجتماعي والمقاولات الصغرى والمتوسطة والصناعة               |
| 15          | التقليدية المكلفة بالشؤون العامة للحكومة (الاقتصاد الاجتماعي                |
|             | والمقاولات الصغرى والمتوسطة والصناعة التقليدية)                             |
| 10          | الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان                                       |
| 7           | الأمانة العامة للحكومة  |
| 6           | الوزارة المكلفة بحقوق الإنسان   |
| 5           | الوزير الأول  |
| 5           | وزارة الثقافة والاتصال (الاتصال)  |
| 5           | وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري                                     |
| 3           | وزارة التشغيل والتكوين المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن                  |
| 3           | المنشآت السامية لقدامى المقاومين وأعضاء جيش التحرير                         |
| 16.973      | مجموع الميزانية العامة  |

## المادة 42

استثناء من أحكام الفقرة الأخيرة بالمادة 20 من القانون التنظيمي رقم 7.98 لقانون المالية ، يظل العمل جاريا خلال السنة المالية 2001 بأحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها في 31 ديسمبر 2000 فيما يتعلق بتنفيذ عمليات الحسابات الخصوصية للخزينة المفتوحة في هذا التاريخ وكذا باستئزال النفقات الناتجة عن صرف مرتبات أو تعويضات مباشرة من بعض الحسابات المذكورة.

## الباب الثالث

## أحكام تتعلق بتوازن الموارد والتكاليف

## المادة 43

تحدد خلال السنة المالية 2001 بالمبالغ المثبتة في الجدول التالي الموارد المرصدة في الميزانية العامة والميزانيتين الملحقتين ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخزينة كما هي مقدرة في الجدول «أ» المضاف إلى هذا القانون وكذا المبالغ القصوى للتكاليف والتوازن العام الناتج عن ذلك :

(بالدرهم)

| المبالغ القصوى للتكاليف | الموارد         | البيان  |
|-------------------------|-----------------|---|
|                         |                 | <b>I - الميزانية العامة :</b>                           |
|                         | 140.340.471.000 | الموارد   |
| 74.878.845.000          | -               | الباب الأول : نفقات التسيير                             |
| 21.695.310.000          | -               | الباب الثاني : نفقات الاستثمار                          |
| 42.225.868.000          | -               | الباب الثالث : نفقات خدمة الدين العمومي                 |
| 138.800.023.000         | 140.340.471.000 | مجموع الميزانية العامة                                  |
|                         |                 | <b>II - الميزانيتين الملحقتين :</b>                     |
|                         | 678.760.000     | دار الإذاعة والتلفزيون المغربية                         |
|                         |                 | الموارد   |
| 535.584.000             | -               | نفقات الاستغلال   |
| 143.176.000             | -               | نفقات الاستثمار   |
|                         | 924.460.000     | المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية |
|                         |                 | الموارد   |
| 800.000.000             | -               | نفقات الاستغلال   |
| 124.460.000             | -               | نفقات الاستثمار   |
| 1.603.220.000           | 1.603.220.000   | مجموع الميزانيتين الملحقتين                             |
|                         |                 | <b>III - مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة</b>          |
|                         | 1.549.036.000   | الموارد   |
| 1.372.536.000           | -               | نفقات الاستغلال   |
| 163.500.000             | -               | نفقات الاستثمار   |
|                         | 1.549.036.000   | مجموع ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة        |
|                         |                 | <b>IV - الحسابات الخصوصية للخزينة</b>                   |
|                         | 16.519.674.000  | الحسابات المرصدة لأموال                                 |
|                         |                 | خصوصية  |
|                         |                 | حسابات الانخراط في المنظمات الدولية                     |
| 51.352.000              | التذكرة         | حسابات العمليات النقدية                                 |
| 5.000.000               | 5.000.000       | حسابات القروض   |
| 1.451.688.000           | 511.216.000     | حسابات التسيير  |
|                         | 2.833.000       | حسابات النفقات القطعة                                   |
| 4.391.000.000           | 4.391.000.000   | من الخصصات  |
|                         |                 | مجموع الحسابات الخصوصية للخزينة                         |
| 22.418.702.000          | 21.429.723.000  | المجموع العام   |
| 164.357.981.000         | 164.922.450.000 | زيادة الموارد على تكاليف الدولة                         |
| 564.469.000             |                 |   |

## III - مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

## التأهيل

## المادة 37

وفقا لأحكام الفصل 45 من الدستور ، يؤذن للحكومة أن تحدث بمراسيم مرافق للدولة مسيرة بصورة مستقلة خلال السنة المالية 2001. ويجب أن تعرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

## IV - الحسابات الخصوصية للخزينة

## التأهيل

## المادة 38

وفقا لأحكام المادة 18 من القانون التنظيمي رقم 7.98 لقانون المالية ، يؤذن للحكومة ، في حالة استعجال وضرورة ملحة ، أن تحدث بمراسيم خلال السنة المالية 2001 ، حسابات خصوصية جديدة للخزينة. ويجب أن تعرض الحسابات الخصوصية الجديدة المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

## الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأموال

## خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بالطرق»

## المادة 39

يحدد بمليار وأربعمئة وثلاثين مليون درهم (1.430.000.000) مبلغ النفقات المأذون لوزير التجهيز في الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2001 من الاعتمادات التي سترصد له عن السنة المالية 2002 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بالطرق».

## الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأموال

## خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بتحسين

## عملية تزويد السكان القرويين بالماء الصالح للشرب»

## المادة 40

يحدد بمائة مليون درهم (100.000.000) مبلغ النفقات المأذون لوزير التجهيز في الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2001 من الاعتمادات التي سترصد له عن السنة المالية 2002 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بتحسين عملية تزويد السكان القرويين بالماء الصالح للشرب».

## الالتزام مقدما بالنفقات من الحساب المرصد لأموال

## خصوصية المسمى «الصندوق الوطني للعمل الثقافي»

## المادة 41

يحدد بثلاثمائة مليون درهم (300.000.000) مبلغ النفقات المأذون لوزير الثقافة والاتصال في الالتزام بها مقدما خلال السنة المالية 2001 من الاعتمادات التي سترصد له في السنة المالية 2002 فيما يتعلق بالحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى «الصندوق الوطني للعمل الثقافي».

**II - الميزانيتان المحقتان**

المادة 49

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة في السنة المالية 2001 فيما يتعلق بنفقات الاستغلال في الميزانيتين المحقتين بمليار وثلاثمائة وخمسة وثلاثين مليوناً وخمسمائة وأربعة وثمانين ألف درهم (1.335.584.000) توزع على النحو التالي :

- الميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون.. 535.584.000 درهم.  
- الميزانية الملحقة لإدارة المحافظة على

الأماكن العقارية والمسح العقاري والخرائطية. 800.000.000 درهم.  
المجموع..... 1.335.584.000 درهم.

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الفصول وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «هـ» المضاف إلى هذا القانون.

المادة 50

يحدد مبلغ اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار في الميزانيتين المحقتين بأربعمئة وخمسة وخمسين مليوناً وستمئة وستة عشر ألف درهم (455.616.000) منها مائتان وسبعة وستون مليوناً وستمئة وستة وثلاثون ألف درهم (267.636.000) درهم اعتمادات أداء.

وتوزع اعتمادات الأداء والالتزام المذكورة وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «و» المضاف إلى هذا القانون.

**III - مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة**

المادة 51

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة في السنة المالية 2001 فيما يتعلق بنفقات الاستغلال لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة بمليار وثلاثمائة واثنين وسبعين مليوناً وخمسمائة وستة وثلاثين ألف درهم (1.372.536.000).

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الوزارات والمصالح وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «ز» المضاف إلى هذا القانون.

المادة 52

يحدد مبلغ اعتمادات الأداء المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة بمائة وثلاثة وستين مليوناً وخمسمائة ألف درهم (163.500.000).

وتوزع اعتمادات الأداء المذكورة على الوزارات والمصالح وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «ح» المضاف إلى هذا القانون.

**IV - الحسابات الخصوصية للخزينة**

المادة 53

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة في السنة المالية 2001 فيما يتعلق بعمليات الحسابات الخصوصية للخزينة باثنين وعشرين ملياراً وأربعمئة وثمانية عشر مليوناً وسبعمئة واثنين ألف درهم (22.418.702.000).

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الأصناف والحسابات وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «ط» المضاف إلى هذا القانون.

**الإذن في الاقتراض**

المادة 44

يؤذن للحكومة أن تقترض خلال السنة المالية 2001 من الخارج في حدود المبلغ المقدر للمداخيل والمسجل في الباب 1.1.13 بالمادة 62 (الفقرة 22) من الميزانية العامة بعنوان «مداخيل الاقتراض - مقابل قيمة الاقتراضات الخارجية».

المادة 45

يؤذن في إصدار اقتراضات داخلية لمواجهة جميع تكاليف الخزينة خلال السنة المالية 2001.

**الجزء الثاني****وسائل المصالح****التفقات من الميزانية العامة****والميزانيتين المحقتين ومرافق الدولة****المسيرة بصورة مستقلة والحسابات****الخصوصية للخزينة****I - الميزانية العامة**

المادة 46

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة خلال سنة 2001 فيما يتعلق بنفقات التسيير من الميزانية العامة بأربعة وسبعين ملياراً وثمانمائة وثمانية وسبعين مليوناً وثمانمائة وخمسة وأربعين ألف درهم (74.878.845.000).

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الفصول وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «ب» المضاف إلى هذا القانون.

المادة 47

يحدد مبلغ اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار في الميزانية العامة بسبعة وثلاثين ملياراً وتسعمائة وعشرين مليوناً وتسعمائة وسبعة وسبعين ألف درهم (37.920.977.000) منها واحد وعشرون ملياراً وستمئة وخمسة وتسعون مليوناً وثلاثمائة وعشرة ألف درهم (21.695.310.000) اعتمادات أداء.

وتوزع اعتمادات الأداء واعتمادات الالتزام المذكورة على الفصول وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «ج» المضاف إلى هذا القانون.

المادة 48

يحدد باثنين وأربعين ملياراً ومائتين وخمسة وعشرين مليوناً وثمانمائة وثمانية وستين ألف درهم (42.225.868.000) مبلغ الاعتمادات المفتوحة عن السنة المالية 2001 فيما يتعلق بنفقات الدين العمومي في الميزانية العامة.

وتوزع الاعتمادات المذكورة على الفصول وفقاً للبيانات الواردة في الجدول «د» المضاف إلى هذا القانون.

\*

\* \*



الجدول ١١١١  
(المادة 43)

جدول التقييم الإجمالي لمداخل الميزانية العامة و الميزانيتين الملحقتين و ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة  
و أصناف الحسابات الخصوصية للخزينة لسنة 2001  
(بالدرهم)  
I . الميزانية العامة

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد  | الفقرة | المادة | الفصل  |
|---------------------|---|--------|--------|--------|
|                     | <b>البلاط الملكي</b>  |        |        | 1.1.02 |
|                     | الإدارة العامة  |        | 00     |        |
| للتذكرة             | الرسوم المسوفاة عن الشعارات والشارات  | 10     |        |        |
| 35 000              | الرسوم المسوفاة عن أوسمة المملكة  | 20     |        |        |
| للتذكرة             | موارد متنوعة  | 30     |        |        |
| 35 000              | مجموع موارد الإدارة العامة  |        |        |        |
| 35 000              | مجموع موارد البلاط الملكي   |        |        |        |
|                     | <b>وزارة العدل</b>  |        |        | 1.1.06 |
|                     | القطاع القضائي  |        | 30     |        |
| 42 000 000          | الغرامات والمقوبات المالية الصادرة عن المحاكم   | 10     |        |        |
| 40 000 000          | الغرامات التصالحية ما عدا الغرامات المحكوم بها قضائيا   | 20     |        |        |
| 120 000             | موارد متنوعة  | 30     |        |        |
| 82 120 000          | مجموع موارد القطاع القضائي  |        |        |        |
|                     | إدارة السجون  |        | 40     |        |
| 80 000              | موارد متنوعة من مصلحة السجون  | 10     |        |        |
| 30 000              | موارد متنوعة  | 20     |        |        |
| 110 000             | مجموع موارد إدارة السجون  |        |        |        |
| 82 230 000          | مجموع موارد وزارة العدل   |        |        |        |
|                     | <b>وزارة الشؤون الخارجية والتعاون</b>   |        |        | 1.1.07 |
|                     | البعثات الدبلوماسية والقنصلية   |        | 60     |        |
| 200 000 000         | الرسوم القنصلية   | 10     |        |        |
| 80 000              | الرسوم التي يستوفىها الأعران الدبلوماسيون والقنصليون على العقود المتعلقة بالملاحة والتجارة ومختلف الشهادات المثبتة لمتشأ الضالع وتقريرها ومصلوها والشهادات الجمركية | 20     |        |        |

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد  | الفقرة | المادة | الفصل  |
|---------------------|---|--------|--------|--------|
| 500 000             | موارد متنوعة  | 30     |        |        |
| 200 580 000         | مجموع موارد البعثات الدبلوماسية والقنصلية   |        |        |        |
| 200 580 000         | مجموع موارد وزارة الشؤون الخارجية والتعاون  |        |        |        |
|                     | <b>وزارة الداخلية</b>   |        |        | 1.1.08 |
|                     | الإدارة العامة  |        | 00     |        |
| 7 000 000           | حصيلة المصادرات والمصالحات والعقوبات من أجل المخالفات لنظام الأسعار   | 10     |        |        |
| 150 000             | موارد متنوعة  | 20     |        |        |
| 7 150 000           | مجموع موارد الإدارة العامة  |        |        |        |
|                     | الإدارة العامة للأمن الوطني   |        | 31     |        |
| 270 000             | الأتاري الميسرة عن تسليم نسخ المحاضر المتعلقة بحوادث السير  | 10     |        |        |
| للتذكرة             | التعويضات عن خدمات الشرطة المؤداة عنها أجره   | 20     |        |        |
| 80 000              | موارد متنوعة  | 30     |        |        |
| 350 000             | مجموع موارد الإدارة العامة للأمن الوطني   |        |        |        |
| 7 500 000           | مجموع موارد وزارة الداخلية  |        |        |        |
|                     | <b>وزارة الثقافة والاتصال - الإتصال</b>   |        |        | 1.1.09 |
|                     | الميزانية الملحقة لدار الاذاعة والتلفزيون المغربية  |        | 60     |        |
| للتذكرة             | مساهمة الميزانية الملحقة لدار الاذاعة والتلفزيون المغربية في تحمل تكاليف الاقتراض الملقاة على عاتق الميزانية العامة | 10     |        |        |
| للتذكرة             | فائض موارد الميزانية الملحقة لدار الاذاعة والتلفزيون المغربية   | 20     |        |        |
| للتذكرة             | موارد متنوعة  | 30     |        |        |
| للتذكرة             | مجموع موارد الميزانية الملحقة لدار الاذاعة والتلفزيون المغربية  |        |        |        |
| للتذكرة             | مجموع موارد وزارة الثقافة والاتصال - الإتصال  |        |        |        |
|                     | <b>وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي</b>  |        |        | 1.1.10 |
|                     | الإدارة العامة  |        | 00     |        |
| للتذكرة             | رسوم التسجيل  | 10     |        |        |
| للتذكرة             | موارد متنوعة  | 20     |        |        |
| للتذكرة             | مجموع موارد الإدارة العامة  |        |        |        |
| للتذكرة             | مجموع موارد وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي   |        |        |        |

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد   | الفقرة | المادة | الفصل  |
|---------------------|--|--------|--------|--------|
|                     | <b>وزارة التربية الوطنية</b>   |        |        | 1.1.11 |
| 20 000              | الإدارة العامة<br>موارد متنوعة   | 10     | 00     |        |
| 20 000              | مجموع موارد الإدارة العامة   |        |        |        |
| 20 000              | مجموع موارد وزارة التربية الوطنية  |        |        |        |
|                     | <b>وزارة الصحة</b>   |        |        | 1.1.12 |
| 800 000             | الإدارة العامة<br>رسوم المراقبة الصحية والفحص الصحي  | 10     | 00     |        |
| 2 000 000           | استرداد مبالغ التوريدات الصيدلانية والمعدات ومصاريف العلاج والمقام في المؤسسات الصحية        | 20     |        |        |
| 1 800 000           | الرسوم المستوفاة عن التحاليل بالمختبرات  | 30     |        |        |
| 600 000             | موارد متنوعة   | 40     |        |        |
| 5 200 000           | مجموع موارد الإدارة العامة   |        |        |        |
| 5 200 000           | مجموع موارد وزارة الصحة  |        |        |        |
|                     | <b>وزارة الإقتصاد و المالية و الخوصصة و السياحة - الإقتصاد و المالية و الخوصصة</b>           |        |        | 1.1.13 |
| 1 500 000           | الإدارة العامة<br>العقوبات والغرامات غير الجبائية  | 10     | 00     |        |
| للتذكرة             | المبالغ التي يرجعها المكتب الوطني للنقل من الاعتمادات الغير المستعملة المرصدة لشراء السيارات | 20     |        |        |
| 40 000 000          | ديون الخزينة المتقدمة  | 30     |        |        |
| للتذكرة             | الاقطاع من نتاج ألعاب الرهان   | 40     |        |        |
| 230 000 000         | الاقطاع من رهان سباق الخيول والكلاب السلوقية   | 50     |        |        |
| للتذكرة             | مساهمة الجماعات المحلية في النفقات الملقاة على عاتق الميزانية العامة                         | 60     |        |        |
| للتذكرة             | موارد القسم الميكانيكوغرافي  | 70     |        |        |
| 30 000 000          | موارد متنوعة   | 80     |        |        |
| 301 500 000         | مجموع موارد الإدارة العامة   |        |        |        |

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد  | الفقرة | المادة | الفصل |
|---------------------|---|--------|--------|-------|
|                     | مديرية الشؤون الإدارية والعامه<br>موارد متنوعة                              | 10     | 20     |       |
| للتذكرة             |   |        |        |       |
|                     | مجموع موارد مديرية الشؤون الإدارية والعامه                                  |        |        |       |
|                     | إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة<br>الرسوم الجمركية                      | 10     | 30     |       |
|                     | رسوم الاستيراد  | 11     |        |       |
| 12 736 000 000      |   |        |        |       |
| للتذكرة             | الاقطاع الجبالي عند الاستيراد   | 12     |        |       |
|                     | الانارة على استغلال القوسفاط  | 13     |        |       |
| 690 000 000         |   |        |        |       |
|                     | الرسم الموحد  | 14     |        |       |
| 12 000 000          |   |        |        |       |
|                     | رسوم التمبر المستوفاة من لدن ادارة الجمارك                                  | 15     |        |       |
| 6 000 000           |   |        |        |       |
|                     | الرسوم القصلية  | 16     |        |       |
| 13 000 000          |   |        |        |       |
|                     | الرسوم المفروضة على النقل الخاص   | 17     |        |       |
| 3 000 000           |   |        |        |       |
|                     | الرسوم الداخلية على الاستهلاك   | 20     |        |       |
|                     | الرسوم المفروضة على الخمر والكحول   | 21     |        |       |
| 175 000 000         |   |        |        |       |
|                     | الرسم المفروض على أنواع الجعة   | 22     |        |       |
| 440 000 000         |   |        |        |       |
|                     | الرسوم المفروضة على المشروبات الغازية والليمونادا                           | 23     |        |       |
| 98 000 000          |   |        |        |       |
| للتذكرة             | الرسوم المفروضة على السكر والمواد السكرية وغيرها من المواد المحلاة الصناعية | 24     |        |       |
|                     | الرسوم المستوفاة على اختيار وضمان مواد الذهب والفضة والبلاتين               | 25     |        |       |
| 36 000 000          |   |        |        |       |
|                     | الرسوم المفروضة على الاغشية المطاطية والاعوية الهوائية واطارات العجلات      | 26     |        |       |
| 26 000 000          |   |        |        |       |
|                     | الرسوم المفروضة على منتجات الطاقة   | 27     |        |       |
| 9 400 000 000       |   |        |        |       |
|                     | الضريبة على القيمة المضافة  | 30     |        |       |
|                     | الضريبة على القيمة المضافة للاستيراد  | 31     |        |       |
| 7 780 000 000       |   |        |        |       |
|                     | الضريبة على القيمة المضافة في الداخل  | 32     |        |       |
| 678 000 000         |   |        |        |       |
|                     | حصيلة المصادرات   | 40     |        |       |
| 26 000 000          |   |        |        |       |

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد  | الفقرة | المادة | الفصل |
|---------------------|---|--------|--------|-------|
|                     | رسوم المراقبة   | 50     |        |       |
| 12 000 000          | الرسم المفروض على المراقبة الصحية للنباتات وأجزاء النباتات والمنتجات النباتية عند الاستيراد والتصدير              | 51     |        |       |
| 2 000 000           | الرسم المفروض على المراقبة الصحية للحيوانات والمنتجات الحيوانية عند الاستيراد والتصدير                            | 52     |        |       |
| 73 000 000          | الزيادات المعتمدة على السندات الاقتراضية والفوائد الناتجة عن التأخير  | 60     |        |       |
| 60 000 000          | حصيلة الخدمات المقدمة فيما يتعلق باستعمال المرتفقين للنظم المعلوماتية الخاصة بإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة | 70     |        |       |
| 520 000 000         | الآوي انبوب الغاز   | 80     |        |       |
| 2 000 000           | موارد متنوعة  | 90     |        |       |
| 32 788 000 000      | مجموع موارد إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة   |        |        |       |
|                     | مديرية الضرائب<br>الضرائب المباشرة  | 10     | 50     |       |
| 280 000 000         | الضريبة المهنية (البائعات)  | 11     |        |       |
| للتذكرة             | ضريبة الأرباح المهنية   | 12     |        |       |
| 11 212 000 000      | الضريبة على الشركات   | 13     |        |       |
| 15 587 000 000      | الضريبة العامة على الدخل  | 14     |        |       |
| للتذكرة             | الاقطاع من المرتبات والأجور   | 15     |        |       |
| للتذكرة             | المساهمة التكميلية المفروضة على الدخل الاجمالي للأشخاص الطبيعيين  | 16     |        |       |
| 45 000 000          | واجب التضامن الوطني   | 17     |        |       |
| 8 000 000           | المساهمة المفروضة على الدخل المهني أو العقارية المعفاة من الضريبة العامة على الدخل                                | 18     |        |       |
|                     | رسوم مماثلة   | 20     |        |       |
| 70 000 000          | الضريبة الحضرية   | 21     |        |       |
| 32 000 000          | الرسوم المفروضة على الرخص الممنوحة لبيع المشروبات   | 22     |        |       |
| للتذكرة             | ضريبة نتاج الأسهم أو حصص الشركات والدخول التي في حكمها  | 23     |        |       |
| للتذكرة             | ضريبة الأرباح العقارية  | 24     |        |       |
| للتذكرة             | الضريبة على الحاصلات من الوظائف المالية ذات الدخل الثابت  | 25     |        |       |
| للتذكرة             | ضريبة الربح الناتج عن بيع القيم المنقولة  | 26     |        |       |

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد  | الفقرة | المادة | الفصل |
|---------------------|---|--------|--------|-------|
| للتذكرة             | المساهمة الايرانية  | 27     |        |       |
| 5 977 000 000       | الرسوم المفروضة على التبغ   | 30     |        |       |
| 6 747 000 000       | الضريبة على القيمة المضافة في الداخل  | 40     |        |       |
|                     | رسوم التسجيل  | 50     |        |       |
| 1 309 700 000       | رسوم نقل الملكية  | 51     |        |       |
| 215 000 000         | الرسوم المفروضة على العقود الأخرى   | 52     |        |       |
| للتذكرة             | الرسوم المفروضة على العقود القضائية وغير القضائية   | 53     |        |       |
| 99 000 000          | الرسوم القضائية   | 54     |        |       |
| 75 000 000          | الرسوم الوثائقية  | 55     |        |       |
| للتذكرة             | المساعدة القضائية   | 56     |        |       |
| 355 000 000         | الرسوم المفروضة على التأمينات   | 57     |        |       |
| للتذكرة             | رسوم متنوعة وموارد تبعية  | 58     |        |       |
|                     | رسوم التمبر   | 60     |        |       |
| 508 000 000         | التمبر الفريد والورق المدموغ  | 61     |        |       |
| 174 000 000         | التمبر على الاوامر بالأداء  | 62     |        |       |
| 80 000 000          | بطاقة التعريف   | 63     |        |       |
| 175 000 000         | جوازات السفر  | 64     |        |       |
| 3 800 000           | تسجيل الأجانب   | 65     |        |       |
| 9 600 000           | رخص الصيد وحمل السلاح   | 66     |        |       |
| 270 000 000         | التمبر المفروض على الوثائق المتعلقة بالسيارات   | 67     |        |       |
| 16 800 000          | رسم التمبر الخاص بسندات الاستيراد   | 68     |        |       |
| للتذكرة             | حصيلة بيع مدونة التسجيل   | 69     |        |       |
|                     | الرسم السنوي الخاص بالعربات الآلية  | 70     |        |       |
| 1 028 000 000       | الرسم الأساسي ورسم النسخة   | 71     |        |       |
|                     | الزيادات المترتبة على التأخير والغرامات   | 80     |        |       |
| 390 000 000         | الزيادات المترتبة على تأخير أداء الضرائب المباشرة والرسوم التي في حكمها والضريبة على القيمة المضافة | 81     |        |       |

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد   | الفقرة | المادة | الفصل |
|---------------------|--|--------|--------|-------|
| 77 000 000          | الغرامات على رسوم التسجيل  | 82     |        |       |
| 1 100 000           | الغرامات على رسوم التمبر   | 83     |        |       |
| 23 000 000          | الرسم الاضافي والغرامة على الرسم السنوي الخاص بالهبات الآلية                           | 84     |        |       |
| للتذكرة             | حصيلة المصالحات في المخالفات الجبائية  | 85     |        |       |
|                     | موارد متنوعة و استثنائية   | 90     |        |       |
| للتذكرة             | موارد جبائية استثنائية   | 91     |        |       |
| للتذكرة             | موارد متنوعة   | 92     |        |       |
| 44 768 000 000      | مجموع موارد مديرية الضرائب   |        |        |       |
|                     | مديرية الخزينة والمالية الخارجية<br>الموارد العادية                                    | 10     | 62     |       |
| 1 575 000 000       | الموارد الآتية من بنك المغرب   | 11     |        |       |
| 400 000 000         | الموارد الآتية من صندوق الایداع والتدبير   | 12     |        |       |
| للتذكرة             | الموارد الآتية من مكتب الصرف   | 13     |        |       |
| للتذكرة             | الموارد الآتية من الصندوق الوطني للقرض الفلاحي   | 14     |        |       |
| 325 375 000         | القوائد المترتبة على توظيف الأموال و السلفات   | 15     |        |       |
|                     | حصيلة الاقتراض   | 20     |        |       |
| 28 000 000 000      | الاقتراضات الداخلية المتوسطة والطويلة الأجل  | 21     |        |       |
| 6 042 000 000       | مقابل قيمة الاقتراضات الخارجية   | 22     |        |       |
| للتذكرة             | حصيلة أذون التجهيز المتعلقة بمدخر الإستثمار  | 23     |        |       |
| للتذكرة             | الموارد الآتية من القرض الإجباري   | 24     |        |       |
|                     | الهبات و الوصايا   | 30     |        |       |
| 475 000 000         | هبات   | 31     |        |       |
| للتذكرة             | الاقطاع من صندوق مقابل قيمة السلع التي تمنحها حكومات البلدان الصديقة والمنظمات الدولية | 32     |        |       |
| 720 000 000         | الموارد الناتجة عن تخفيف نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين العام                     | 40     |        |       |
| 3 532 000           | عمولات على القروض المرجعة  | 50     |        |       |
| 41 957 000          | عمولات الضمان الخاصة بالاقتراضات الخارجية  | 60     |        |       |

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد   | الفقرة | المادة | الفصل |
|---------------------|--|--------|--------|-------|
|                     |  | 70     |        |       |
|                     | موارد متنوعة   |        |        |       |
| 37 582 864 000      | مجموع موارد مديرية الخزينة والمالية الخارجية   |        | 66     |       |
|                     | مديرية المؤسسات العمومية والمساهمات<br>عوائد مؤسسات الاحتكار والاستغلال والمساهمات المالية للدولة الآتية من المؤسسات ذات الطابع الصناعي والتجاري | 10     |        |       |
|                     | الموارد الآتية من المكب الشريف للقوسفاط  | 11     |        |       |
| 210 000 000         | الموارد الآتية من المكب الوطني للنقل   | 12     |        |       |
|                     | الموارد الآتية من المكب الوطني للشاي والسكر  | 13     |        |       |
| 424 000 000         | الموارد الآتية من فاعلين في ميدان الاتصالات (مقابل مالي)   | 14     |        |       |
| 113 000 000         | الموارد الآتية من مكب استغلال الموانئ  | 15     |        |       |
| 250 000 000         | الموارد الآتية من المكب الوطني للكهرباء  | 16     |        |       |
|                     | الموارد الآتية من الخطوط الملكية المغربية  | 17     |        |       |
|                     | الموارد الآتية من المؤسسات الأخرى العمومية الصناعية والتجارية  | 18     |        |       |
|                     | عوائد مؤسسات الاحتكار واستغلال المساهمات المالية الآتية من المنشآت العمومية العامة الأخرى  | 20     |        |       |
| 143 000 000         | الحصة المرصدة للدولة من أرباح احتكار التبغ   | 21     |        |       |
| 43 400 000          | الموارد الآتية من معامل السكر  | 22     |        |       |
|                     | الموارد الآتية من هيآت متنوعة  | 23     |        |       |
|                     | الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة المالية  | 30     |        |       |
| 20 000 000          | الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة المالية في الشركة الوطنية للمنتوجات النفطية SNPP   | 31     |        |       |
| 1 149 000 000       | الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة المالية في إصنالات المغرب  | 32     |        |       |
| 56 000 000          | الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة المالية في مختلف الشركات   | 33     |        |       |
|                     | مساهمات المؤسسات العمومية التي لها طابع مقاولات في تحمل تكاليف الاقتراض الملقاة على عاتق الميزانية العامة  | 40     |        |       |
|                     | مساهمات المؤسسات العمومية التي لها طابع مراق عام في تحمل تكاليف الاقتراض الملقاة على عاتق الميزانية العامة                                       | 50     |        |       |
|                     | اتاوي احتلال الاملاك العامة  | 60     |        |       |
| 40 000 000          | اتاوي احتلال الاملاك العامة الموضوعه رهن اشارة المكب الوطني للمطارات   | 61     |        |       |
| 100 000 000         | اتاوي احتلال الاملاك العامة الموضوعه رهن اشارة إصنالات المغرب  | 62     |        |       |



| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد  | الفقرة | المادة | الفصل  |
|---------------------|---|--------|--------|--------|
| 42 000 000          | اتاي احتلال الاملاك العامة الموضوعه رهن اشارة مكتب استغلال المواني  | 63     |        |        |
| للتذكرة             | اتاي احتلال الاملاك العامة الموضوعه رهن اشارة هيئات اخرى  | 64     |        |        |
| للتذكرة             | موارد متنوعة  | 70     |        |        |
| 2 590 400 000       | مجموع موارد مديرية المؤسسات العمومية والمساهمات   |        | 67     |        |
| للتذكرة             | مديرية التأمين والاحتياط الاجتماعي<br>الاتاي المستوفاه عن تسليم نسخ المحاضر المتعلقة بحوادث السير         | 10     |        |        |
| للتذكرة             | موارد متنوعة  | 20     |        |        |
| للتذكرة             | مجموع موارد مديرية التأمين والاحتياط الاجتماعي  |        | 70     |        |
| 15 000 000          | مديرية الاملاك المخزنية<br>بيع عقارات مخزنية قروية  | 10     |        |        |
| 136 000 000         | دخول املاك الدولة (الايجار والتكاليف الاجارية الخ)  | 20     |        |        |
| للتذكرة             | التركات الشاغرة   | 30     |        |        |
| 800 000             | النسبة المئوية المتحصلة من البيوعات والايجات العامة   | 40     |        |        |
| 200 000             | موارد متنوعة  | 50     |        |        |
| 152 000 000         | مجموع موارد مديرية الاملاك المخزنية   |        | 82     |        |
| 21 300 000 000      | مديرية الخوصصة<br>حصيلة تفويت مساهمات الدولة  | 10     |        |        |
| للتذكرة             | موارد متنوعة  | 20     |        |        |
| 21 300 000 000      | مجموع موارد مديرية الخوصصة  |        |        |        |
| 139.482 764 000     | مجموع موازاد وزارة الاقتصاد و المالية و الخوصصة و السياحة - الاقتصاد و المالية و الخوصصة<br>وزارة التجهيز |        |        | 1.1.17 |
| 8 500 000           | مديرية الشؤون الإدارية والقانونية<br>الأتاوة المفروضة على استخراج المواد                                  | 10     | 23     |        |
| للتذكرة             | الأتاوة المستحقة على استعمال المياه البرية التابعة للأملاك العامة   | 20     |        |        |
| 2 500 000           | الأتاوة المستحقة على احتلال الأملاك العامة  | 30     |        |        |

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد  | الفقرة | المادة | الفصل  |
|---------------------|---|--------|--------|--------|
| 600 000             | الموارد الآتية من الامتياز الممنوح لاستغلال مياه ولحمان ومولاي يعقوب وسيدي حزام | 40     |        |        |
| 8 000 000           | موارد متنوعة  | 50     |        |        |
| 19 600 000          | مجموع موارد مديرية الشؤون الإدارية والقانونية                                   |        | 41     |        |
|                     | مديرية الموانئ والأماك العامة البحرية<br>رسوم الميناء                           | 10     |        |        |
| 1 200 000           | رسوم الميناء المفروضة على السفن   | 11     |        |        |
| 400 000             | ارشاد البواخر و قطرها   | 12     |        |        |
| 250 000             | رسوم الميناء المفروضة على الركاب و السياح الذين يقومون برحلة بحرية              | 13     |        |        |
| 3 000 000           | رسوم الميناء المفروضة على المضاع  | 14     |        |        |
|                     | الرسوم المستوفاة من التفريغ   | 20     |        |        |
| 250 000             | الرسوم المستوفاة من تفريغ انواع الوقود السائلة غير المعابة                      | 21     |        |        |
| 3 000 000           | الرسوم المستوفاة من تفريغ الاسماك   | 22     |        |        |
| للتذكرة             | القسط الراجع للدولة من ارباح شركات التسيير                                      | 30     |        |        |
| للتذكرة             | بيع معدات الميناء التي صارت غير صالحة   | 40     |        |        |
| للتذكرة             | رسوم المرور على شبكة السكة الحديدية بالميناء                                    | 50     |        |        |
| 100 000             | الموارد الآتية من استعمال الآلات  | 60     |        |        |
| للتذكرة             | موارد متنوعة  | 70     |        |        |
| 8 200 000           | مجموع موارد مديرية الموانئ والأماك العامة البحرية                               |        |        |        |
| 27 800 000          | مجموع موارد وزارة التجهيز   |        |        |        |
|                     | وزارة النقل والملاحة التجارية   |        |        | 1.1.18 |
| 200 000             | مديرية الطيران المدني<br>الرسوم المستوفاة في المطارات                           | 10     | 52     |        |
| للتذكرة             | موارد متنوعة  | 20     |        |        |
| 200 000             | مجموع موارد مديرية الطيران المدني   |        |        |        |

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد  | الفقرة | المادة | الفصل  |
|---------------------|---|--------|--------|--------|
| 6 000 000           | قطاع النقل عبر الطرق<br>الرسوم المفروضة على النقل الخاص   | 10     | 60     |        |
| للتذكرة             | موارد متنوعة  | 20     |        |        |
| 6 000 000           | مجموع موارد قطاع النقل عبر الطرق  |        |        |        |
| 6 200 000           | مجموع موارد وزارة النقل والملاحة التجارية<br>كتابة الدولة لدى الوزير الأول المكلفة بالبريد وتقنيات المواصلات والإعلام                   |        |        | 1.1.19 |
| 300 000             | الإدارة العامة<br>موارد متنوعة  | 10     | 00     |        |
| 300 000             | مجموع موارد الإدارة العامة  |        |        |        |
| 300 000             | مجموع موارد كتابة الدولة لدى الوزير الأول المكلفة بالبريد وتقنيات المواصلات والإعلام<br>وزارة الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات |        |        | 1.1.20 |
| 1 000 000           | الإدارة العامة<br>موارد ضيعات التجارب والبساتين التجريبية   | 10     | 00     |        |
| للتذكرة             | المبالغ التي يؤديها الملاك أو المستطون الفلاحيون في نطاق قانون الاستثمارات الفلاحية   | 20     |        |        |
| 500 000             | موارد متنوعة  | 30     |        |        |
| 1 500 000           | مجموع موارد الإدارة العامة  |        |        |        |
| 10 400 000          | مديرية حماية النباتات والمراقبات التقنية وزجر الغش<br>رسوم التحليل بالمختبرات   | 10     | 43     |        |
| للتذكرة             | إداء التقييد في السجل الرسمي لأنواع واصناف النباتات القابلة للزراعة بالمغرب   | 20     |        |        |
| 80 000              | موارد متنوعة  | 30     |        |        |
| 10 480 000          | مجموع موارد مديرية حماية النباتات والمراقبات التقنية وزجر الغش  |        |        |        |
| 160 000             | مديرية تربية المواشي<br>موارد مراكز تناسل الخيل   | 10     | 46     |        |
| 140 000             | موارد متنوعة  | 20     |        |        |
| 300 000             | مجموع موارد مديرية تربية المواشي  |        |        |        |

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد  | الفقرة | المادة | الفصل  |
|---------------------|---|--------|--------|--------|
| 383 158 000         | ادارة المحافظة على الاملاك العقارية و المسح العقاري والخرائطية<br>فائض موارد الميزانية الملحقه لادارة المحافظة على الاملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية | 10     | 90     |        |
| للتذكرة             | مساهمة الميزانية الملحقه لادارة المحافظة على الاملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية في تحمل<br>تكاليف الاتراض الملحقه على عاتق الميزانية العامة           | 20     |        |        |
| للتذكرة             | موارد متنوعة  | 30     |        |        |
| 383 158 000         | مجموع موارد ادارة المحافظة على الاملاك العقارية و المسح العقاري والخرائطية  |        |        |        |
| 395 438 000         | مجموع موارد وزارة الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات<br>وزارة الصيد البحري   |        |        | 1.1.15 |
| 600 000             | الإدارة العامة<br>الأتاوى المقروضة على الامتياز الممنوح لاستغلال الأماكن المخصصة للصيد داخل الاملاك العامة البحرية  | 10     | 00     |        |
| 35 000 000          | الأتاوى المقروضة على رخص الصيد في أعالي البحار  | 20     |        |        |
| للتذكرة             | المساهمة المتعلقة بالصيد في أعالي البحار  | 30     |        |        |
| 1 000 000           | المصالحات المبرمة قبل صدور الحكم في الجرح المتعلقة بالصيد البحري  | 40     |        |        |
| 31 954 000          | موارد متنوعة  | 50     |        |        |
| 68 554 000          | مجموع موارد الإدارة العامة  |        |        |        |
| 68 554 000          | مجموع موارد وزارة الصيد البحري<br>الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات المكلفة<br>بالمياه والغابات                             |        |        | 1.1.45 |
| 3 000 000           | الإدارة العامة<br>منتجات الاملاك الغابوية   | 10     | 00     |        |
| 150 000             | موارد متنوعة  | 20     |        |        |
| 3 150 000           | مجموع موارد الإدارة العامة  |        |        |        |
| 3 150 000           | مجموع موارد الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات المكلفة بالمياه<br>والغابات   |        |        |        |

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد   | الفقرة | المادة | الفصل  |
|---------------------|--|--------|--------|--------|
|                     | <b>وزارة الشبيبة والرياضة</b>  |        |        | 1.1.21 |
|                     | مديرية الشبيبة والطفولة  |        | 30     |        |
| للتذكرة             | مساهمة المتدربين الداخليين والشبان في مصاريف التغذية والايواء داخل المراكز والمخيمات   | 10     |        |        |
| للتذكرة             | موارد متنوعة   | 20     |        |        |
| للتذكرة             | مجموع موارد مديرية الشبيبة والطفولة  |        |        |        |
| للتذكرة             | مجموع موارد وزارة الشبيبة والرياضة   |        |        |        |
|                     | <b>وزارة الصناعة و التجارة والطاقة والمعادن - الطاقة والمعادن</b>  |        |        | 1.1.27 |
|                     | الإدارة العامة   |        | 00     |        |
| 3 000 000           | الرسم المقروض على رخص التقيب عن المناجم ورخص الاستغلال ورسم نقل ملكية الرخص  | 10     |        |        |
| 550 000             | الرسوم المستوفاة عن التحليل بالمختبرات   | 20     |        |        |
| 500 000             | موارد متنوعة   | 30     |        |        |
| 4 050 000           | مجموع موارد الإدارة العامة   |        |        |        |
| 4 050 000           | مجموع موارد وزارة الصناعة و التجارة والطاقة والمعادن - الطاقة والمعادن   |        |        |        |
|                     | <b>وزارة الصناعة و التجارة والطاقة و المعادن - الصناعة و التجارة</b>   |        |        | 1.1.28 |
|                     | الإدارة العامة   |        | 00     |        |
| 4 200 000           | رسم معايرة الموازين والمقاييس  | 10     |        |        |
| للتذكرة             | الموارد المتعلقة ببراءات الاختراع وابتداع الرسوم وعلامات الصنع وغيرها  | 20     |        |        |
| للتذكرة             | الموارد المتعلقة بالخدمات المقدمة من طرف مصلحة السجل التجاري المركزي   | 30     |        |        |
| للتذكرة             | موارد متنوعة   | 40     |        |        |
| 4 200 000           | مجموع موارد الإدارة العامة   |        |        |        |
| 4 200 000           | مجموع موارد وزارة الصناعة و التجارة والطاقة و المعادن - الصناعة و التجارة  |        |        |        |
|                     | <b>وزارة الإقتصاد الإجتماعي و المقاولات الصغرى و المتوسطة و الصناعة التقليدية المكلفة بالشؤون العامة للحكومة - الإقتصاد الإجتماعي و المقاولات الصغرى و المتوسطة و الصناعة التقليدية</b>      |        |        | 1.1.26 |
|                     | الإدارة العامة   |        | 00     |        |
| 700 000             | رسم وضع الطابع   | 10     |        |        |
| 1 500 000           | رسم التفتيش  | 20     |        |        |
| للتذكرة             | موارد متنوعة   | 30     |        |        |
| 2 200 000           | مجموع موارد الإدارة العامة   |        |        |        |
| 2 200 000           | مجموع موارد وزارة الإقتصاد الإجتماعي و المقاولات الصغرى و المتوسطة و الصناعة التقليدية المكلفة بالشؤون العامة للحكومة - الإقتصاد الإجتماعي و المقاولات الصغرى و المتوسطة و الصناعة التقليدية |        |        |        |

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد  | الفقرة | المادة | الفصل  |
|---------------------|---|--------|--------|--------|
|                     | <b>إدارة الدفاع الوطني</b>  |        |        | 1.1.34 |
| للتذكرة             | الإدارة العامة<br>ارجاع مصاريف التوريدات الصيدية والمعدات والمصاريف المتعلقة بالمعالجة والمقام في المؤسسات الاستشفائية التابعة للقوات المسلحة الملكية | 10     | 00     |        |
| 50 000              | موارد متنوعة  | 20     |        |        |
| 50 000              | مجموع موارد الإدارة العامة  |        |        |        |
| 50 000              | مجموع موارد إدارة الدفاع الوطني   |        |        |        |
|                     | <b>إدارات متنوعة</b>  |        |        | 1.1.00 |
| 8 000 000           | الإدارة العامة<br>الخرايط و الوثائق المختلفة التي تنشرها الوزارات   | 10     | 00     |        |
| 40 000 000          | المسترجعات من الأجور والموتبات  | 20     |        |        |
| 500 000             | المبالغ المرجحة من نفقات الميزانية  | 30     |        |        |
|                     | مبالغ المساعدة  | 40     |        |        |
| للتذكرة             | مبالغ المساعدة (التعاون الدولي)   | 41     |        |        |
| للتذكرة             | مبالغ المساعدة المرتبطة بمختلف المصالح  | 42     |        |        |
| للتذكرة             | حصيلة الوصايا والهبات الممنوحة للدولة ولمختلف الإدارات العمومية   | 50     |        |        |
| للتذكرة             | الموارد الاستثنائية الشكلية   | 60     |        |        |
| للتذكرة             | ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة  | 70     |        |        |
| 700 000             | موارد متنوعة ناتجة عن تخفيف النفقات   | 80     |        |        |
| 1 000 000           | موارد متنوعة  | 90     |        |        |
| 50 200 000          | مجموع موارد الإدارة العامة  |        |        |        |
| 50 200 000          | مجموع موارد إدارات متنوعة   |        |        |        |
| 140 340 471 000     | مجموع موارد الميزانية العامة  |        |        |        |

## II. الميزانيتان الملحقتان

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد  | الفقرة | المادة | الفصل    |
|---------------------|---|--------|--------|----------|
|                     | الميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون المغربية<br>الجزء الأول - موارد الإستغلال |        | 00     | 2.1.1.09 |
|                     | الإدارة العامة  |        |        |          |
|                     | الاتوي والمساهمات   | 10     |        |          |
| للتذكرة             | الاتوي الراديوفونية   | 11     |        |          |
| للتذكرة             | الاتوي المستوفاة عن استعمال الاجهزة التلفزيونية                                     | 12     |        |          |
| 25 000 000          | المساهمة لمصلحة دار الإذاعة والتلفزيون المغربية                                     | 13     |        |          |
| 225 000 000         | الرسم للنهوض بالقضاء السمعي البصري الوطني   | 14     |        |          |
| للتذكرة             | الموارد المتعلقة بإذاعة المتروقات والمسرحيات  | 20     |        |          |
|                     | حصيلة الاعلانات   | 30     |        |          |
| للتذكرة             | حصيلة بيع المجالات والاعلانات فيها  | 31     |        |          |
| للتذكرة             | الموارد المتعلقة بالاعلانات على أمواج إذاعة طنجة                                    | 32     |        |          |
| 110 000 000         | فائض موارد المصلحة المستقلة للإشهار   | 33     |        |          |
| للتذكرة             | حصيلة بيع المتقولات التي صارت غير صالحة   | 40     |        |          |
| 25 000 000          | موارد متنوعة وطارئة   | 50     |        |          |
| للتذكرة             | إيجار المساكن الإدارية التي يشغلها الموظفون   | 60     |        |          |
|                     | مبالغ المساعدة  | 70     |        |          |
| 150 584 000         | إعانة من الميزانية العامة لسد العجز الحاصل في الاستغلال                             | 71     |        |          |
| للتذكرة             | مساعدات متنوعة  | 72     |        |          |
|                     | المبالغ المرجعة   | 80     |        |          |
| للتذكرة             | المبالغ المرجعة من المرتبات والأجور   | 81     |        |          |
| للتذكرة             | المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية  | 82     |        |          |
| 535 584 000         | مجموع موارد الاستغلال   |        |        |          |

| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد   | الفقرة | المادة | الفصل    |
|---------------------|--|--------|--------|----------|
|                     | الجزء الثاني - موارد الاستثمار   |        | 00     | 2.2.1.09 |
|                     | الإدارة العامة   |        |        |          |
|                     | مبالغ المساعدة   | 10     |        |          |
|                     | مبالغ المساعدة المقيدة بالجزء الأول من الميزانية الملحقة المرصدة للاسثمار  | 11     |        |          |
| 143 176 000         | مبالغ المساعدة بالجزء الثاني من الميزانية العامة   | 12     |        |          |
|                     | مساعدات متنوعة   | 13     |        |          |
|                     | المبالغ المرجعة بعد اختتام السنة المالية   | 20     |        |          |
|                     | ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة   | 30     |        |          |
| 143 176 000         | مجموع موارد الاستثمار  |        |        |          |
| 678 760 000         | مجموع موارد الميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون المغربية<br>الميزانية الملحقة لإدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية |        |        |          |
|                     | الجزء الأول - موارد الإستغلال  |        | 00     | 2.1.1.20 |
|                     | الإدارة العامة   |        |        |          |
| 792 000 000         | رسوم المحافظة على الأملاك المقاربة   | 10     |        |          |
| 6 000 000           | حصيلة بيع الوثائق الطبوغرافية  | 20     |        |          |
| 60 000              | موارد أشغال مسح الأراضي المنجزة للغير  | 30     |        |          |
| 60 000              | موارد أشغال مسح الأراضي المنجزة للإدارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والمرافق ذات الامتياز                                       | 40     |        |          |
| 80 000              | حصيلة كراء المعدات   | 50     |        |          |
|                     | موارد صندوق الضمان   | 60     |        |          |
| 1 800 000           | موارد متنوعة وطائرة  | 70     |        |          |
| 800 000 000         | مجموع موارد الإستغلال  |        |        |          |



| تقديرات<br>سنة 2001 | بيان الموارد  | الفقرة | المادة | الفصل    |
|---------------------|---|--------|--------|----------|
|                     | الجزء الثاني - موارد الاستثمار  |        |        | 2.2.1.20 |
|                     | الإدارة العامة  |        | 00     |          |
|                     | مبالغ المساعدة  | 10     |        |          |
| 124 460 000         | مبالغ المساعدة المقيدة في الجزء الأول من الميزانية الملحقه المرصدة للاستثمار                    | 11     |        |          |
| للتذكرة             | مبالغ المساعدة المقيدة في الجزء الثاني من الميزانية العامة                                      | 12     |        |          |
| للتذكرة             | مساعدات متنوعة  | 13     |        |          |
|                     | المبالغ المرجعة   | 20     |        |          |
| للتذكرة             | المبالغ المرجعة بعد اختتام السنة المالية  | 21     |        |          |
| للتذكرة             | ترحيل الاعتمادات المعروفة في ميزانية السنة السابقة  | 22     |        |          |
| 124 460 000         | مجموع موارد الإستثمار   |        |        |          |
| 924 460 000         | مجموع موارد الميزانية الملحقه لإدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح<br>العقاري والخرائطية |        |        |          |
| 1 603 220 000       | مجموع موارد الميزانيتين الملحقتين   |        |        |          |

## III- مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

| رمز           | بيان المرافق   | موارد سنة 2001 |
|---------------|--|----------------|
|               | <b>الجزء الأول : موارد الإستغلال</b>                   |                |
|               | <b>الجزء الأول</b>                                     |                |
| 4.1.1.0.04.01 | الكولف الملكي دار السلام                               | 22 110 000     |
|               | <b>مجموع</b>   | 22 110 000     |
|               | <b>وزارة العدل</b>                                     |                |
| 4.1.1.0.06.01 | مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون                      | 5 000 000      |
| 4.1.1.0.06.02 | مركز النشر و التوثيق القضائي بالمجلس الأعلى            | 900 000        |
|               | <b>مجموع</b>   | 5 900 000      |
|               | <b>وزارة الشؤون الخارجية والتعاون</b>                  |                |
| 4.1.1.0.07.01 | المنشوية العامة-المعرض العالمي لهاتف 2000              | -              |
|               | <b>مجموع</b>   | -              |
|               | <b>وزارة الثقافة والاتصال-الاتصال</b>                  |                |
| 4.1.1.0.09.01 | المصلحة المستقلة للإشهار                               | 165 000 000    |
| 4.1.1.0.09.02 | المعهد العالي للإعلام و الاتصال                        | 4 134 000      |
|               | <b>مجموع</b>   | 169 134 000    |
|               | <b>وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي</b> |                |
| 4.1.1.0.10.01 | الحي الجامعي مولاي إسماعيل بالرباط                     | 11 536 000     |
| 4.1.1.0.10.02 | الحي الجامعي أكدال بالرباط                             | 6 884 000      |
| 4.1.1.0.10.03 | الحي الجامعي السويسي I بالرباط                         | 13 974 000     |
| 4.1.1.0.10.04 | الحي الجامعي السويسي II بالرباط                        | 11 994 000     |
| 4.1.1.0.10.05 | الحي الجامعي بالدار البيضاء-                           | 15 350 000     |
| 4.1.1.0.10.06 | الحي الجامعي بوجدة                                     | 16 960 000     |
| 4.1.1.0.10.07 | الحي الجامعي بمرآكش                                    | 16 508 000     |
| 4.1.1.0.10.08 | الحي الجامعي ظهر المهرار I بفاس                        | 16 420 000     |
| 4.1.1.0.10.09 | الحي الجامعي سايس بفاس                                 | 10 852 000     |
| 4.1.1.0.10.10 | الحي الجامعي بالرشيدية                                 | 7 018 000      |
| 4.1.1.0.10.11 | الحي الجامعي ظهر المهرار II بفاس                       | 5 076 000      |
| 4.1.1.0.10.12 | الحي الجامعي بالقنيطرة                                 | 4 694 000      |
| 4.1.1.0.10.13 | الحي الجامعي بتطوان                                    | 4 200 000      |
| 4.1.1.0.10.14 | الحي الجامعي بمكناس                                    | 4 832 000      |
| 4.1.1.0.10.15 | الحي الجامعي بأكادير                                   | 6 620 000      |
| 4.1.1.0.10.16 | الحي الجامعي بالجديدة                                  | 4 212 000      |
| 4.1.1.0.10.17 | الحي الجامعي بسطات                                     | 4 296 000      |
| 4.1.1.0.10.18 | الحي الجامعي بطنجة                                     | 2 336 000      |
| 4.1.1.0.10.19 | الحي الجامعي ببني ملال                                 | 2 798 000      |
|               | <b>مجموع</b>   | 166 560 000    |
|               | <b>وزارة التربية الوطنية</b>                           |                |
| 4.1.1.0.11.01 | قسم التقنيّة المدرسية                                  | 122 316 000    |
| 4.1.1.0.11.02 | قسم التعاون في مجال تدبير النظام التربوي               | -              |
|               | <b>مجموع</b>   | 122 316 000    |
|               | <b>وزارة الصحة</b>                                     |                |
| 4.1.1.0.12.01 | مركز الإستشفاء الإقليمي ورزازات                        | 5 321 000      |
| 4.1.1.0.12.02 | مركز الإستشفاء الإقليمي إنزكان                         | 4 660 000      |
| 4.1.1.0.12.03 | مركز الإستشفاء الإقليمي تارودانت                       | 5 844 000      |
| 4.1.1.0.12.04 | مركز الإستشفاء الإقليمي تيزنيت                         | 4 321 000      |
| 4.1.1.0.12.05 | مركز الإستشفاء الإقليمي قلعة السراغنة                  | 6 711 000      |
| 4.1.1.0.12.06 | مركز الإستشفاء الإقليمي الصويرة                        | 5 472 000      |
| 4.1.1.0.12.07 | مركز الإستشفاء الإقليمي الجديدة                        | 7 431 000      |
| 4.1.1.0.12.08 | مركز الإستشفاء الإقليمي أسفي                           | 10 590 000     |
| 4.1.1.0.12.09 | مركز الإستشفاء الإقليمي خريبكة                         | 7 404 000      |
| 4.1.1.0.12.10 | مركز الإستشفاء الإقليمي سطات                           | 10 743 000     |
| 4.1.1.0.12.11 | مركز الإستشفاء الإقليمي فاس-المدينة                    | 2 210 000      |
| 4.1.1.0.12.12 | مركز الإستشفاء الإقليمي بولمان                         | 2 664 000      |
| 4.1.1.0.12.13 | مركز الإستشفاء الإقليمي صفرو                           | 2 428 000      |
| 4.1.1.0.12.14 | مركز الإستشفاء الإقليمي القنيطرة                       | 12 995 000     |
| 4.1.1.0.12.15 | مركز الإستشفاء الإقليمي سيدي قلم                       | 5 738 000      |
| 4.1.1.0.12.16 | مركز الإستشفاء الإقليمي شنشاون                         | 3 704 000      |

| مولود سنة 2001 | بيان المرافق   | الرمز         |
|----------------|--|---------------|
| 6 088 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي العرائش  | 4.1.1.0.12.17 |
| 11 221 000     | مركز الإستشفاء الإقليمي طنجة   | 4.1.1.0.12.18 |
| 8 768 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي تطوان  | 4.1.1.0.12.19 |
| 6 476 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي الرشيدية   | 4.1.1.0.12.20 |
| 2 190 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي إفران  | 4.1.1.0.12.21 |
| 6 184 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي خنيفرة   | 4.1.1.0.12.22 |
| 6 043 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي الحسيمة  | 4.1.1.0.12.23 |
| 6 043 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي تازة   | 4.1.1.0.12.24 |
| 2 250 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي فكيك   | 4.1.1.0.12.25 |
| 8 364 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي الفاضور  | 4.1.1.0.12.26 |
| 2 336 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي بركان  | 4.1.1.0.12.27 |
| 1 842 000      | مركز الإستشفاء الجهوي ولد الذهب  | 4.1.1.0.12.28 |
| 7 662 000      | مركز الإستشفاء الجهوي العيون   | 4.1.1.0.12.29 |
| 4 987 000      | مركز الإستشفاء الجهوي طانطان   | 4.1.1.0.12.30 |
| 11 897 000     | مركز الإستشفاء الجهوي بني ملال   | 4.1.1.0.12.31 |
| 12 467 000     | مركز الإستشفاء الإقليمي أكادير   | 4.1.1.0.12.32 |
| 8 499 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي مراكش - المدينة  | 4.1.1.0.12.33 |
| 9 680 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي مراكش - المنارة  | 4.1.1.0.12.34 |
| 8 758 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي عين السبع الصي المحمدي و سيدي البرنوصي زناتة               | 4.1.1.0.12.35 |
| 10 292 000     | مركز الإستشفاء الإقليمي الفداء درب السلطان   | 4.1.1.0.12.36 |
| 8 126 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي بن مسيك سيدي عثمان   | 4.1.1.0.12.37 |
| 7 058 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي الدار البيضاء أنفا   | 4.1.1.0.12.38 |
| 3 797 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي المحمدية   | 4.1.1.0.12.39 |
| 5 881 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي سلا  | 4.1.1.0.12.40 |
| 1 527 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي الصخيرات تمارة   | 4.1.1.0.12.41 |
| 5 879 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي الخميسات   | 4.1.1.0.12.42 |
| 11 414 000     | مركز الإستشفاء الإقليمي فاس الجديد دار الدبيبغ                                     | 4.1.1.0.12.43 |
| 5 840 000      | مركز الإستشفاء الإقليمي زواغة مولاي يعقوب  | 4.1.1.0.12.44 |
| 15 306 000     | مركز الإستشفاء الإقليمي مكناس المنزه   | 4.1.1.0.12.45 |
| 11 920 000     | مركز الإستشفاء الإقليمي وجدة - أنجاد   | 4.1.1.0.12.46 |
| 28 836 000     | المركز الوطني لتحالفن الدم - الرباط  | 4.1.1.0.12.47 |
| 12 496 000     | المركز الجهوي لتحالفن الدم - الدار البيضاء   | 4.1.1.0.12.48 |
| 3 050 000      | المعهد الوطني الصحي  | 4.1.1.0.12.49 |
| 1 872 000      | المركز الوطني للوقاية من الأشعة  | 4.1.1.0.12.50 |
| 1 892 000      | مديرية الأدوية و الصيدلة   | 4.1.1.0.12.51 |
| 365 177 000    | مجموع  |               |
|                | <b>وزارة الإقتصاد و المالية و الخوصصة و السياحة - الإقتصاد و المالية و الخوصصة</b> |               |
| 35 000 000     | قسم الأمر بالنفع و المعالجة الإعلامية  | 4.1.1.0.13.01 |
| -              | مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة - سنة المغرب بفرنسا                                | 4.1.1.0.13.02 |
| 7 000 000      | مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخوصصة                                    | 4.1.1.0.13.03 |
| 7 000 000      | قسم العمليات البنكية   | 4.1.1.0.13.04 |
| 49 000 000     | مجموع  |               |
|                | <b>وزارة الإقتصاد و المالية و الخوصصة و السياحة - السياحة</b>                      |               |
| 7 100 000      | المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة  | 4.1.1.0.14.01 |
| 2 900 000      | المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - المحمدية                 | 4.1.1.0.14.02 |
| 2 900 000      | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - أكادير                                       | 4.1.1.0.14.03 |
| 2 750 000      | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - الجديدة                                      | 4.1.1.0.14.04 |
| 2 450 000      | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - لرفود  | 4.1.1.0.14.05 |
| 2 585 000      | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - فاس  | 4.1.1.0.14.06 |
| 3 020 000      | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - مراكش  | 4.1.1.0.14.07 |
| 2 450 000      | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - ورزازات                                      | 4.1.1.0.14.08 |
| 2 260 000      | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - السعيدية                                     | 4.1.1.0.14.09 |
| 2 550 000      | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - سلا  | 4.1.1.0.14.10 |
| 1 925 000      | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - طنجة   | 4.1.1.0.14.11 |
| 2 100 000      | مركز التأهيل المهني الفندقية و السياحي - أصيلا                                     | 4.1.1.0.14.12 |
| 2 400 000      | مركز التأهيل المهني الفندقية و السياحي - بن سليمان                                 | 4.1.1.0.14.13 |
| 2 350 000      | مركز التأهيل المهني الفندقية و السياحي - الدار البيضاء                             | 4.1.1.0.14.14 |
| 1 350 000      | مركز التأهيل المهني الفندقية و السياحي بتواركة - الرباط                            | 4.1.1.0.14.15 |
| 41 090 000     | مجموع  |               |
|                | <b>وزارة الصيد البحري</b>  |               |
| 30 200 000     | قسم المحافظة على الثروات السمكية   | 4.1.1.0.15.01 |
| 3 718 000      | معهد التكنولوجيا للصيد البحري - الحسيمة  | 4.1.1.0.15.02 |
| 3 960 000      | معهد التكنولوجيا للصيد البحري - أسفي   | 4.1.1.0.15.03 |
| 6 850 000      | معهد التكنولوجيا للصيد البحري - أكادير   | 4.1.1.0.15.04 |

| الرمز         | بيان المراقب  | موارد سنة 2001     |
|---------------|---|--------------------|
| 4.1.1.0.15.05 | معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طانطان  | 4 850 000          |
| 4.1.1.0.15.06 | مركز التأهيل المهني البحري- لمرانش  | 3 050 000          |
| 4.1.1.0.15.08 | مركز التأهيل المهني البحري-العيون   | 2 900 000          |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>55 528 000</b>  |
|               | <b>الأمانة العامة للحكومة</b>   |                    |
| 4.1.1.0.16.01 | مديرية المطبعة الرسمية  | 8 822 000          |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>8 822 000</b>   |
|               | <b>وزارة التجهيز</b>  |                    |
| 4.1.1.0.17.01 | مديرية الأرصاد الجوية الوطنية- الدار البيضاء  | 33 500 000         |
| 4.1.1.0.17.02 | المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية  | 12 000 000         |
| 4.1.1.0.17.03 | قسم الصيانة والاستغلال والسلامة الطرقية   | 8 000 000          |
| 4.1.1.0.17.04 | مصلحة السوقيات و المعدات- فاس   | 9 035 000          |
| 4.1.1.0.17.05 | مصلحة السوقيات و المعدات -الرباط  | 10 000 000         |
| 4.1.1.0.17.06 | مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش  | 7 700 000          |
| 4.1.1.0.17.07 | مصلحة السوقيات و المعدات -مكناس   | 7 900 000          |
| 4.1.1.0.17.08 | مصلحة السوقيات و المعدات-وجدة   | 8 200 000          |
| 4.1.1.0.17.09 | مصلحة للسوقيات و المعدات -لدار البيضاء  | 12 000 000         |
| 4.1.1.0.17.10 | مصلحة السوقيات و المعدات- أكادير  | 13 000 000         |
| 4.1.1.0.17.11 | مصلحة التكوين على الآليات و إصلاح الطرق   | 4 000 000          |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>125 335 000</b> |
|               | <b>وزارة النقل والملاحة التجارية</b>  |                    |
| 4.1.1.0.18.01 | المعهد العالي للدراسات البحرية  | 6 500 000          |
| 4.1.1.0.18.02 | مديرية سلامة النقل عبر الطرق  | 45 000 000         |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>51 500 000</b>  |
|               | <b>وزارة الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات</b>                                      |                    |
| 4.1.1.0.20.01 | المعهد التقني للميكانيك الفلاحي ببوفاذل   | 2 541 000          |
| 4.1.1.0.20.02 | المعهد التقني الملكي لتربية الماشية بالفوروات   | 2 410 000          |
| 4.1.1.0.20.03 | المعهد التقني الفلاحي بالشاوية  | 1 932 000          |
| 4.1.1.0.20.04 | المعهد التقني الفلاحي بتيفلت  | 1 812 000          |
| 4.1.1.0.20.05 | المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر  | 1 642 000          |
| 4.1.1.0.20.06 | المدرسة الفلاحية بتمارة   | 2 812 000          |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>13 149 000</b>  |
|               | <b>وزارة الشبيبة والرياضة</b>   |                    |
| 4.1.1.0.21.01 | المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية                         | 12 060 000         |
| 4.1.1.0.21.02 | المركب الرياضي الأمير مولاي عبد الله -الرباط  | 5 300 000          |
| 4.1.1.0.21.03 | المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة -الرباط   | 12 000 000         |
| 4.1.1.0.21.04 | المصلحة المسيرة بصورة مستقلة المكلفة بتبني ترشيح المغرب لاحتضان كأس العالم لكرة القدم -2006 | -                  |
| 4.1.1.0.21.05 | مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببوزنيقة  | -                  |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>29 360 000</b>  |
|               | <b>وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية</b>  |                    |
| 4.1.1.0.23.01 | قسم الحج و العلاقات الإسلامية   | 14 000 000         |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>14 000 000</b>  |
|               | <b>وزارة الصناعة و التجارة والطاقة و المعادن -الطاقة و المعادن</b>                          |                    |
| 4.1.1.0.27.01 | المدرسة التطبيقية للمعادن بتويسيت -وجدة   | 2 831 000          |
| 4.1.1.0.27.02 | مدرسة المعادن مراكش   | 3 565 000          |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>6 396 000</b>   |
|               | <b>وزارة الصناعة و التجارة والطاقة و المعادن -الصناعة و التجارة</b>                         |                    |
| 4.1.1.0.28.01 | المصلحة المستقلة للكحول -الرباط   | 52 895 000         |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>52 895 000</b>  |
|               | <b>وزارة الثقافة و الإتصال -الثقافة</b>   |                    |
| 4.1.1.0.29.01 | مطبعة دار المناهل   | -                  |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>-</b>           |
|               | <b>وزارة التشغيل و التكوين المهني و التنمية الإجتماعية و التضامن</b>                        |                    |
| 4.1.1.0.31.01 | مصلحة الإستقبال و المساعدة و تقييم البرامج مسورة بصورة مستقلة                               | -                  |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>-</b>           |
|               | <b>وزارة الوظيفة العمومية و الإصلاح الإداري</b>   |                    |
| 4.1.1.0.33.01 | المدرسة الوطنية للإدارة   | 5 112 000          |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>5 112 000</b>   |

| موارد سنة 2001 | بيان المراقب  | الرمز         |
|----------------|---|---------------|
|                | <b>إدارة الدفاع الوطني</b>  |               |
| 8 681 000      | المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد  | 4.1.1.0.34.01 |
| 21 258 000     | المستشفى العسكري للرئيسي محمد الخامس بالرباط  | 4.1.1.0.34.02 |
| 9 006 000      | المستشفى العسكري ابن ميناها بمراكش  | 4.1.1.0.34.03 |
| 6 376 000      | المستشفى العسكري مولاي إسماعيل بمكناس   | 4.1.1.0.34.04 |
| 2 188 000      | المستشفى العسكري بالمعيون   | 4.1.1.0.34.05 |
| 1 318 000      | المستشفى العسكري بالداخلة   | 4.1.1.0.34.06 |
| 48 827 000     | مجموع   |               |
|                | <b>الوزارة للمكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان- البيئة</b>                       |               |
| 2 060 000      | مديرية المراقبة و الدراسات و التنسيق  | 4.1.1.0.38.01 |
| 2 060 000      | مجموع   |               |
|                | <b>وزارة التوفيق الاقتصادية والتخطيط</b>  |               |
| 11 000 000     | المعهد الوطني للإحصاء و الاقتصاد التطبيقي   | 4.1.1.0.42.01 |
| 3 740 000      | المركز الوطني للتوثيق   | 4.1.1.0.42.02 |
| 5 000 000      | مدرسة علوم الإعلام  | 4.1.1.0.42.03 |
| 19 740 000     | مجموع   |               |
|                | <b>الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات المكلفة بالمياه والغابات</b> |               |
| 5 700 000      | الحديقة الوطنية للحيوانات   | 4.1.1.0.45.01 |
| 30 000 000     | مصلحة تقييم المنتوجات الفابوية  | 4.1.1.0.45.02 |
| -              | المنتزه الوطني لسوس ماسة  | 4.1.1.0.45.03 |
| 35 700 000     | مجموع   |               |
|                | <b>الوزارة للمكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان-إعداد التراب الوطني والتعمير</b>  |               |
| 3 120 000      | المعهد الوطني للتهيئة و التعمير   | 4.1.1.0.46.01 |
| 3 120 000      | مجموع   |               |
| 1 412 831 000  | <b>مجموع موارد الإستغلال</b>  |               |
|                | <b>الجزء الثاني : موارد الإستثمار</b>   |               |
|                | <b>الوزير الأول</b>   |               |
| -              | الكولف الملكي دار السلام  | 4.1.2.0.04.01 |
| -              | مجموع   |               |
|                | <b>وزارة العدل</b>  |               |
| 1 500 000      | مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون   | 4.1.2.0.06.01 |
| -              | مركز النشر و التوثيق القضائي بالمجلس الأعلى   | 4.1.2.0.06.02 |
| 1 500 000      | مجموع   |               |
|                | <b>وزارة الشؤون الخارجية والتعاون</b>   |               |
| -              | المنشوية العامة-المعرض العالمي لهانوفر 2000   | 4.1.2.0.07.01 |
| -              | مجموع   |               |
|                | <b>وزارة الثقافة والإتصال-الإتصال</b>   |               |
| -              | المصلحة المستقلة للإشهار  | 4.1.2.0.09.01 |
| 2 940 000      | المعهد العالي للإعلام و الإتصال   | 4.1.2.0.09.02 |
| 2 940 000      | مجموع   |               |
|                | <b>وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي</b>  |               |
| -              | الحي الجامعي مولاي إسماعيل بالرباط  | 4.1.2.0.10.01 |
| -              | الحي الجامعي أكدال بالرباط  | 4.1.2.0.10.02 |
| -              | الحي الجامعي السويسي I بالرباط  | 4.1.2.0.10.03 |
| -              | الحي الجامعي السويسي II بالرباط   | 4.1.2.0.10.04 |
| -              | الحي الجامعي بالدار البيضاء   | 4.1.2.0.10.05 |
| -              | الحي الجامعي بوجدة  | 4.1.2.0.10.06 |
| -              | الحي الجامعي بمراكش   | 4.1.2.0.10.07 |
| -              | الحي الجامعي ظهر المهرز I بفاس  | 4.1.2.0.10.08 |
| -              | الحي الجامعي سايس بفاس  | 4.1.2.0.10.09 |
| -              | الحي الجامعي بالرشيدية  | 4.1.2.0.10.10 |
| -              | الحي الجامعي ظهر المهرز II بفاس   | 4.1.2.0.10.11 |
| -              | الحي الجامعي بالقنيطرة  | 4.1.2.0.10.12 |
| -              | الحي الجامعي بتطوان   | 4.1.2.0.10.13 |
| -              | الحي الجامعي بمكناس   | 4.1.2.0.10.14 |
| -              | الحي الجامعي بأكادير  | 4.1.2.0.10.15 |
| -              | الحي الجامعي بالجديدة   | 4.1.2.0.10.16 |
| -              | الحي الجامعي بسطات  | 4.1.2.0.10.17 |

| موارد سنة 2001 | بيان المرافق  | الرمز         |
|----------------|---|---------------|
| -              | الحي الجامعي بطنجة  | 4.1.2.0.10.18 |
| -              | الحي الجامعي ببني ملال  | 4.1.2.0.10.19 |
| -              | مجموع   |               |
| -              | وزارة التربية الوطنية   |               |
| -              | قسم التغذية المدرسية  | 4.1.2.0.11.01 |
| -              | قسم التعاون في مجال تدبير النظام التربوي                                      | 4.1.2.0.11.02 |
| -              | مجموع   |               |
| -              | وزارة الصحة   |               |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي ورزازات   | 4.1.2.0.12.01 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي إنزكان  | 4.1.2.0.12.02 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي تارودانت  | 4.1.2.0.12.03 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي نيزيت   | 4.1.2.0.12.04 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي قلعة السراغنة   | 4.1.2.0.12.05 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي الصويرة   | 4.1.2.0.12.06 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي الجديدة   | 4.1.2.0.12.07 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي أسفي  | 4.1.2.0.12.08 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي خريبكة  | 4.1.2.0.12.09 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي سطات  | 4.1.2.0.12.10 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي فاس - المدينة   | 4.1.2.0.12.11 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي بولمان  | 4.1.2.0.12.12 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي صفرو  | 4.1.2.0.12.13 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي القنيطرة  | 4.1.2.0.12.14 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي سيدي قاسم   | 4.1.2.0.12.15 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي شفشاون  | 4.1.2.0.12.16 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي العرائش   | 4.1.2.0.12.17 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي طنجة  | 4.1.2.0.12.18 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي تطوان   | 4.1.2.0.12.19 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي الرشيدية  | 4.1.2.0.12.20 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي البران  | 4.1.2.0.12.21 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي خنيفرة  | 4.1.2.0.12.22 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي الحسيمة   | 4.1.2.0.12.23 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي تازة  | 4.1.2.0.12.24 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي فكيف  | 4.1.2.0.12.25 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي الناظور   | 4.1.2.0.12.26 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي بركان   | 4.1.2.0.12.27 |
| -              | مركز الإستشفاء الجهوي واد الذهب   | 4.1.2.0.12.28 |
| -              | مركز الإستشفاء الجهوي الميوز  | 4.1.2.0.12.29 |
| -              | مركز الإستشفاء الجهوي طانطان  | 4.1.2.0.12.30 |
| -              | مركز الإستشفاء الجهوي بني ملال  | 4.1.2.0.12.31 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي أكادير  | 4.1.2.0.12.32 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي مراكش - المدينة                                       | 4.1.2.0.12.33 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي مراكش - المنارة                                       | 4.1.2.0.12.34 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي عين السبع الحي المحمدي و سيدي البرنوصي زناتة          | 4.1.2.0.12.35 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي القداء درب السلطان                                    | 4.1.2.0.12.36 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي بن مسيك سيدي عثمان                                    | 4.1.2.0.12.37 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي الدار البيضاء أنفا                                    | 4.1.2.0.12.38 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي المحمدية  | 4.1.2.0.12.39 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي سلا   | 4.1.2.0.12.40 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي الصخيرات تمارة  | 4.1.2.0.12.41 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي الخميسات  | 4.1.2.0.12.42 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي فاس الجديد دار الدبيبغ                                | 4.1.2.0.12.43 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي زواغة مولاي يعقوب                                     | 4.1.2.0.12.44 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي مكناس المنزه  | 4.1.2.0.12.45 |
| -              | مركز الإستشفاء الإقليمي وجدة - أنجاد  | 4.1.2.0.12.46 |
| -              | المركز الوطني لتحالين الدم - الرباط   | 4.1.2.0.12.47 |
| -              | المركز الجهوي لتحالين الدم - الدار البيضاء                                    | 4.1.2.0.12.48 |
| -              | المعهد الوطني الصحي   | 4.1.2.0.12.49 |
| -              | المركز الوطني للوقاية من الأشعة   | 4.1.2.0.12.50 |
| -              | مديرية الأدوية و الصيدلة  | 4.1.2.0.12.51 |
| -              | مجموع   |               |
| -              | وزارة الإقتصاد و المالية و للخصوصية و السياحة - الإقتصاد و المالية و للخصوصية |               |
| 30 000 000     | قسم الأمر بالنطق و المعالجة الإعلامية   | 4.1.2.0.13.01 |
| -              | مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة - سنة المغرب بفرنسا                           | 4.1.2.0.13.02 |
| 49 425 000     | مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخصوصية                              | 4.1.2.0.13.03 |
| 9 000 000      | قسم العمليات البنكية  | 4.1.2.0.13.04 |
| 88 425 000     | مجموع   |               |

| الرمز         | بيان المرافق  | موارد سنة 2001    |
|---------------|---|-------------------|
|               | <b>وزارة الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة - السياحة</b>                             |                   |
| 4.1.2.0.14.01 | المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة   | 750 000           |
| 4.1.2.0.14.02 | المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - المحمدية                      | 650 000           |
| 4.1.2.0.14.03 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - أكادير   | 550 000           |
| 4.1.2.0.14.04 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - الجديدة  | 600 000           |
| 4.1.2.0.14.05 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - لارفود   | 550 000           |
| 4.1.2.0.14.06 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - فاس  | 450 000           |
| 4.1.2.0.14.07 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - مراكش  | 900 000           |
| 4.1.2.0.14.08 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - ورززات   | 450 000           |
| 4.1.2.0.14.09 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - السميدية   | 450 000           |
| 4.1.2.0.14.10 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحية - سلا  | 500 000           |
| 4.1.2.0.14.11 | معهد التكنولوجيا للفندقية و السياحية - طنجة   | 900 000           |
| 4.1.2.0.14.12 | مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي - أصيلا   | 450 000           |
| 4.1.2.0.14.13 | مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي - بن سليمان                                       | 600 000           |
| 4.1.2.0.14.14 | مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي - الدار البيضاء                                   | 450 000           |
| 4.1.2.0.14.15 | مركز التأهيل المهني الفندقي و السياحي بتواركة - الرباط                                  | 600 000           |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>8 850 000</b>  |
|               | <b>وزارة الصيد البحري</b>   |                   |
| 4.1.2.0.15.01 | قسم المحافظة على الثروات السمكية  | 11 400 000        |
| 4.1.2.0.15.02 | معهد التكنولوجيا للصيد البحري - الحسيمة   | 350 000           |
| 4.1.2.0.15.03 | معهد التكنولوجيا للصيد البحري - آسفي  | 750 000           |
| 4.1.2.0.15.04 | معهد التكنولوجيا للصيد البحري - أكادير  | 2 300 000         |
| 4.1.2.0.15.05 | معهد التكنولوجيا للصيد البحري - طانطان  | 750 000           |
| 4.1.2.0.15.06 | مركز التأهيل المهني البحري - العرائش  | 500 000           |
| 4.1.2.0.15.08 | مركز التأهيل المهني البحري - العيون   | 800 000           |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>16 850 000</b> |
|               | <b>الأمثلة العامة للحكومة</b>   |                   |
| 4.1.2.0.16.01 | مديرية المطبعة الرسمية  | -                 |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>-</b>          |
|               | <b>وزارة التجهيز</b>  |                   |
| 4.1.2.0.17.01 | مديرية الأرصاد الجوية الوطنية - الدار البيضاء   | -                 |
| 4.1.2.0.17.02 | المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطوقية  | -                 |
| 4.1.2.0.17.03 | قسم الصيانة والاستغلال و السلامة الطوقية  | -                 |
| 4.1.2.0.17.04 | مصلحة السوقيات و المعدات - فاس  | -                 |
| 4.1.2.0.17.05 | مصلحة السوقيات و المعدات - الرباط   | -                 |
| 4.1.2.0.17.06 | مصلحة السوقيات و المعدات - مراكش  | -                 |
| 4.1.2.0.17.07 | مصلحة السوقيات و المعدات - مكناس  | -                 |
| 4.1.2.0.17.08 | مصلحة السوقيات و المعدات - وجدة   | -                 |
| 4.1.2.0.17.09 | مصلحة السوقيات و المعدات - الدار البيضاء  | -                 |
| 4.1.2.0.17.10 | مصلحة السوقيات و المعدات - أكادير   | -                 |
| 4.1.2.0.17.11 | مصلحة التكوين على الآليات و إصلاح الطرق   | -                 |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>-</b>          |
|               | <b>وزارة النقل والملاحة التجارية</b>  |                   |
| 4.1.2.0.18.01 | المعهد العالي للدراسات البحرية  | 1 000 000         |
| 4.1.2.0.18.02 | مديرية سلامة النقل عبر الطرق  | -                 |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>1 000 000</b>  |
|               | <b>وزارة الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات</b>                                  |                   |
| 4.1.2.0.20.01 | المعهد التقني للميكانيك الفلاحي ببوقنادل  | -                 |
| 4.1.2.0.20.02 | المعهد التقني الملكي لتربية الماشية بالقوارات   | -                 |
| 4.1.2.0.20.03 | المعهد التقني الفلاحي بالشارية  | -                 |
| 4.1.2.0.20.04 | المعهد التقني الفلاحي بتيغلت  | -                 |
| 4.1.2.0.20.05 | المعهد التقني الفلاحي بالساهل بوطاهر  | -                 |
| 4.1.2.0.20.06 | المدرسة الفلاحية بتمارة   | -                 |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>-</b>          |
|               | <b>وزارة الشبيبة والرياضة</b>   |                   |
| 4.1.2.0.21.01 | المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية                     | -                 |
| 4.1.2.0.21.02 | المركب الرياضي الأمير مولاي عبد الله - الرباط   | -                 |
| 4.1.2.0.21.03 | المعهد الملكي لتكوين أطو الشبيبة والرياضة - الرباط                                      | -                 |
| 4.1.2.0.21.04 | المصلحة المسيرة بصورة مستقلة المكلفة بتسيير المغرب لاحتضان كأس العالم لكرة القدم - 2006 | -                 |
| 4.1.2.0.21.05 | مجمع مولاي رشيد للشباب و الطفولة ببوزنيقة   | -                 |
|               | <b>مجموع</b>  | <b>-</b>          |

| موارد سنة 2001 | بيان المرفق   | الرمز   |
|----------------|---|---|
| -              | وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية<br>مجموع  | 4.1.2.0.23.01 قسم الحج و العلاقات الإسلامية                                 |
| 250 000        | وزارة الصناعة و التجارة والطاقة والمعادن - الطاقة والمعادن                                    | 4.1.2.0.27.01 المدرسة التطبيقية للمعادن بتويسيت - وحدة                      |
| 500 000        | مجموع   | 4.1.2.0.27.02 مدرسة المعادن مراكش   |
| 750 000        | وزارة الصناعة و التجارة والطاقة و المعادن - الصناعة و التجارة                                 | 4.1.2.0.28.01 المصلحة المستقلة للكحول - الرباط                              |
| -              | مجموع   | 4.1.2.0.29.01 مطبعة دار المناهل   |
| -              | وزارة الثقافة و الإتصال - الثقافة   | 4.1.2.0.31.01 مصلحة الاستقبال و المساعدة و تقييم البرامج مسيرة بصورة مستقلة |
| -              | مجموع   | 4.1.2.0.33.01 المدرسة الوطنية للإدارة                                       |
| 1 000 000      | وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري   | 4.1.2.0.34.01 المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد                        |
| 1 000 000      | مجموع   | 4.1.2.0.34.02 المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط                  |
| 2 340 000      | إدارة النجاج الوطني   | 4.1.2.0.34.03 المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش                              |
| -              |   | 4.1.2.0.34.04 المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس                         |
| -              |   | 4.1.2.0.34.05 المستشفى العسكري بالعيون                                      |
| -              |   | 4.1.2.0.34.06 المستشفى العسكري بالداخلة                                     |
| 2 340 000      | مجموع   | 4.1.2.0.38.01 مديرية المراقبة و الدراسات و التنسيق                          |
| 1 800 000      | الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان - البيئة                       | 4.1.2.0.42.01 المعهد الوطني للإحصاء و الإقتصاد التطبيقي                     |
| 1 800 000      | مجموع   | 4.1.2.0.42.02 المركز الوطني للتوثيق   |
| 1 000 000      | وزارة التوقعات الاقتصادية والتخطيط  | 4.1.2.0.42.03 مدرسة علوم الإعلام  |
| 6 750 000      |   | مجموع   |
| -              | 7 750 000   | الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات         |
| 1 000 000      |   | 4.1.2.0.45.01 الحديقة الوطنية للحيوانات                                     |
| -              |   | 4.1.2.0.45.02 مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية                                |
| -              |   | 4.1.2.0.45.03 المنتزه الوطني لسوس ماسة                                      |
| 1 000 000      | مجموع   | 4.1.2.0.46.01 المعهد الوطني للتهيئة و التعمير                               |
| 2 000 000      | الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان - إعداد التراب الوطني والتعمير |   |
| 2 000 000      | مجموع   |   |
| 136 205 000    | مجموع موارد الإستثمار   |   |
| 1 549 036 000  | مجموع موارد المرفق الدولة المسيرة بصورة مستقلة  |   |



17. الحسابات الخصوصية للخزينة

| موارد سنة 2001 | بيان الحسابات   | الرقم       |
|----------------|---|-------------|
|                | <b>3.1 الحسابات المرصدة لأموال خصوصية</b>                             |             |
| 120 000 000    | الحساب الخاص بالاقطاعات من الرهان المتبادل                            | 3.1.00.01.1 |
| للتذكرة        | حساب تنمية السيب التالي   | 3.1.00.02.1 |
| 20 000 000     | صندوق الدعم المقدم لمصالح تنظيم ومراقبة الأسعار والمدخرات             | 3.1.00.03.1 |
| للتذكرة        | صندوق محاربة آثار الحفاف  | 3.1.00.04.1 |
| 190 000 000    | صندوق النهوض بتشغيل الشباب  | 3.1.00.05.1 |
| 2 200 000 000  | صندوق التنمية القروية   | 3.1.04.02.1 |
| 100 000 000    | صندوق إنعاش الإستثمارات   | 3.1.04.03.1 |
| للتذكرة        | صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية                     | 3.1.04.04.1 |
| 240 000 000    | الصندوق الخاص بتوسيع التحاكم وتجديدها والمؤسسات التابعة لإدارة السجون | 3.1.06.03.1 |
| للتذكرة        | الصندوق الخاص بانقاذ مدينة فاس  | 3.1.08.03.1 |
| 6 516 429 000  | حصة الجماعات المحلية من حصيللة الضريبة على القيمة المضافة             | 3.1.08.04.1 |
| 164 440 000    | الصندوق الخاص بانعاش ودعم الوقاية المدنية                             | 3.1.08.05.1 |
| 267 990 000    | الصندوق الخاص لحصيللة حصص الضرائب المرصدة للجهات                      | 3.1.08.06.1 |
| للتذكرة        | صندوق الموازنة والتنمية الجهوية                                       | 3.1.08.07.1 |
| 585 300 000    | تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة                                   | 3.1.08.08.1 |
| 262 000 000    | صندوق النهوض بالفضاء السمي البصري الوطني                              | 3.1.09.02.1 |
| للتذكرة        | الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي والتنمية التكنولوجية                 | 3.1.10.01.1 |
| 170 000 000    | الحساب الخاص بالصيدلية المركزية                                       | 3.1.12.01.1 |
| للتذكرة        | الصندوق الخاص بالتنمية الفندقية                                       | 3.1.13.02.1 |
| 642 000 000    | الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة                                    | 3.1.13.03.1 |
| 24 000 000     | الحساب الخاص بنتاج اليانصيب   | 3.1.13.04.1 |
| 40 000 000     | الحساب المشترك لبيع التبغ   | 3.1.13.05.1 |
| 12 000 000     | الصندوق الخاص بمرآقية وفتحيش المؤمنين وشركات التأمين                  | 3.1.13.06.1 |
| 3 000          | صندوق الزيادة في الرواتب العمرة التي تودعها شركات التأمين             | 3.1.13.07.1 |

| الرقم       | بيان الحسابات   | موارد سنة 2001        |
|-------------|---|-----------------------|
| 3.1.13.08.1 | مرصقات المصالح المالية  | 320 000 000           |
| 3.1.13.09.1 | صندوق الإصلاح الزراعي   | 10 000 000            |
| 3.1.13.12.1 | الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة الى عملات أجنبية | 15 000 000            |
| 3.1.13.17.1 | الصندوق الخاص بالركاة   | للتذكير               |
| 3.1.13.18.1 | صندوق تضامن مؤسسات التأمين  | 355 000 000           |
| 3.1.13.19.1 | صندوق مساندة بعض الراغبين في إنجاز مشاريع                                 | للتذكير               |
| 3.1.13.20.1 | الصندوق الخاص لتحويل برامج اجتماعية اقتصادية                              | 216 000 000           |
| 3.1.13.21.1 | صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية                                       | 1 467 000 000         |
| 3.1.13.22.1 | تصفية الصندوق العام للقروض بتطوان   | 12 000                |
| 3.1.17.01.1 | الصندوق الخاص بالطرق  | 1 190 000 000         |
| 3.1.17.02.1 | الصندوق الخاص بتحسين عملية تزويد السكان القرويين بالماء الصالح للشرب      | 250 000 000           |
| 3.1.17.03.1 | الصندوق الخاص بتحديد المنك العام البحري والمينائي                         | 18 500 000            |
| 3.1.20.03.1 | الصندوق الخاص لانقاذ الماشية وحمايتها                                     | 85 000 000            |
| 3.1.20.05.1 | صندوق التنمية الفلاحية  | 620 000 000           |
| 3.1.21.01.1 | الصندوق الوطني لتنمية الرياضة   | 30 000 000            |
| 3.1.29.01.1 | الصندوق الوطني للعمل الثقافي  | 33 000 000            |
| 3.1.30.01.1 | الصندوق الوطني لاقتناء الأراضي وتجهيزها                                   | 80 000 000            |
| 3.1.30.02.1 | الصندوق الاجتماعي لنسكي   | 60 000 000            |
| 3.1.45.01.1 | الصندوق الوطني الغابوي  | 200 000 000           |
| 3.1.45.02.1 | الحساب الخاص برسم إصلاح المساللت الغابوية                                 | 2 000 000             |
| 3.1.45.03.1 | صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية                               | 14 000 000            |
|             | <b>مجموع موارد الحسابات المرصدة لأمر خصوصية</b>                           | <b>16 519 674 000</b> |
|             | <b>3.4 حسابات الانخراط في الهيئات الدولية</b>                             |                       |
| 3.4.13.01.1 | عمليات مع الوكالة الدولية لتتبية  | للتذكير               |
| 3.4.13.02.1 | عمليات مع صندوق النقد الدولي  | للتذكير               |
| 3.4.13.03.1 | عمليات مع البنك الدولي للانشاء والتعمير                                   | للتذكير               |
| 3.4.13.04.1 | عمليات مع الشركة المالية الدولية  | للتذكير               |

| موارد سنة 2001 | بيان الحسابات  | الرقم       |
|----------------|--|-------------|
| للتذكرة        | عمليات مع البنك الإفريقي للتنمية   | 3.4.13.05.1 |
| للتذكرة        | عمليات مع الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية                          | 3.4.13.06.1 |
| للتذكرة        | عمليات مع صندوق ضمان الاستثمارات   | 3.4.13.07.1 |
| للتذكرة        | الصندوق العربي الإفريقي للتعاون الفني  | 3.4.13.08.1 |
| للتذكرة        | البنك الإسلامي للتنمية   | 3.4.13.09.1 |
| للتذكرة        | البنك العربي للتنمية الاقتصادية بإفريقيا   | 3.4.13.10.1 |
| للتذكرة        | عمليات مع الشركة العربية للاستثمار   | 3.4.13.11.1 |
| للتذكرة        | صندوق النقد العربي   | 3.4.13.12.1 |
| للتذكرة        | المنظمة العربية للاستثمار والتنمية الفلاحية                                      | 3.4.13.13.1 |
| للتذكرة        | الشركة الإفريقية لاعادة التأمين  | 3.4.13.14.1 |
| للتذكرة        | عمليات مع الصندوق الدولي للتنمية الفلاحية  | 3.4.13.15.1 |
| للتذكرة        | عمليات مع شركة شينتر - إفريقيا   | 3.4.13.16.1 |
| للتذكرة        | العمليات المنجزة مع الصندوق المشترك لمنتجات الأساسية                             | 3.4.13.17.1 |
| للتذكرة        | العمليات مع البنك الأوروبي للانشاء والتعمير                                      | 3.4.13.18.1 |
| للتذكرة        | العمليات مع الشركة الإسلامية لتأمين القروض الممنوحة عن التصدير وضمان الاستثمارات | 3.4.13.19.1 |
| للتذكرة        | العمليات مع الوكالة المتعددة الأطراف لضمان الاستثمارات                           | 3.4.13.20.1 |
| للتذكرة        | <b>مجموع موارد حسابات الاخراف في الهيئات الدولية</b>                             |             |
| للتذكرة        | <b>3.5 حسابات العمليات النقدية</b>   |             |
| للتذكرة        | فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية                                  | 3.5.13.01.1 |
| للتذكرة        | سحب الأوقية الموريطانية من إقليم وادي الذهب                                      | 3.5.13.02.1 |
| 5 000 000      | حساب عمليات تبادل أسعار الفائدة المستحقة على الإقتراضات الخارجية                 | 3.5.13.03.1 |
| 5 000 000      | <b>مجموع موارد حسابات العمليات النقدية</b>                                       |             |
| للتذكرة        | <b>3.7 حسابات القروض</b>   |             |
| للتذكرة        | الاكتتاب في اقتراض منظمة الأمم المتحدة   | 3.7.13.01.1 |
| 2 000 000      | القروض الممنوحة للقروض العقاري والفندي   | 3.7.13.02.1 |
| للتذكرة        | القروض الممنوحة للبنك الوطني للانماء الاقتصادي                                   | 3.7.13.03.1 |
| للتذكرة        | القروض الممنوحة للتعاونيات الفلاحية  | 3.7.13.04.1 |

| مصادر سنة 2001 | بيانات الحسابات   | الرقم        |
|----------------|---|--------------|
| 80 000 000     | القروض الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء  | 3.7 .13.05.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للمعمل الوطني لصنع السكر من قصب السكر                             | 3.7 .13.06.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة لشركة المغرب فوسفور   | 3.7 .13.07.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة لدول أجنبية   | 3.7 .13.08.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتهيئة خليج طنجة                                   | 3.7 .13.09.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة لمعمل الاسمنت للمغرب الشرقي                                       | 3.7 .13.10.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتهيئة خليج أكادير                                 | 3.7 .13.11.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للشركة المغربية للاستغلال الفلاحي                                 | 3.7 .13.12.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للمكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي وللمراكز الاشغال                | 3.7 .13.13.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة لشركة النقل المغربية والخطوط الوطنية                              | 3.7 .13.14.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة لشركة الخطوط الجوية الملكية المغربية                              | 3.7 .13.15.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للبنك المركزي الشعبي لتمويل برامج متنوعة ذات طابع اجتماعي اقتصادي | 3.7 .13.16.1 |
| 38 892 000     | القروض الممنوحة للجماعات المحلية وللمجموعة الحضرية للدار البيضاء                  | 3.7 .13.17.1 |
| 5 010 000      | القروض الممنوحة للصندوق الوطني للقرض الفلاحي                                      | 3.7 .13.18.1 |
| 431 000        | القروض الممنوحة للعصبة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرابين                      | 3.7 .13.19.1 |
| 147 733 000    | القروض الممنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب                                  | 3.7 .13.20.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء   | 3.7 .13.21.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالرباط وسلا     | 3.7 .13.22.1 |
| 6 821 000      | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالقنيطرة        | 3.7 .13.23.1 |
| 36 764 000     | القروض الممنوحة للمؤسسات الجهوية للتجهيز والبناء                                  | 3.7 .13.24.1 |
| 10 272 000     | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمراكش           | 3.7 .13.25.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بنظوان           | 3.7 .13.26.1 |
| 11 611 000     | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بفاس             | 3.7 .13.27.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتازة            | 3.7 .13.28.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بآسفي            | 3.7 .13.29.1 |
| 11 696 000     | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بطنجة            | 3.7 .13.30.1 |
| 1 012 000      | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتادلة           | 3.7 .13.31.1 |

| موارد سنة 2001 | بيان الحسابات  | الرقم       |
|----------------|--|-------------|
| 2 744 000      | القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بوجدة  | 3.7.13.32.1 |
| 638 000        | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالجديدة  | 3.7.13.33.1 |
| 9 869 000      | القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمكناس   | 3.7.13.34.1 |
| 6 939 000      | القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتسويق البذور   | 3.7.13.35.1 |
| 6 000 000      | القروض الممنوحة لمركزية الاقتران والتنمية لجهة تانيلالت وفكيك المعدنية   | 3.7.13.36.1 |
| 9 041 000      | القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالشاوية   | 3.7.13.37.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة لمعمل السكر من قصب السكر بالوكوس   | 3.7.13.38.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة لصندوق التجهيز الجماعي   | 3.7.13.39.1 |
| 1 558 000      | القروض الممنوحة للوكالة المستقلة المتعددة المرافق بأكادير  | 3.7.13.40.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للمكتب الوطني للبريد والمواصلات  | 3.7.13.41.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة لتنمية الصناعات الميكانيكية والمعدنية والكهربائية  | 3.7.13.42.1 |
| 11 369 000     | القروض الممنوحة لمكتب استغلال الموانئ  | 3.7.13.43.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة لمعامل الفحم المغربية  | 3.7.13.44.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للمختبر العمومي للتجارب والدراسات  | 3.7.13.45.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للبنك المغربي للتجارة الخارجية   | 3.7.13.46.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة لشركة التعدين بامير  | 3.7.13.47.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة لشركة التنمية الفلاحية   | 3.7.13.49.1 |
| 917 000        | القروض الممنوحة لوكالة المغرب العربي للانباء   | 3.7.13.50.1 |
| 458 000        | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالناضور  | 3.7.13.51.1 |
| 1 985 000      | القروض الممنوحة لمستشفى ابن سينا   | 3.7.13.52.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني   | 3.7.13.53.1 |
| 21 226 000     | القروض الممنوحة للمكتب الوطني للسكك الحديدية   | 3.7.13.54.1 |
| للتذكير        | القروض الممنوحة للشركة الشريفة للبتروول  | 3.7.13.56.1 |
| 35 555 000     | القروض الممنوحة لمكتب مطارات الدار البيضاء   | 3.7.13.57.1 |
| 11 196 000     | تحويل لفائدة مقاولات القطاع الخاص لكل أو بعض من التحويلات الممنوحة للحكومة المغربية من طرف الحكومات الأجنبية والمؤسسات الدولية | 3.7.13.58.1 |
| 1 263 000      | القروض الممنوحة للشركة المغربية للتأمين عند التصدير  | 3.7.13.59.1 |

| الرقم       | بيان الحسابات   | موارد سنة 2001     |
|-------------|---|--------------------|
| 3.7.13.60.1 | القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية ومكتب التنمية الصناعية والمرصدة لتحويل مشاريع متحة | للتذكرة            |
| 3.7.13.61.1 | القروض الممنوحة للوكالة الوطنية لمحاربة السكن غير الصحي                             | للتذكرة            |
| 3.7.13.62.1 | القروض الممنوحة للشركة الوطنية للتجهيز والبناء                                      | 38 216 000         |
| 3.7.13.63.1 | القروض الممنوحة للمكتب الشريف للفوسفاط  | للتذكرة            |
| 3.7.13.64.1 | اعادة ميكله الدين المستحق على القطاع الفندقي  | للتذكرة            |
|             | <b>مجموع موارد حسابات القروض</b>  | <b>511 216 000</b> |
|             | <b>3.8 حسابات التسبيقات</b>   |                    |
| 3.8.13.01.1 | التسبيقات الممنوحة للبلديات   | للتذكرة            |
| 3.8.13.02.1 | التسبيقات الممنوحة للصناعات المحلية وللصناعات الحضرية للدار البيضاء                 | للتذكرة            |
| 3.8.13.03.1 | التسبيقات الممنوحة للقرض العقاري والفندقي   | للتذكرة            |
| 3.8.13.04.1 | التسبيقات الممنوحة للبنك المركزي الشبيبي  | للتذكرة            |
| 3.8.13.05.1 | التسبيقات الممنوحة للبنك الوطني للإنماء الاقتصادي                                   | 2 833 000          |
| 3.8.13.06.1 | التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني المغربي للسياحة                                    | للتذكرة            |
| 3.8.13.07.1 | التسبيقات الممنوحة لمكتب التنمية الصناعية   | للتذكرة            |
| 3.8.13.08.1 | التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني والتعاونيات الفلاحية        | للتذكرة            |
| 3.8.13.09.1 | التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء   | للتذكرة            |
| 3.8.13.10.1 | التسبيقات الممنوحة للشركات "اللجنة المهنية للسكنى"                                  | للتذكرة            |
| 3.8.13.11.1 | التسبيقات الممنوحة للمكتب السابق لتقديم المحاربين وضحايا الحرب                      | للتذكرة            |
| 3.8.13.12.1 | التسبيقات الممنوحة لمكتب السكنى العسكرية  | للتذكرة            |
| 3.8.13.13.1 | التسبيقات الممنوحة لشركة المناجم باحولي   | للتذكرة            |
| 3.8.13.14.1 | التسبيقات الممنوحة لشركة استغلال المعادن بالريف                                     | للتذكرة            |
| 3.8.13.15.1 | التسبيقات الممنوحة لمعمل الاسمنت للمغرب الشرقي                                      | للتذكرة            |
| 3.8.13.16.1 | التسبيقات الممنوحة لمكتب مطارات الدار البيضاء                                       | للتذكرة            |
|             | <b>مجموع موارد حسابات التسبيقات</b>   | <b>2 833 000</b>   |
|             | <b>3.9 حسابات النفقات من المخصصات</b>   |                    |
| 3.9.04.01.1 | الصندوق الخاص بالتنمية الجهوية  | 10 000 000         |
| 3.9.04.02.1 | النفقات الخاصة بتنمية الأقاليم الصحراوية  | للتذكرة            |

| موارد سنة 2001 | بيسان الحسابات   | الرقم       |
|----------------|--|-------------|
| 80 000 000     | صندوق تنمية الجماعات المحلية وهيئاتها                            | 3.9.08.01.1 |
| للتذكير        | صندوق عملية السماد   | 3.9.13.01.1 |
| للتذكير        | صندوق المبالغ المردودة من فوائد القروض للعمال المغاربة في الخارج | 3.9.13.02.1 |
| للتذكير        | مساهمات الدولة في مختلف الشركات                                  | 3.9.13.03.1 |
| للتذكير        | حماية الأراضي واستصلاحها   | 3.9.20.02.1 |
| 4 300 000 000  | اقتناء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية                       | 3.9.34.01.1 |
| للتذكير        | صندوق المديرية العامة للدراسات والتوثيق                          | 3.9.34.02.1 |
| 1 000 000      | الصندوق الخاص بالعلاقات العامة                                   | 3.9.42.01.1 |
| 4 391 000 000  | مجموع موارد حسابات النفقات من المخصصات                           |             |
| 21 429 723 000 | مجموع موارد الحسابات الخصوصية للخزينة                            |             |

الجدول «ب»  
(المادة 46)  
الجزء الأول  
التوزيع على القطاعات الوزارية و المؤسسات حسب الفصول للا اعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات التسيير  
الخاصة بالميزانية العامة لسنة 2001  
(بالدرهم)

| الاعتمادات لسنة 2001 | القطاعات الوزارية أو المؤسسات                     | أرقام الفصول |
|----------------------|---|--------------|
|                      | جلالة الملك                                       |              |
| 26 292 000           | التوائم المدنية                                   | 1.2.1.1.01   |
| 432 164 000          | مخصصات البائة                                     | 1.2.1.2.01   |
|                      | البلاط الملكي                                     |              |
| 545 156 000          | الموظفون و الأعران                                | 1.2.1.1.02   |
| 979 322 000          | المعدات و النفقات المختلفة                        | 1.2.1.2.02   |
|                      | مجلس النواب                                       |              |
| 178 216 000          | الموظفون و الأعران                                | 1.2.1.1.03   |
| 37 780 000           | المعدات و النفقات المختلفة                        | 1.2.1.2.03   |
|                      | مجلس المستشارين                                   |              |
| 149 560 000          | الموظفون و الأعران                                | 1.2.1.1.43   |
| 20 345 000           | المعدات و النفقات المختلفة                        | 1.2.1.2.43   |
|                      | الوزير الأول                                      |              |
| 43 483 000           | الموظفون و الأعران                                | 1.2.1.1.04   |
| 16 201 000           | المعدات و النفقات المختلفة                        | 1.2.1.2.04   |
|                      | المجلس الأعلى للحسابات                            |              |
| 37 399 000           | الموظفون و الأعران                                | 1.2.1.1.05   |
| 8 774 000            | المعدات و النفقات المختلفة                        | 1.2.1.2.05   |
|                      | وزارة العدل                                       |              |
| 1 229 202 000        | الموظفون و الأعران                                | 1.2.1.1.06   |
| 346 925 000          | المعدات و النفقات المختلفة                        | 1.2.1.2.06   |
|                      | وزارة الشؤون الخارجية و التعاون                   |              |
| 855 462 000          | الموظفون و الأعران                                | 1.2.1.1.07   |
| 520 905 000          | المعدات و النفقات المختلفة                        | 1.2.1.2.07   |
|                      | وزارة الداخلية                                    |              |
| 5 161 393 000        | الموظفون و الأعران                                | 1.2.1.1.08   |
| 1 102 400 000        | المعدات و النفقات المختلفة                        | 1.2.1.2.08   |
|                      | وزارة الطاقة و الإتصال - الإتصال                  |              |
| 45 200 000           | الموظفون و الأعران                                | 1.2.1.1.09   |
| 314 061 000          | المعدات و النفقات المختلفة                        | 1.2.1.2.09   |
|                      | وزارة التعليم العالي و تكوين الأطر و البحث العلمي |              |
| 2 516 992 000        | الموظفون و الأعران                                | 1.2.1.1.10   |
| 1 132 400 000        | المعدات و النفقات المختلفة                        | 1.2.1.2.10   |



| الإ اعتمادات لسنة 2001 | القطاعات الوزارية أو المؤسسات  | أرقام الفصول |
|------------------------|--|--------------|
|                        | وزارة التربية الوطنية  |              |
| 16 800 688 000         | الموظفون و الأ عوان  | 1.2.1.1.11   |
| 1 333 539 000          | المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.11   |
|                        | وزارة الصحة  |              |
| 3 127 781 000          | الموظفون و الأ عوان  | 1.2.1.1.12   |
| 883 000 000            | المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.12   |
|                        | وزارة الإقتصاد و المالية و الخوصصة و السياحة - الإقتصاد و المالية و الخوصصة                      |              |
| 1 115 113 000          | الموظفون و الأ عوان  | 1.2.1.1.13   |
| 262 500 000            | المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.13   |
| 11 200 000 000         | التكاليف المشتركة  | 1.2.1.3.13   |
|                        | وزارة الإقتصاد و المالية و الخوصصة و السياحة - السياحة   |              |
| 77 229 000             | الموظفون و الأ عوان  | 1.2.1.1.14   |
| 62 540 000             | المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.14   |
|                        | الأمانة العامة للحكومة   |              |
| 30 285 000             | الموظفون و الأ عوان  | 1.2.1.1.16   |
| 4 500 000              | المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.16   |
|                        | وزارة التجهيز  |              |
| 589 344 000            | الموظفون و الأ عوان  | 1.2.1.1.17   |
| 119 036 000            | المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.17   |
|                        | وزارة النقل و الملاحة التجارية   |              |
| 126 385 000            | الموظفون و الأ عوان  | 1.2.1.1.18   |
| 37 560 000             | المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.18   |
|                        | كتابة الدولة لدى الوزير الأول المكلفة بالبريد و تقيات المواصلات و الإعلام                        |              |
| 12 651 000             | الموظفون و الأ عوان  | 1.2.1.1.19   |
| 4 600 000              | المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.19   |
|                        | وزارة الفلاحة و التنمية القروية و المياه و الغابات   |              |
| 660 482 000            | الموظفون و الأ عوان  | 1.2.1.1.20   |
| 802 065 000            | المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.20   |
|                        | وزارة الصيد البحري   |              |
| 70 975 000             | الموظفون و الأ عوان  | 1.2.1.1.15   |
| 92 000 000             | المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.15   |
|                        | الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة و التنمية القروية و المياه و الغابات المكلفة بالمياه و الغابات |              |
| 260 226 000            | الموظفون و الأ عوان  | 1.2.1.1.45   |
| 12 419 000             | المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.45   |
|                        | وزارة الشبيبة و الرياضة  |              |
| 286 767 000            | الموظفون و الأ عوان  | 1.2.1.1.21   |
| 87 000 000             | المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.21   |

| الاعتمادات لسنة 2001 | القطاعات الوزارية أو المؤسسات  | أرقام الفصول |
|----------------------|--|--------------|
|                      | وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية  |              |
| 29 142 000           | ..... الموظفين والأعوان  | 1.2.1.1.23   |
| 86 880 000           | ..... المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.23   |
|                      | وزارة الاقتصاد الإجتماعي و المقاولات الصغرى و المتوسطة و الصناعة التقليدية المكلفة بالشؤون العامة للحكومة - الشؤون العامة للحكومة  |              |
| 15 454 000           | ..... الموظفين والأعوان  | 1.2.1.1.24   |
| 16 026 000           | ..... المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.24   |
|                      | وزارة الصناعة و التجارة و الطاقة و المعادن - الطاقة و المعادن  |              |
| 93 394 000           | ..... الموظفين والأعوان  | 1.2.1.1.27   |
| 84 000 000           | ..... المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.27   |
|                      | وزارة الصناعة و التجارة و الطاقة و المعادن - الصناعة و التجارة   |              |
| 83 242 000           | ..... الموظفين والأعوان  | 1.2.1.1.28   |
| 64 650 000           | ..... المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.28   |
|                      | وزارة الاقتصاد الإجتماعي و المقاولات الصغرى و المتوسطة و الصناعة التقليدية المكلفة بالشؤون العامة للحكومة - الاقتصاد الإجتماعي و المقاولات الصغرى و المتوسطة و الصناعة التقليدية |              |
| 78 250 000           | ..... الموظفين والأعوان  | 1.2.1.1.26   |
| 42 140 000           | ..... المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.26   |
|                      | وزارة الثقافة و الإتصال - الثقافة  |              |
| 116 144 000          | ..... الموظفين والأعوان  | 1.2.1.1.29   |
| 56 000 000           | ..... المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.29   |
|                      | الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البنية و التعمير و الإسكان - إعداد التراب الوطني و التعمير  |              |
| 61 388 000           | ..... الموظفين والأعوان  | 1.2.1.1.46   |
| 263 618 000          | ..... المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.46   |
|                      | الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البنية و التعمير و الإسكان - الإسكان  |              |
| 97 568 000           | ..... الموظفين والأعوان  | 1.2.1.1.30   |
| 26 700 000           | ..... المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.30   |
|                      | الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البنية و التعمير و الإسكان - البنية   |              |
| 16 049 000           | ..... الموظفين والأعوان  | 1.2.1.1.38   |
| 14 068 000           | ..... المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.38   |
|                      | وزارة التشغيل و التكوين المهني و الصمية الإجتماعية و التضامن   |              |
| 135 674 000          | ..... الموظفين والأعوان  | 1.2.1.1.31   |
| 283 813 000          | ..... المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.31   |
|                      | الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان  |              |
| 9 065 000            | ..... الموظفين والأعوان  | 1.2.1.1.32   |
| 3 440 000            | ..... المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.32   |
|                      | وزارة الوظيفة العمومية و الإصلاح الإداري   |              |
| 33 275 000           | ..... الموظفين والأعوان  | 1.2.1.1.33   |
| 13 662 000           | ..... المعدات والنفقات المختلفة  | 1.2.1.2.33   |

| الاعتمادات لسنة 2001 | القطاعات الوزارية او المؤسسات                         | ارقام الفصول |
|----------------------|---|--------------|
|                      | إدارة الدفاع الوطني                                   |              |
| 10 321 513 000       | الموظفون و الأعران                                    | 1.2.1.1.34   |
| 3 121 282 000        | المعدات والنفقات المختلفة                             | 1.2.1.2.34   |
|                      | المنشورية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير |              |
| 26 495 000           | الموظفون و الأعران                                    | 1.2.1.1.35   |
| 8 986 000            | المعدات والنفقات المختلفة                             | 1.2.1.2.35   |
| 5 690 000 000        | النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية                  | 1.2.1.4.36   |
|                      | الوزارة المكلفة بحقوق الإنسان                         |              |
| 12 123 000           | الموظفون و الأعران                                    | 1.2.1.1.40   |
| 7 398 000            | المعدات والنفقات المختلفة                             | 1.2.1.2.40   |
|                      | وزارة التوقعات الاقتصادية والتخطيط                    |              |
| 144 193 000          | الموظفون و الأعران                                    | 1.2.1.1.42   |
| 64 896 000           | المعدات والنفقات المختلفة                             | 1.2.1.2.42   |
| 74 878 845 000       | مجموع نفقات التسيير الخاصة بالميزانية العامة          |              |

الجدول "ج"

( المادة 47 )

الباب الثاني

التوزيع على القطاعات الوزارية و المؤسسات حسب الفصول للاعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار الخاصة بالميزانية العامة لسنة 2001  
(بالدرهم)

| أرقام الفصول | القطاعات الوزارية او المؤسسات  | اعتمادات الأداء لسنة 2001 | اعتمادات الالتزام في سنة 2002 وما يليها | المجموع       |
|--------------|--|---------------------------|---|---------------|
| 1.2.2.0.02   | البلاط الملكي  | 222 000 000               | -                                       | 222 000 000   |
| 1.2.2.0.43   | مجلس المستشارين  | 88 200 000                | -                                       | 88 200 000    |
| 1.2.2.0.04   | الوزير الأول   | -                         | -                                       | -             |
| 1.2.2.0.05   | المجلس الأعلى للحسابات   | 20 384 000                | 25 000 000                              | 45 384 000    |
| 1.2.2.0.06   | وزارة العدل  | 306 153 000               | 135 210 000                             | 441 363 000   |
| 1.2.2.0.07   | وزارة الشؤون الخارجية والتعاون   | 81 549 000                | -                                       | 81 549 000    |
| 1.2.2.0.08   | وزارة الساحلية   | 1 020 168 000             | 278 300 000                             | 1 298 468 000 |
| 1.2.2.0.09   | وزارة الثقافة والاتصال -الاتصال  | 163 764 000               | 118 000 000                             | 281 764 000   |
| 1.2.2.0.10   | وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي  | 537 000 000               | 40 000 000                              | 577 000 000   |
| 1.2.2.0.11   | وزارة التربية الوطنية  | 1 455 000 000             | 1 800 000 000                           | 3 255 000 000 |
| 1.2.2.0.12   | وزارة الصحة  | 943 185 000               | 900 000 000                             | 1 843 185 000 |
| 1.2.2.0.13   | وزارة الاقتصاد والمالية و العروضة و السياحة -الاقتصاد والمالية والعروضة                      | 347 189 000               | 401 000 000                             | 748 189 000   |
| 1.2.2.3.13   | وزارة الاقتصاد والمالية و العروضة و السياحة -الاقتصاد والمالية والعروضة - التكاليف المشتركة  | 6 929 561 000             | 700 000 000                             | 7 629 561 000 |
| 1.2.2.0.14   | وزارة الاقتصاد والمالية و العروضة و السياحة -السياحة   | 151 868 000               | 82 400 000                              | 234 268 000   |
| 1.2.2.0.16   | الأمانة العامة للحكومة   | 960 000                   | -                                       | 960 000       |
| 1.2.2.0.17   | وزارة التجهيز  | 2 515 000 000             | 5 600 000 000                           | 8 115 000 000 |
| 1.2.2.0.18   | وزارة النقل والسلاحة التجارية  | 40 553 000                | 16 100 000                              | 56 653 000    |
| 1.2.2.0.19   | كتابة الدولة لدى الوزير الأول المكلفة بالبريد وتقتيات المواصلات والإعلام                     | 5 958 000                 | 5 000 000                               | 10 958 000    |
| 1.2.2.0.20   | وزارة الغلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات  | 2 114 000 000             | 1 371 981 000                           | 3 485 981 000 |
| 1.2.2.0.15   | وزارة الصيد البحري   | 162 466 000               | 246 000 000                             | 408 466 000   |
| 1.2.2.0.45   | الوزارة المنتدبة لدى وزير الغلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات المكلفة بالمياه والغابات | 170 171 000               | 130 000 000                             | 300 171 000   |
| 1.2.2.0.21   | وزارة الشبيبة والرياضة   | 254 223 000               | 200 000 000                             | 454 223 000   |
| 1.2.2.0.23   | وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية  | 8 428 000                 | 8 000 000                               | 16 428 000    |

| المجموع        | اعتمادات الالتزام<br>في سنة 2002 وما<br>يليهما | اعتمادات الأداء<br>لمسنة 2001 | القطاعات الوزارية أو المؤسسات  | أرقام الفصول |
|----------------|--|-------------------------------|--|--------------|
| 8 030 000      | 3 000 000                                      | 5 030 000                     | وزارة الاقتصاد الاجتماعي و المقاولات الصغرى والمتوسطة والصناعة التقليدية المكلفة بالشؤون العامة للحكومة - الشؤون العامة للحكومة  | 1.2.2.0.24   |
| 297 647 000    | 70 000 000                                     | 227 647 000                   | وزارة الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن - الطاقة والمعادن  | 1.2.2.0.27   |
| 325 386 000    | 129 476 000                                    | 195 910 000                   | وزارة الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن - الصناعة والتجارة   | 1.2.2.0.28   |
| 61 630 000     | 40 000 000                                     | 21 630 000                    | وزارة الاقتصاد الاجتماعي و المقاولات الصغرى والمتوسطة والصناعة التقليدية المكلفة بالشؤون العامة للحكومة - الاقتصاد الاجتماعي و المقاولات الصغرى والمتوسطة والصناعة التقليدية | 1.2.2.0.26   |
| 161 458 000    | 100 000 000                                    | 61 458 000                    | وزارة الثقافة والاتصال - الثقافة   | 1.2.2.0.29   |
| 65 624 000     | 19 000 000                                     | 46 624 000                    | الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان - إعداد التراب الوطني والتعمير  | 1.2.2.0.46   |
| 497 564 000    | -  | 497 564 000                   | الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان - الإسكان   | 1.2.2.0.30   |
| 44 517 000     | 15 950 000                                     | 28 567 000                    | الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان - البيئة  | 1.2.2.0.38   |
| 1 093 000 000  | 490 000 000                                    | 603 000 000                   | وزارة التشغيل و التكوين المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن  | 1.2.2.0.31   |
| 4 092 000      | 1 250 000                                      | 2 842 000                     | الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان  | 1.2.2.0.32   |
| 12 191 000     | -  | 12 191 000                    | وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري  | 1.2.2.0.33   |
| 5 100 000 000  | 2 900 000 000                                  | 2 200 000 000                 | إدارة الدفاع الوطني  | 1.2.2.0.34   |
| 7 487 000      | -  | 7 487 000                     | المنندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير   | 1.2.2.0.35   |
| 647 580 000    | 400 000 000                                    | 247 580 000                   | وزارة التوقعات الاقتصادية والتخطيط   | 1.2.2.0.42   |
| 37 920 977 000 | 16 225 667 000                                 | 21 695 310 000                | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بالميزانية العامة   |              |

الجدول "د"

(المادة 48)

التيب الثالث

التوزيع على الفصول للاعتمادات المفتوحة لتنفقات المتعلقة بخدمة الدين العمومي لسنة 2001  
(بالدرهم)

| الإعتمادات لسنة 2001 | القطاعات الوزارية أو المؤسسات   | أرقام الفصول |
|----------------------|---|--------------|
| 18 796 977 000       | وزارة الاقتصاد والمالية والعمومية - السياحة - الاقتصاد والمالية والعمومية - نواد وعمولات متعلقة بالدين العمومي            | 1.2.3.1.13   |
| 23 428 891 000       | وزارة الاقتصاد والمالية والعمومية - السياحة - الاقتصاد والمالية والعمومية - استهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل | 1.2.3.2.13   |
| 42 225 868 000       | مجموع النفقات المتعلقة بخدمة الدين العمومي  |              |

الجدول "هـ"

(المادة 49)

التوزيع على الفصول للاعتمادات المفتوحة لتنفقات الاستغلال الخاصة بالميزانيتين الملحقين لسنة 2001  
(بالدرهم)

| الإعتمادات لسنة 2001 | بيان النفقات  | أرقام الفصول |
|----------------------|---|--------------|
|                      | الميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون المغربية  |              |
| 130 184 000          | الموظفون  | 2.1.2.1.09   |
| 355 400 000          | المعدات والنفقات المختلفة   | 2.1.2.2.09   |
| للتكررة              | التكاليف المالية  | 2.1.2.3.09   |
| 50 000 000           | النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية  | 2.1.2.4.09   |
| للتكررة              | المساعدة المضافة الى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار و اداء قروض الموارد الى الميزانية العامة | 2.1.2.5.09   |
| 535 584 000          | مجموع نفقات استغلال الميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون المغربية  |              |
|                      | الميزانية الملحقة لإدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية  |              |
| 221 142 000          | الموظفون  | 2.1.2.1.20   |
| 61 240 000           | المعدات والنفقات المختلفة   | 2.1.2.2.20   |
| للتكررة              | التكاليف المالية  | 2.1.2.3.20   |
| 10 000 000           | النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية  | 2.1.2.4.20   |
| 507 618 000          | المساعدة المضافة الى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار و اداء قروض الموارد الى الميزانية العامة | 2.1.2.5.20   |
| 800 000 000          | مجموع نفقات استغلال الميزانية الملحقة لإدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية                        |              |
| 1 335 584 000        | المجموع العام لتنفقات الاستغلال الخاصة بالميزانيتين الملحقين  |              |

الجدول "و"  
( المادة 50 )  
التوزيع على الفصول للاعتمادات المفتوحة لنفقات الاستثمار الخاصة بالميزانيتين الملحقتين لسنة 2001  
(بالدرهم)

| المجموع     | إعتمادات الالتزام في سنة 2002 وما يليها | الإعتمادات لسنة 2001 | البيان  | أرقام الفصول |
|-------------|---|----------------------|---|--------------|
| 261 176 000 | 118 000 000                             | 143 176 000          | الميزانية الملحقة لدار الاذاعة والتلفزيون المغربية                              | 2.2.2.0.09   |
| 194 440 000 | 69 980 000                              | 124 460 000          | الميزانية الملحقة لإدارة المحافظة على الأملاك الطارئة والمسح العقاري والخرائطية | 2.2.2.0.20   |
| 455 616 000 | 187 980 000                             | 267 636 000          | المجموع العام لنفقات الإستثمار الخاصة بالميزانيتين الملحقتين                    |              |

الجنول "ز"  
(المادة 51)  
التوزيع بحسب الوزارة أو المؤسسة لتفقات الإستغلال الخاصة بمراقب الدولة المصيرة بصورة مستقلة لسنة 2001  
(بالدرهم)

| إحصائيات الأرقام لسنة<br>2001 | بيان المراقب   | الرمز         |
|-------------------------------|--|---------------|
|                               | <b>الوزير الأول</b>  |               |
| 22 110 000                    | الكولف الملكي دار السلام   | 4.2.1.0.04.01 |
| 22 110 000                    | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمراقب الدولة المصيرة بصورة مستقلة التابعة للوزير الأول                                     |               |
|                               | <b>وزارة العدل</b>   |               |
| 5 000 000                     | مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون  | 4.2.1.0.06.01 |
| 900 000                       | مركز النشر و التوثيق القضائي بالمجلس الأعلى  | 4.2.1.0.06.02 |
| 5 900 000                     | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمراقب الدولة المصيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة العدل                                     |               |
|                               | <b>وزارة الشؤون الخارجية والتعاون</b>  |               |
| -                             | التعاونية العامة-المعرض العالمي لهانوفر 2000   | 4.2.1.0.07.01 |
| -                             | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمراقب الدولة المصيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون                  |               |
|                               | <b>وزارة الثقافة والإتصال</b>  |               |
| 165 000 000                   | المصلحة المستقلة للإشهار   | 4.2.1.0.09.01 |
| 4 134 000                     | المعهد العالي للإعلام و الإتصال  | 4.2.1.0.09.02 |
| 169 134 000                   | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمراقب الدولة المصيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الثقافة والإتصال                          |               |
|                               | <b>وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي</b>   |               |
| 11 536 000                    | الحي الحامسي مولاي إسماعيل بالرباط   | 4.2.1.0.10.01 |
| 6 884 000                     | الحي الحامسي أكادال بالرباط  | 4.2.1.0.10.02 |
| 13 974 000                    | الحي الحامسي السويسي I بالرباط   | 4.2.1.0.10.03 |
| 11 994 000                    | الحي الحامسي السويسي II بالرباط  | 4.2.1.0.10.04 |
| 15 350 000                    | الحي الحامسي بالدار البيضاء  | 4.2.1.0.10.05 |
| 16 960 000                    | الحي الحامسي بوجدة   | 4.2.1.0.10.06 |
| 16 508 000                    | الحي الحامسي بمراكش  | 4.2.1.0.10.07 |
| 16 420 000                    | الحي الحامسي ظهر المهرز I بفاس   | 4.2.1.0.10.08 |
| 10 852 000                    | الحي الحامسي سايس بفاس   | 4.2.1.0.10.09 |
| 7 018 000                     | الحي الحامسي بالرشيدية   | 4.2.1.0.10.10 |
| 5 076 000                     | الحي الحامسي ظهر المهرز II بفاس  | 4.2.1.0.10.11 |
| 4 694 000                     | الحي الحامسي بالتيطيرة   | 4.2.1.0.10.12 |
| 4 200 000                     | الحي الحامسي بتطوان  | 4.2.1.0.10.13 |
| 4 832 000                     | الحي الحامسي بمكناس  | 4.2.1.0.10.14 |
| 6 620 000                     | الحي الحامسي باكادير   | 4.2.1.0.10.15 |
| 4 212 000                     | الحي الحامسي بالحديدة  | 4.2.1.0.10.16 |
| 4 296 000                     | الحي الحامسي بسطات   | 4.2.1.0.10.17 |
| 2 336 000                     | الحي الحامسي بطنجة   | 4.2.1.0.10.18 |
| 2 798 000                     | الحي الحامسي بني ملال  | 4.2.1.0.10.19 |
| 166 560 000                   | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمراقب الدولة المصيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي |               |



| إجماليات الأداء لسنة<br>2001 | بيان المرافق   | الرمز         |
|------------------------------|--|---------------|
|                              | <b>وزارة التربية الوطنية</b>   |               |
| 122 316 000                  | قسم التغذية المدرسية   | 4.2.1.0.11.01 |
| -                            | قسم التعاون في مجال تدبير النظام التربوي   | 4.2.1.0.11.02 |
| 122 316 000                  | مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمراكز الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التربية الوطنية |               |
|                              | <b>وزارة الصحة</b>   |               |
| 5 321 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي ورزازات  | 4.2.1.0.12.01 |
| 4 660 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي إنزكان   | 4.2.1.0.12.02 |
| 5 844 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي تارودانت   | 4.2.1.0.12.03 |
| 4 321 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي تزوت   | 4.2.1.0.12.04 |
| 6 711 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي قلعة السراغنة  | 4.2.1.0.12.05 |
| 5 472 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي الصويرة  | 4.2.1.0.12.06 |
| 7 431 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي الجديدة  | 4.2.1.0.12.07 |
| 10 590 000                   | مركز الاستشفاء الإقليمي آسفي   | 4.2.1.0.12.08 |
| 7 404 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي خريبكة   | 4.2.1.0.12.09 |
| 10 743 000                   | مركز الاستشفاء الإقليمي سطات   | 4.2.1.0.12.10 |
| 2 210 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي فاس - المدينة  | 4.2.1.0.12.11 |
| 2 664 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي بولمان   | 4.2.1.0.12.12 |
| 2 428 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي صفرو   | 4.2.1.0.12.13 |
| 12 995 000                   | مركز الاستشفاء الإقليمي القنيطرة   | 4.2.1.0.12.14 |
| 5 738 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي سيدي قاسم  | 4.2.1.0.12.15 |
| 3 704 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي شفشاون   | 4.2.1.0.12.16 |
| 6 088 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي العرائش  | 4.2.1.0.12.17 |
| 11 221 000                   | مركز الاستشفاء الإقليمي طنجة   | 4.2.1.0.12.18 |
| 8 768 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي تطوان  | 4.2.1.0.12.19 |
| 6 476 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي الرشيدة  | 4.2.1.0.12.20 |
| 2 190 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي إفران  | 4.2.1.0.12.21 |
| 6 184 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي خنيفرة   | 4.2.1.0.12.22 |
| 6 043 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي الحسيمة  | 4.2.1.0.12.23 |
| 6 043 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي تازة   | 4.2.1.0.12.24 |
| 2 250 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي فكيك   | 4.2.1.0.12.25 |
| 8 364 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي الناظور  | 4.2.1.0.12.26 |
| 2 336 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي بركان  | 4.2.1.0.12.27 |
| 1 842 000                    | مركز الاستشفاء الجهوي واد الذهب  | 4.2.1.0.12.28 |
| 7 662 000                    | مركز الاستشفاء الجهوي العيون   | 4.2.1.0.12.29 |
| 4 987 000                    | مركز الاستشفاء الجهوي طانطان   | 4.2.1.0.12.30 |
| 11 897 000                   | مركز الاستشفاء الجهوي بني ملال   | 4.2.1.0.12.31 |
| 12 467 000                   | مركز الاستشفاء الإقليمي أكادير   | 4.2.1.0.12.32 |
| 8 499 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي مراكش - المدينة  | 4.2.1.0.12.33 |
| 9 680 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي مراكش - السارة   | 4.2.1.0.12.34 |
| 8 758 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي عين السبع الحبي المحمدي و سيدي البرنوصي زناتة                          | 4.2.1.0.12.35 |
| 10 292 000                   | مركز الاستشفاء الإقليمي القداء حرب السنطان   | 4.2.1.0.12.36 |
| 8 126 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي بن مسيك سيدي عثمان   | 4.2.1.0.12.37 |
| 7 058 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي الدر البيضاء أفا   | 4.2.1.0.12.38 |
| 3 797 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي المجددية   | 4.2.1.0.12.39 |
| 5 881 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي سلا  | 4.2.1.0.12.40 |

| إجماليات الأداء لسنة<br>2001 | بيان المرافق  | الرمز         |
|------------------------------|---|---------------|
| 1 527 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي الصحيرات تمارة  | 4.2.1.0.12.41 |
| 5 879 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي العيسيات  | 4.2.1.0.12.42 |
| 11 414 000                   | مركز الاستشفاء الإقليمي فاس الجديد دار الديبع   | 4.2.1.0.12.43 |
| 5 840 000                    | مركز الاستشفاء الإقليمي زواغة مولاي يعقوب   | 4.2.1.0.12.44 |
| 15 306 000                   | مركز الاستشفاء الإقليمي مكناس المنزه  | 4.2.1.0.12.45 |
| 11 920 000                   | مركز الاستشفاء الإقليمي وحدة - أنجاد  | 4.2.1.0.12.46 |
| 28 836 000                   | المركز الوطني لتحاقن الدم - الرباط  | 4.2.1.0.12.47 |
| 12 496 000                   | المركز الجهوي لتحاقن الدم - الدار البيضاء   | 4.2.1.0.12.48 |
| 3 050 000                    | المعهد الوطني الصحي   | 4.2.1.0.12.49 |
| 1 872 000                    | المركز الوطني للوقاية من الأشعة   | 4.2.1.0.12.50 |
| 1 892 000                    | مديرية الأدوية و الصيدلة  | 4.2.1.0.12.51 |
| 365 177 000                  | مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصحة  |               |
|                              | <b>وزارة الاقتصاد والمالية و الخوصصة و السياحة - الاقتصاد والمالية و الخوصصة</b>  |               |
| 35 000 000                   | قسم الأمر بالذبح و المعالجة الإعلامية   | 4.2.1.0.13.01 |
| -                            | مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة - سة المغرب بفرنسا  | 4.2.1.0.13.02 |
| 7 000 000                    | مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخوصصة   | 4.2.1.0.13.03 |
| 7 000 000                    | قسم العمليات البنكية  | 4.2.1.0.13.04 |
| 49 000 000                   | مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الاقتصاد و المالية و الخوصصة و السياحة - الاقتصاد والمالية و الخوصصة |               |
|                              | <b>وزارة الاقتصاد والمالية و الخوصصة و السياحة - السياحة</b>  |               |
| 7 100 000                    | المعهد العالي الدولي للسياحة طنجة   | 4.2.1.0.14.01 |
| 2 900 000                    | المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - المصحدة   | 4.2.1.0.14.02 |
| 2 900 000                    | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - أكادير  | 4.2.1.0.14.03 |
| 2 750 000                    | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - الجديدة   | 4.2.1.0.14.04 |
| 2 450 000                    | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - أرفود   | 4.2.1.0.14.05 |
| 2 585 000                    | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - فاس   | 4.2.1.0.14.06 |
| 3 020 000                    | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - مراكش   | 4.2.1.0.14.07 |
| 2 450 000                    | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - ورزازات   | 4.2.1.0.14.08 |
| 2 260 000                    | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - السعيدية  | 4.2.1.0.14.09 |
| 2 550 000                    | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - سلا   | 4.2.1.0.14.10 |
| 1 925 000                    | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - طنجة  | 4.2.1.0.14.11 |
| 2 100 000                    | مركز التأهيل المهني الفندقية و السياحي - أصيلا  | 4.2.1.0.14.12 |
| 2 400 000                    | مركز التأهيل المهني الفندقية و السياحي - بن سليمان  | 4.2.1.0.14.13 |
| 2 350 000                    | مركز التأهيل المهني الفندقية و السياحي - الدار البيضاء  | 4.2.1.0.14.14 |
| 1 350 000                    | مركز التأهيل المهني الفندقية و السياحي بتواركة - الرباط   | 4.2.1.0.14.15 |
| 41 090 000                   | مجموع نفقات الاستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الاقتصاد و المالية و الخوصصة و السياحة - السياحة                     |               |
|                              | <b>وزارة الصيد البحري</b>   |               |
| 30 200 000                   | قسم المحافظة على الثروات السمكية  | 4.2.1.0.15.01 |
| 3 718 000                    | معهد التكنولوجيا للصيد البحري - الحسيمة   | 4.2.1.0.15.02 |
| 3 960 000                    | معهد التكنولوجيا للصيد البحري - آسفي  | 4.2.1.0.15.03 |
| 6 850 000                    | معهد التكنولوجيا للصيد البحري - أكادير  | 4.2.1.0.15.04 |
| 4 850 000                    | معهد التكنولوجيا للصيد البحري - طنطان   | 4.2.1.0.15.05 |

| إجماليات الأرقام لسنة 2001                             | بيان المرافق   | الرمز         |
|--|--|---------------|
| 3 050 000  | مركز التأهيل المهني البحري - العرائش   | 4.2.1.0.15.06 |
| 2 900 000  | مركز التأهيل المهني البحري - الميرون   | 4.2.1.0.15.08 |
| 55 528 000   | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصيد البحري                              |               |
| <b>الأمانة العامة للحكومة</b>                          |  |               |
| 8 822 000  | مديرية المطبعة الرسمية   | 4.2.1.0.16.01 |
| 8 822 000  | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للأمانة العامة للحكومة                           |               |
| <b>وزارة التجهيز</b>                                   |  |               |
| 33 500 000   | مديرية الأرصاد الجوية الوطنية - الدار البيضاء  | 4.2.1.0.17.01 |
| 4 000 000  | المركز الوطني للدراسات و الأبحاث الطرقية   | 4.2.1.0.17.02 |
| 6 000 000  | قسم الصيانة والاستغلال والسلامة الطرقية  | 4.2.1.0.17.03 |
| 9 035 000  | مصنعة السوقيات و المعدات - فاس   | 4.2.1.0.17.04 |
| 8 700 000  | مصنعة السوقيات و المعدات - الرباط  | 4.2.1.0.17.05 |
| 7 700 000  | مصنعة السوقيات و المعدات - مراكش   | 4.2.1.0.17.06 |
| 7 000 000  | مصنعة السوقيات و المعدات - مكناس   | 4.2.1.0.17.07 |
| 8 200 000  | مصنعة السوقيات و المعدات - وجدة  | 4.2.1.0.17.08 |
| 12 000 000   | مصنعة السوقيات و المعدات - الدار البيضاء   | 4.2.1.0.17.09 |
| 13 000 000   | مصنعة السوقيات و المعدات - أكادير  | 4.2.1.0.17.10 |
| 4 000 000  | مصنعة التكوين على الآليات و إصلاح الطرق  | 4.2.1.0.17.11 |
| 113 135 000  | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التجهيز                                   |               |
| <b>وزارة النقل والملاحة التجارية</b>                   |  |               |
| 6 500 000  | المعهد العالي للدراسات البحرية   | 4.2.1.0.18.01 |
| 20 000 000   | مديرية سلامة النقل عبر الطرق   | 4.2.1.0.18.02 |
| 26 500 000   | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة النقل والملاحة التجارية                   |               |
| <b>وزارة الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات</b> |  |               |
| 2 541 000  | المعهد التقني للميكانيك الفلاحي بوقنادل  | 4.2.1.0.20.01 |
| 2 410 000  | المعهد التقني الملكي لتربية الماشية بالفوارات  | 4.2.1.0.20.02 |
| 1 932 000  | المعهد التقني الفلاحي بالشاوية   | 4.2.1.0.20.03 |
| 1 812 000  | المعهد التقني الفلاحي بتيغنت   | 4.2.1.0.20.04 |
| 1 642 000  | المعهد التقني الفلاحي بالساحل بوطاهر   | 4.2.1.0.20.05 |
| 2 812 000  | المدسة الفلاحية بتمارة   | 4.2.1.0.20.06 |
| 13 149 000   | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات |               |
| <b>وزارة الشبيبة والرياضة</b>                          |  |               |
| 12 060 000   | المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية  | 4.2.1.0.21.01 |
| 5 300 000  | المركب الرياضي الأمير مولاي عبد الله - الرباط  | 4.2.1.0.21.02 |
| 12 000 000   | المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة - الرباط   | 4.2.1.0.21.03 |
| -  | المصلحة المسيرة بصورة مستقلة المكلفة بتبني ترشيح المغرب لاحتضان كأس العالم لكرة القدم - 2006                             | 4.2.1.0.21.04 |
| -  | مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببيزنقة  | 4.2.1.0.21.05 |
| 29 360 000   | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشبيبة والرياضة                          |               |

| الرمز         | بيان المرفق  | اعتمادات الأداء لسنة 2001 |
|---------------|--|---------------------------|
|               | <b>وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية</b>   |                           |
| 4.2.1.0.23.01 | قسم الحج والعلاقات الإسلامية<br>مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية         | 14 000 000<br>14 000 000  |
|               | <b>وزارة الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن</b>   |                           |
| 4.2.1.0.27.01 | المدرسة التطبيقية للمعادن بتونس - وحدة   | 2 831 000                 |
| 4.2.1.0.27.02 | مدرسة المعادن مراكش  | 3 565 000                 |
|               | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن                                 | 6 396 000                 |
|               | <b>وزارة الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن - الصناعة والتجارة</b>  |                           |
| 4.2.1.0.28.01 | المصلحة المستقلة للكحول - الرباط   | 49 800 000                |
|               | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن - الصناعة والتجارة              | 49 800 000                |
|               | <b>وزارة الثقافة والإتصال - الثقافة</b>  |                           |
| 4.2.1.0.29.01 | مطبعة دار المتاحل  | -                         |
|               | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الثقافة والإتصال - الثقافة  | -                         |
|               | <b>وزارة التشغيل والتكوين المهني والتنمية الإجتماعية والتضامن</b>  |                           |
| 4.2.1.0.31.01 | مصنعة الإستقبال و المساعدة و تقييم البرامج مسيرة بصورة مستقلة  | -                         |
|               | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التشغيل و التكوين المهني والتنمية الإجتماعية والتضامن             | -                         |
|               | <b>وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري</b>   |                           |
| 4.2.1.0.33.01 | المدرسة الوطنية للإدارة  | 5 112 000                 |
|               | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري                                 | 5 112 000                 |
|               | <b>بندرة الدفاع الوطني</b>   |                           |
| 4.2.1.0.34.01 | المركز الملكي للإستكشاف القضائي عن بعد   | 8 681 000                 |
| 4.2.1.0.34.02 | المستشفى العسكري الدرسي محمد الخامس بالرباط  | 21 258 000                |
| 4.2.1.0.34.03 | المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش   | 9 006 000                 |
| 4.2.1.0.34.04 | المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس  | 6 376 000                 |
| 4.2.1.0.34.05 | المستشفى العسكري بالميون   | 2 188 000                 |
| 4.2.1.0.34.06 | المستشفى العسكري بالداخنة  | 1 318 000                 |
|               | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الدفاع الوطني   | 48 827 000                |
|               | <b>الوزارة المكلفة بإعداد الترتيب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان - البيئة</b>  |                           |
| 4.2.1.0.38.01 | مدرسة المراقبة و الدراسات و التسيير  | 2 060 000                 |
|               | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزارة المكلفة بإعداد الترتيب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان - البيئة | 2 060 000                 |

| إجماليات الأداء لسنة<br>2001 | بيان المرافق  | الرمز         |
|------------------------------|---|---------------|
|                              | <b>وزارة الترفقات الاقتصادية والتخطيط</b>   |               |
| 11 000 000                   | المعهد الوطني للإحصاء والاقتصاد التطبيقي  | 4.2.1.0.42.01 |
| 3 740 000                    | المركز الوطني للتوثيق   | 4.2.1.0.42.02 |
| 5 000 000                    | مدرسة علوم الإعلام  | 4.2.1.0.42.03 |
| 19 740 000                   | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الترفقات الاقتصادية والتخطيط   |               |
|                              | <b>الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات</b>  |               |
| 5 700 000                    | الحديقة الوطنية للحيرانات   | 4.2.1.0.45.01 |
| 30 000 000                   | مصلحة تقييم المنتجات الغابوية   | 4.2.1.0.45.02 |
| -                            | المنتزه الوطني لسوس ماسة  | 4.2.1.0.45.03 |
| 35 700 000                   | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات المكلفة بالمياه والغابات          |               |
|                              | <b>الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني والبنية التحتية والتعمير والإسكان - إعداد التراب الوطني والتعمير</b>  |               |
| 3 120 000                    | المعهد الوطني للتهيئة والتعمير  | 4.2.1.0.46.01 |
| 3 120 000                    | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني والبنية التحتية والتعمير والإسكان - إعداد التراب الوطني والتعمير |               |
| 1 372 536 000                | مجموع نفقات الإستغلال الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة   |               |

الجدول "ح"  
(المادة 52)  
التوزيع بحسب الوزارة أو المؤسسة لتنفقات الاستثمار الخاصة بمراقب الدولة المسيرة بصورة مستقلة لسنة 2001  
(بالملايين)

| الرمز         | بيان المراقب   | اعتمادات الأمام لسنة 2001 | اعتمادات الإلتزام في سنة 2002 وما يليها | المجموع   |
|---------------|--|---------------------------|---|-----------|
|               | <b>الوزير الأول</b>  |                           |   |           |
| 4.2.2.0.04.01 | الكولف الملكي دار السلام   | 1 500 000                 | -                                       | 1 500 000 |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمراقب الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزير الأول                                     | 1 500 000                 | -                                       | 1 500 000 |
|               | <b>وزارة العدل</b>   |                           |   |           |
| 4.2.2.0.06.01 | مصلحة وحدات الإنتاج لإدارة السجون  | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.06.02 | مركز النشر و التوزيع القضائي بالمجلس الأعلى  | -                         | -                                       | -         |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمراقب الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة العدل                                     | -                         | -                                       | -         |
|               | <b>وزارة الشؤون الخارجية والتعاون</b>  |                           |   |           |
| 4.2.2.0.07.01 | الستوية العامة-المرض العالمي-لهاونو 2000   | -                         | -                                       | -         |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمراقب الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون                  | -                         | -                                       | -         |
|               | <b>وزارة الثقافة والإتصال</b>  |                           |   |           |
| 4.2.2.0.09.01 | المصلحة المستقلة للإشهار   | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.09.02 | المعهد العالي للإعلام و الإتصال  | 2 940 000                 | -                                       | 2 940 000 |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمراقب الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الثقافة والإتصال                          | 2 940 000                 | -                                       | 2 940 000 |
|               | <b>وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي</b>   |                           |   |           |
| 4.2.2.0.10.01 | الحي الحاممي مولاي إسماعيل بالرباط   | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.02 | الحي الحاممي أكندال بالرباط  | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.03 | الحي الحاممي السويسي 1 بالرباط   | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.04 | الحي الحاممي السويسي 11 بالرباط  | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.05 | الحي الحاممي بالدار البيضاء  | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.06 | الحي الحاممي بوحدة   | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.07 | الحي الحاممي بمراكش  | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.08 | الحي الحاممي ظهر المهرزاز 1 بفاس   | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.09 | الحي الحاممي سايس بفاس   | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.10 | الحي الحاممي بالرشيدية   | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.11 | الحي الحاممي ظهر المهرزاز 11 بفاس  | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.12 | الحي الحاممي بالقنيطرة   | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.13 | الحي الحاممي بتطوان  | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.14 | الحي الحاممي بمكناس  | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.15 | الحي الحاممي بأكادير   | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.16 | الحي الحاممي بالحديدة  | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.17 | الحي الحاممي بسطات   | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.18 | الحي الحاممي بطنجة   | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.10.19 | الحي الحاممي بني ملال  | -                         | -                                       | -         |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمراقب الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي | -                         | -                                       | -         |

| الرمز         | بيان المرفق  | اعتمادات الأداء<br>لسنة 2001 | اعتمادات الإنجاز<br>في سنة 2002<br>وما يليها | المجموع |
|---------------|--|------------------------------|--|---------|
|               | <b>وزارة التربية الوطنية</b>   |                              |  |         |
| 4.2.2.0.11.01 | قسم التغذية المدرسية   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.11.02 | قسم التعاون في مجال تدبير النظام التربوي   | -                            | -  | -       |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمواثق الدولة المسيرة بصورة منتقلة التابعة لوزارة التربية الوطنية | -                            | -  | -       |
|               | <b>وزارة الصحة</b>   |                              |  |         |
| 4.2.2.0.12.01 | مركز الاستشفاء الإقليمي ورزازات  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.02 | مركز الاستشفاء الإقليمي إنزكان   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.03 | مركز الاستشفاء الإقليمي تارودانت   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.04 | مركز الاستشفاء الإقليمي تيزنيت   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.05 | مركز الاستشفاء الإقليمي قلعة السراغنة  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.06 | مركز الاستشفاء الإقليمي الصويرة  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.07 | مركز الاستشفاء الإقليمي الجديدة  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.08 | مركز الاستشفاء الإقليمي آسفي   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.09 | مركز الاستشفاء الإقليمي عريكة  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.10 | مركز الاستشفاء الإقليمي سطات   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.11 | مركز الاستشفاء الإقليمي فاس - المدينة  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.12 | مركز الاستشفاء الإقليمي بولمان   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.13 | مركز الاستشفاء الإقليمي صفرو   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.14 | مركز الاستشفاء الإقليمي القنيطرة   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.15 | مركز الاستشفاء الإقليمي سيدي قاسم  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.16 | مركز الاستشفاء الإقليمي شفشاون   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.17 | مركز الاستشفاء الإقليمي العرائش  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.18 | مركز الاستشفاء الإقليمي طنجة   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.19 | مركز الاستشفاء الإقليمي تطوان  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.20 | مركز الاستشفاء الإقليمي الرشيدية   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.21 | مركز الاستشفاء الإقليمي إفران  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.22 | مركز الاستشفاء الإقليمي خنيفرة   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.23 | مركز الاستشفاء الإقليمي الحسيمة  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.24 | مركز الاستشفاء الإقليمي تازة   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.25 | مركز الاستشفاء الإقليمي فكيك   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.26 | مركز الاستشفاء الإقليمي الناظور  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.27 | مركز الاستشفاء الإقليمي أركان  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.28 | مركز الاستشفاء الجهوي واد الذهب  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.29 | مركز الاستشفاء الجهوي العيون   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.30 | مركز الاستشفاء الجهوي طانطان   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.31 | مركز الاستشفاء الجهوي بني ملال   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.32 | مركز الاستشفاء الإقليمي أكادير   | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.33 | مركز الاستشفاء الإقليمي مراكش - المدينة  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.34 | مركز الاستشفاء الإقليمي مراكش - المنارة  | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.35 | مركز الاستشفاء الإقليمي عين السبع الحي المحمدي و سيدي البرنوصي زنقة                            | -                            | -  | -       |
| 4.2.2.0.12.36 | مركز الاستشفاء الإقليمي الفداء درب السلطان   | -                            | -  | -       |

| الرمز         | بيان المرافق   | اعتمادات الأداء لسنة 2001 | اعتمادات الإلتزام في سنة 2002 وما يليها | المجموع    |
|---------------|--|---------------------------|---|------------|
| 4.2.2.0.12.37 | مركز الإستشفاء الإقليمي بن مسيك سيدي عثمان   | -                         | -                                       | -          |
| 4.2.2.0.12.38 | مركز الإستشفاء الإقليمي الدار البيضاء أنفا   | -                         | -                                       | -          |
| 4.2.2.0.12.39 | مركز الإستشفاء الإقليمي المحمدية   | -                         | -                                       | -          |
| 4.2.2.0.12.40 | مركز الإستشفاء الإقليمي سلا  | -                         | -                                       | -          |
| 4.2.2.0.12.41 | مركز الإستشفاء الإقليمي الصخيرات تمارة   | -                         | -                                       | -          |
| 4.2.2.0.12.42 | مركز الإستشفاء الإقليمي الحميسات   | -                         | -                                       | -          |
| 4.2.2.0.12.43 | مركز الإستشفاء الإقليمي فاس الحديد دار الديبغ  | -                         | -                                       | -          |
| 4.2.2.0.12.44 | مركز الإستشفاء الإقليمي زواغة مولاي يعقوب  | -                         | -                                       | -          |
| 4.2.2.0.12.45 | مركز الإستشفاء الإقليمي مكناش المنزه   | -                         | -                                       | -          |
| 4.2.2.0.12.46 | مركز الإستشفاء الإقليمي وحدة - أنجاد   | -                         | -                                       | -          |
| 4.2.2.0.12.47 | المركز الوطني لتحاقن الدم - الرباط   | -                         | -                                       | -          |
| 4.2.2.0.12.48 | المركز الجهوي لتحاقن الدم - الدار البيضاء  | -                         | -                                       | -          |
| 4.2.2.0.12.49 | المعهد الوطني الصحي  | -                         | -                                       | -          |
| 4.2.2.0.12.50 | المركز الوطني للرقابة من الأشعة  | -                         | -                                       | -          |
| 4.2.2.0.12.51 | مديرية الأدوية و الصيدلة   | -                         | -                                       | -          |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصحة   | -                         | -                                       | -          |
|               | <b>وزارة الاقتصاد و المالية و الخوصصة و السياحة - الإقتصاد و المالية و الخوصصة</b>   |                           |   |            |
| 4.2.2.0.13.01 | تسم الأمر بالذبح و المعالجة الإعلامية  | 30 000 000                | -                                       | 30 000 000 |
| 4.2.2.0.13.02 | مرافق الدولة المسير بصورة مستقلة - سنة المغرب بفرنسا   | 49 425 000                | -                                       | 49 425 000 |
| 4.2.2.0.13.03 | مرافق الدولة المسير بصورة مستقلة المكلف بالخوصصة   | 9 000 000                 | -                                       | 9 000 000  |
| 4.2.2.0.13.04 | قسم العمليات البنكية   | -                         | -                                       | -          |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الإقتصاد و المالية و الخوصصة و السياحة - الإقتصاد و المالية و الخوصصة | 88 425 000                | -                                       | 88 425 000 |
|               | <b>وزارة الإقتصاد و المالية و الخوصصة و السياحة - السياحة - السياحة</b>  |                           |   |            |
| 4.2.2.0.14.01 | المعهد العالي الدولي لسياحة طنجة   | 750 000                   | -                                       | 750 000    |
| 4.2.2.0.14.02 | المعهد المنخصص للتكنولوجيا التطبيقية الفندقية و السياحة - المحمدية   | 650 000                   | -                                       | 650 000    |
| 4.2.2.0.14.03 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - أكادير   | 550 000                   | -                                       | 550 000    |
| 4.2.2.0.14.04 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - الجديدة  | 600 000                   | -                                       | 600 000    |
| 4.2.2.0.14.05 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - أرفود  | 550 000                   | -                                       | 550 000    |
| 4.2.2.0.14.06 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - فاس  | 450 000                   | -                                       | 450 000    |
| 4.2.2.0.14.07 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - مراكش  | 900 000                   | -                                       | 900 000    |
| 4.2.2.0.14.08 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - ورزازات  | 450 000                   | -                                       | 450 000    |
| 4.2.2.0.14.09 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - السعيدية   | 450 000                   | -                                       | 450 000    |
| 4.2.2.0.14.10 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - سلا  | 500 000                   | -                                       | 500 000    |
| 4.2.2.0.14.11 | معهد التكنولوجيا الفندقية و السياحة - طنجة   | 900 000                   | -                                       | 900 000    |
| 4.2.2.0.14.12 | مركز التأهيل المهني الفندقية و السياحي - أصيلا   | 450 000                   | -                                       | 450 000    |
| 4.2.2.0.14.13 | مركز التأهيل المهني الفندقية و السياحي - بن سليمان   | 600 000                   | -                                       | 600 000    |
| 4.2.2.0.14.14 | مركز التأهيل المهني الفندقية و السياحي - الدار البيضاء   | 450 000                   | -                                       | 450 000    |
| 4.2.2.0.14.15 | مركز التأهيل المهني الفندقية و السياحي بنواركة - الرباط  | 600 000                   | -                                       | 600 000    |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الإقتصاد و المالية و الخوصصة و السياحة - السياحة                      | 8 850 000                 | -                                       | 8 850 000  |



| الرمز         | بيان المرفق   | اعتمادات الأداء<br>لسنة 2001 | اعتمادات الإلتزام<br>لشي سنة 2002<br>وما يليها | المجموع    |
|---------------|---|------------------------------|--|------------|
|               | <b>وزارة الصيد البحري</b>   |                              |  |            |
| 4.2.2.0.15.01 | قسم المحافظة على الثروات السمكية  | 11 400 000                   | -  | 11 400 000 |
| 4.2.2.0.15.02 | معهد التكنولوجيا للصيد البحري-الحسيمة   | 350 000                      | -  | 350 000    |
| 4.2.2.0.15.03 | معهد التكنولوجيا للصيد البحري-أسفي  | 750 000                      | -  | 750 000    |
| 4.2.2.0.15.04 | معهد التكنولوجيا للصيد البحري-أكادير  | 2 300 000                    | -  | 2 300 000  |
| 4.2.2.0.15.05 | معهد التكنولوجيا للصيد البحري-طنانطان   | 750 000                      | -  | 750 000    |
| 4.2.2.0.15.06 | مركز التأهيل المهني البحري-المرانش  | 500 000                      | -  | 500 000    |
| 4.2.2.0.15.08 | مركز التأهيل المهني البحري-العيون   | 800 000                      | -  | 800 000    |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرفق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصيد البحري                              | 16 850 000                   | -  | 16 850 000 |
|               | <b>الأمانة العامة للحكومة</b>   |                              |  |            |
| 4.2.2.0.16.01 | مديرية المطبعة الرسمية  | -                            | -  | -          |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرفق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للأمانة العامة للحكومة                           | -                            | -  | -          |
|               | <b>وزارة التجهيز</b>  |                              |  |            |
| 4.2.2.0.17.01 | مديرية الأرصاد الجوية الوطنية-الدار البيضاء   | 5 000 000                    | -  | 5 000 000  |
| 4.2.2.0.17.02 | المركز الوطني للدراسات والبحوث الطرقية  | 2 000 000                    | -  | 2 000 000  |
| 4.2.2.0.17.03 | قسم الصيانة والاستغلال والسلامة الطرقية   | -                            | -  | -          |
| 4.2.2.0.17.04 | مصلحة السوقيات والمعدات-فاس   | -                            | -  | -          |
| 4.2.2.0.17.05 | مصلحة السوقيات والمعدات-الرباط  | 1 300 000                    | -  | 1 300 000  |
| 4.2.2.0.17.06 | مصلحة السوقيات والمعدات-مراكش   | -                            | -  | -          |
| 4.2.2.0.17.07 | مصلحة السوقيات والمعدات-مكناس   | 900 000                      | -  | 900 000    |
| 4.2.2.0.17.08 | مصلحة السوقيات والمعدات-وجدة  | -                            | -  | -          |
| 4.2.2.0.17.09 | مصلحة السوقيات والمعدات-الدار البيضاء   | -                            | -  | -          |
| 4.2.2.0.17.10 | مصلحة السوقيات والمعدات-أكادير  | -                            | -  | -          |
| 4.2.2.0.17.11 | مصلحة التكوين على الآليات وإصلاح الطرق  | -                            | -  | -          |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرفق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التجهيز                                   | 9 200 000                    | -  | 9 200 000  |
|               | <b>وزارة النقل والملاحة التجارية</b>  |                              |  |            |
| 4.2.2.0.18.01 | المعهد العالي للدراسات البحرية  | 1 000 000                    | -  | 1 000 000  |
| 4.2.2.0.18.02 | مديرية سلامة النقل عبرالطرق   | 15 000 000                   | -  | 15 000 000 |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرفق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة النقل والملاحة التجارية                   | 16 000 000                   | -  | 16 000 000 |
|               | <b>وزارة الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات</b>  |                              |  |            |
| 4.2.2.0.20.01 | المعهد التقني للميكانيك الفلاحي ببيوقنادل   | -                            | -  | -          |
| 4.2.2.0.20.02 | المعهد التقني الملكي لتربية الماشية بالفوارات   | -                            | -  | -          |
| 4.2.2.0.20.03 | المعهد التقني الفلاحي بالشاوية  | -                            | -  | -          |
| 4.2.2.0.20.04 | المعهد التقني الفلاحي بتيغلت  | -                            | -  | -          |
| 4.2.2.0.20.05 | المعهد التقني الفلاحي بالساحل بوطاهر  | -                            | -  | -          |
| 4.2.2.0.20.06 | المدرسة الفلاحية بتمارة   | -                            | -  | -          |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرفق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات | -                            | -  | -          |

| الرمز         | بيان المرافق   | اعتمادات الأداء لسنة 2001 | اعتمادات الإلتزام في سنة 2002 وما يليها | المجموع   |
|---------------|--|---------------------------|---|-----------|
|               | <b>وزارة للشبيبة والرياضة</b>  |                           |   |           |
| 4.2.2.0.21.01 | المركب الرياضي محمد الخامس الدار البيضاء والقاعدة البحرية بالمحمدية  | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.21.02 | المركب الرياضي الأمير مولاي عبد الله - الرباط  | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.21.03 | المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة - الرباط   | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.21.04 | المصلحة المسيرة بصورة مستقلة المكلفة بتهمين ترشيح المغرب لاحتضان كأس العالم لكرة القدم - 2006  | -                         | -                                       | -         |
| 4.2.2.0.21.05 | مجمع مولاي رشيد للشباب والطفولة ببوزنيقة   | -                         | -                                       | -         |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الشبيبة والرياضة                                      | -                         | -                                       | -         |
|               | <b>وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية</b>   |                           |   |           |
| 4.2.2.0.23.01 | قسم الحج والملاقات الإسلامية   | -                         | -                                       | -         |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية                             | -                         | -                                       | -         |
|               | <b>وزارة الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن</b>   |                           |   |           |
| 4.2.2.0.27.01 | المدرسة التطبيقية للمعادن بتويست - وحدة  | 250 000                   | -                                       | 250 000   |
| 4.2.2.0.27.02 | مدرسة المعادن مراكش  | 500 000                   | -                                       | 500 000   |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن - الطاقة والمعادن   | 750 000                   | -                                       | 750 000   |
|               | <b>وزارة الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن</b>   |                           |   |           |
| 4.2.2.0.28.01 | المصلحة المستقلة للكحول - الرباط   | 3 095 000                 | -                                       | 3 095 000 |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن - الصناعة والتجارة  | 3 095 000                 | -                                       | 3 095 000 |
|               | <b>وزارة الثقافة والإتصال - الثقافة</b>  |                           |   |           |
| 4.2.2.0.29.01 | مطبعة دار المناهل  | -                         | -                                       | -         |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الثقافة والإتصال - الثقافة                            | -                         | -                                       | -         |
|               | <b>وزارة التشغيل والتكوين المهني والتنمية الإجتماعية والتضامن</b>  |                           |   |           |
| 4.2.2.0.31.01 | مصنحة الإستقبال و المساعدة و تقييم البرامج مسيرة بصورة مستقلة  | -                         | -                                       | -         |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التشغيل و التكوين المهني والتنمية الإجتماعية والتضامن | -                         | -                                       | -         |
|               | <b>وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري</b>   |                           |   |           |
| 4.2.2.0.33.01 | المدرسة الوطنية للإدارة  | 1 000 000                 | -                                       | 1 000 000 |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري                     | 1 000 000                 | -                                       | 1 000 000 |
|               | <b>إدارة الدفاع الوطني</b>   |                           |   |           |
| 4.2.2.0.34.01 | المركز الملكي للإستكشاف الفضائي عن بعد   | 2 340 000                 | -                                       | 2 340 000 |

| الرمز         | بيان المرافق  | اعتمادات الأداء لسنة 2001 | اعتمادات الإنجاز في سنة 2002 وما يليها | المجموع     |
|---------------|---|---------------------------|--|-------------|
| 4.2.2.0.34.02 | المستشفى العسكري الدراسي محمد الخامس بالرباط  | -                         | -                                      | -           |
| 4.2.2.0.34.03 | المستشفى العسكري ابن سينا بمراكش  | -                         | -                                      | -           |
| 4.2.2.0.34.04 | المستشفى العسكري مولاي اسماعيل بمكناس   | -                         | -                                      | -           |
| 4.2.2.0.34.05 | المستشفى العسكري بالعيون  | -                         | -                                      | -           |
| 4.2.2.0.34.06 | المستشفى العسكري بالداخلة   | -                         | -                                      | -           |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لإدارة الدفاع الوطني  | 2 340 000                 | -                                      | 2 340 000   |
| 4.2.2.0.38.01 | الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان - البيئة<br>مديرية المراقبة و الدراسات و التنسيق   | 1 800 000                 | -                                      | 1 800 000   |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان - البيئة                         | 1 800 000                 | -                                      | 1 800 000   |
| 4.2.2.0.42.01 | وزارة التوقعات الاقتصادية والتخطيط<br>المعهد الوطني للإحصاء و الاقتصاد التطبيقي   | 1 000 000                 | -                                      | 1 000 000   |
| 4.2.2.0.42.02 | المركز الوطني للتوثيق   | 6 750 000                 | -                                      | 6 750 000   |
| 4.2.2.0.42.03 | مدرسة علوم الإعلام  | -                         | -                                      | -           |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة لوزارة التوقعات الاقتصادية و التخطيط  | 7 750 000                 | -                                      | 7 750 000   |
| 4.2.2.0.45.01 | الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات المكلفة بالمياه والغابات<br>الحديقة الوطنية للحيوانات   | 1 000 000                 | -                                      | 1 000 000   |
| 4.2.2.0.45.02 | مصلحة تقييم المنتوجات الغابوية  | -                         | -                                      | -           |
| 4.2.2.0.45.03 | المنتزه الوطني لسوس ماسة  | -                         | -                                      | -           |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة و التنمية القروية. والمياه والغابات المكلفة بالمياه و الغابات | 1 000 000                 | -                                      | 1 000 000   |
| 4.2.2.0.46.01 | الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان-إعداد التراب الوطني والتعمير<br>المعهد الوطني للتهيئة و التعمير  | 2 000 000                 | -                                      | 2 000 000   |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التابعة للوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان-إعداد التراب الوطني و التعمير    | 2 000 000                 | -                                      | 2 000 000   |
|               | مجموع نفقات الاستثمار الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة   | 163 500 000               | -                                      | 163 500 000 |

الجدول "ط"  
( المادة 53 )

نققات الحسابات الخصوصية للخزينة لسنة 2001  
(بالمدرهم)

| نققات سنة 2001 | بيان الحسابات  | الرقم        |
|----------------|--|--------------|
|                | <b>3.1- الحسابات المرصدة لأموال خصوصية</b>                             |              |
| 120 000 000    | الحساب الخاص بالاقطاعات من الرهان المتبادل                             | 3.1 .00.01.2 |
| للتذكرة        | حساب تنمية السبب النباتي   | 3.1 .00.02.2 |
| 20 000 000     | صندوق الدعم المقدم لمصالح تنظيم ومراقبة الأسعار والمخدرات              | 3.1 .00.03.2 |
| للتذكرة        | صندوق محاربة آثار الجفاف   | 3.1 .00.04.2 |
| 190 000 000    | صندوق النهوض بتشغيل الشباب   | 3.1 .00.05.2 |
| 2 200 000 000  | صندوق التنمية القروية  | 3.1 .04.02.2 |
| 100 000 000    | صندوق إنعاش الإستثمارات  | 3.1 .04.03.2 |
| للتذكرة -      | صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية                      | 3.1 .04.04.2 |
| 240 000 000    | الصندوق الخاص بتوسيع المحاكم وتجديدها والمؤسسات التابعة لإدارة المسجون | 3.1 .06.03.2 |
| للتذكرة        | الصندوق الخاص بانقاذ مدينة فاس   | 3.1 .08.03.2 |
| 6 516 429 000  | حصة الجماعات المحلية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة               | 3.1 .08.04.2 |
| 164 440 000    | الصندوق الخاص بانعاش ودعم الوقاية المدنية                              | 3.1 .08.05.2 |
| 267 990 000    | الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات                        | 3.1 .08.06.2 |
| للتذكرة        | صندوق الموازنة والتنمية الجهوية  | 3.1 .08.07.2 |
| 585 300 000    | تمويل نققات التجهيز ومحاربة البطالة                                    | 3.1 .08.08.2 |
| 262 000 000    | صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني                              | 3.1 .09.02.2 |
| للتذكرة        | لصندوق الوطني لدعم البحث العلمي والتنمية التكنولوجية                   | 3.1 .10.01.2 |
| 170 000 000    | الحساب الخاص بالصيدلية المركزية  | 3.1 .12.01.2 |
| للتذكرة        | الصندوق الخاص بالتنمية الفندقية  | 3.1 .13.02.2 |
| 642 000 000    | الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة                                     | 3.1 .13.03.2 |
| 24 000 000     | الحساب الخاص بنتاج اليانصيب  | 3.1 .13.04.2 |
| 40 000 000     | الحساب المشترك لبيع التبغ  | 3.1 .13.05.2 |
| 12 000 000     | الصندوق الخاص بمراقبة وتفتيش المؤمنين وشركات التأمين                   | 3.1 .13.06.2 |
| 3 000          | صندوق الزيادة في الرواتب العمرية التي تؤدبها شركات التأمين             | 3.1 .13.07.2 |
| 320 000 000    | مرصقات المصالح المالية   | 3.1 .13.08.2 |
| 10 000 000     | صندوق الاصلاح الزراعي  | 3.1 .13.09.2 |

| نقبات سنة 2001 | بيانات الحسابات   | الرقم       |
|----------------|---|-------------|
| 15 000 000     | الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النقبات العامة الى عملات اجنبية | 3.1.13.12.2 |
| للتذكرة        | الصندوق الخاص بالزكاة   | 3.1.13.17.2 |
| 355 000 000    | صندوق تضامن مؤسسات التأمين  | 3.1.13.18.2 |
| للتذكرة        | صندوق مساندة بعض الراغبين في انجاز مشاريع                                 | 3.1.13.19.2 |
| 216 000 000    | الصندوق الخاص لتمويل برامج اجتماعية اقتصادية                              | 3.1.13.20.2 |
| 1 467 000 000  | صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية                                       | 3.1.13.21.2 |
| للتذكرة        | تصفية الصندوق العام للقروض بتطوان   | 3.1.13.22.2 |
| 1 190 000 000  | الصندوق الخاص بالطرق  | 3.1.17.01.2 |
| 250 000 000    | الصندوق الخاص بتحسين عملية تزويد السكان القرويين بالماء الصالح للشرب      | 3.1.17.02.2 |
| 18 500 000     | الصندوق الخاص بتحديد الملك العام البحري والمينائي                         | 3.1.17.03.2 |
| 85 000 000     | الصندوق الخاص لانقاذ الماشية وحمايتها                                     | 3.1.20.03.2 |
| 620 000 000    | صندوق التنمية الفلاحية  | 3.1.20.05.2 |
| 30 000 000     | الصندوق الوطني لتنمية الرياضة   | 3.1.21.01.2 |
| 33 000 000     | الصندوق الوطني للعمل الثقافي  | 3.1.29.01.2 |
| 80 000 000     | الصندوق الوطني لاقتناء الاراضي وتجهيزها                                   | 3.1.30.01.2 |
| 60 000 000     | الصندوق الاجتماعي للسكنى  | 3.1.30.02.2 |
| 200 000 000    | الصندوق الوطني الغابوي  | 3.1.45.01.2 |
| 2 000 000      | الحساب الخاص برسم اصلاح المسالك الغابوية                                  | 3.1.45.02.2 |
| 14 000 000     | صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية                               | 3.1.45.03.2 |
| 16 519 662 000 | مجموع نقبات الحسابات المرصدة لأمر خصوصية                                  |             |
|                | 3.4- حسابات الانخراط في الهيئات الدولية                                   |             |
| للتذكرة        | عمليات مع الوكالة الدولية للتنمية   | 3.4.13.01.2 |
| للتذكرة        | عمليات مع صندوق النقد الدولي  | 3.4.13.02.2 |
| 3 000 000      | عمليات مع البنك الدولي للانشاء والتعمير                                   | 3.4.13.03.2 |
| للتذكرة        | عمليات مع الشركة المالية الدولية  | 3.4.13.04.2 |
| 20 305 000     | عمليات مع البنك الافريقي للتنمية  | 3.4.13.05.2 |
| للتذكرة        | عمليات مع الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية                   | 3.4.13.06.2 |
| للتذكرة        | عمليات مع صندوق ضمان الاستثمارات  | 3.4.13.07.2 |
| للتذكرة        | الصندوق العربي الافريقي للتعاون التقني                                    | 3.4.13.08.2 |
| 5 964 000      | البنك الاسلامي للتنمية  | 3.4.13.09.2 |

| نققات سنة 2001 | بيان الحسابات  | الرقم       |
|----------------|--|-------------|
| للتذكرة        | البنك العربي للتنمية الاقتصادية بإفريقيا   | 3.4.13.10.2 |
| للتذكرة        | عمليات مع الشركة العربية للاستثمار   | 3.4.13.11.2 |
| 150 000        | صندوق النقد العربي   | 3.4.13.12.2 |
| للتذكرة        | المنظمة العربية للاستثمار والتنمية الفلاحية                                      | 3.4.13.13.2 |
| للتذكرة        | الشركة الإفريقية لاعادة التأمين  | 3.4.13.14.2 |
| للتذكرة        | عمليات مع الصندوق الدولي للتنمية الفلاحية  | 3.4.13.15.2 |
| للتذكرة        | عمليات مع شركة شيلتر - إفريقيا   | 3.4.13.16.2 |
| للتذكرة        | العمليات المنجزة مع الصندوق المشترك للمنتجات الأساسية                            | 3.4.13.17.2 |
| للتذكرة        | العمليات مع البنك الأوروبي للإنشاء والتعمير                                      | 3.4.13.18.2 |
| 19 113 000     | العمليات مع الشركة الإسلامية لتأمين القروض الممنوحة عن التصدير وضمان الاستثمارات | 3.4.13.19.2 |
| 2 820 000      | العمليات مع الوكالة المتعددة الأطراف لضمان الاستثمارات                           | 3.4.13.20.2 |
| 51 352 000     | مجموع نققات حسابات الاخراف في الهيئات الدولية<br>3.5- حسابات العمليات النقدية    |             |
| للتذكرة        | فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية                                  | 3.5.13.01.2 |
| للتذكرة        | سحب الأوقية الموريطانية من إقليم وادي الذهب                                      | 3.5.13.02.2 |
| 5 000 000      | حساب عمليات تبادل أسعار الفائدة المستحقة على الإقتراضات الخارجية                 | 3.5.13.03.2 |
| 5 000 000      | مجموع نققات حسابات العمليات النقدية<br>3.7- حسابات القروض                        |             |
| للتذكرة        | الاكتتاب في اقتراض منظمة الامم المتحدة   | 3.7.13.01.2 |
| 1 000 000 000  | القروض الممنوحة للقروض العقاري والفنقي   | 3.7.13.02.2 |
| للتذكرة        | القروض الممنوحة للبنك الوطني للاندما الاقتصادي                                   | 3.7.13.03.2 |
| للتذكرة        | القروض الممنوحة للتعاونيات الفلاحية  | 3.7.13.04.2 |
| 80 000 000     | القروض الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء   | 3.7.13.05.2 |
| للتذكرة        | القروض الممنوحة للمعمل الوطني لصنع السكر من قصب السكر                            | 3.7.13.06.2 |
| للتذكرة        | القروض الممنوحة لشركة المغرب فوسفور  | 3.7.13.07.2 |
| للتذكرة        | القروض الممنوحة لدول أجنبية  | 3.7.13.08.2 |
| للتذكرة        | القروض الممنوحة للشركة الوطنية لهيئة خليج طنجة                                   | 3.7.13.09.2 |
| للتذكرة        | القروض الممنوحة لمعمل الاسمنت للمغرب الشرقي                                      | 3.7.13.10.2 |
| للتذكرة        | القروض الممنوحة للشركة الوطنية لهيئة خليج أكادير                                 | 3.7.13.11.2 |

| الرقم       | بيان الحسابات   | نظمت سنة 2001 |
|-------------|---|---------------|
| 3.7.13.12.2 | القروض الممنوحة للشركة المغربية للاستغلال الفلاحي                                 | للتذكرة       |
| 3.7.13.13.2 | القروض الممنوحة للمكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي ولمراكز الاصلاح                 | للتذكرة       |
| 3.7.13.14.2 | القروض الممنوحة لشركة النقل المغربية والخطوط الوطنية                              | للتذكرة       |
| 3.7.13.15.2 | القروض الممنوحة لشركة الخطوط الجوية الملكية المغربية                              | للتذكرة       |
| 3.7.13.16.2 | القروض الممنوحة للبنك المركزي الشعبي لتمويل برامج متنوعة ذات طابع اجتماعي اقتصادي | للتذكرة       |
| 3.7.13.17.2 | القروض الممنوحة للجماعات المحلية وللمجموعة الحضرية لمدار البيضاء                  | للتذكرة       |
| 3.7.13.18.2 | القروض الممنوحة للصندوق الوطني للقروض الفلاحي                                     | للتذكرة       |
| 3.7.13.19.2 | القروض الممنوحة للعصبة الوطنية لمحاربة امراض القلب والشرابين                      | للتذكرة       |
| 3.7.13.20.2 | القروض الممنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب                                  | 718 000       |
| 3.7.13.21.2 | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالمدار البيضاء  | للتذكرة       |
| 3.7.13.22.2 | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالرباط وسلا     | للتذكرة       |
| 3.7.13.23.2 | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالتغنيطة        | 11 707 000    |
| 3.7.13.24.2 | القروض الممنوحة للمؤسسات الجهوية للتجهيز والبناء                                  | 31 000 000    |
| 3.7.13.25.2 | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمراكش           | 12 100 000    |
| 3.7.13.26.2 | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتطوان           | للتذكرة       |
| 3.7.13.27.2 | القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بفاس                      | 22 276 000    |
| 3.7.13.28.2 | القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتازة                     | للتذكرة       |
| 3.7.13.29.2 | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بأسفي            | للتذكرة       |
| 3.7.13.30.2 | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بطنجة            | للتذكرة       |
| 3.7.13.31.2 | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتادلة           | للتذكرة       |
| 3.7.13.32.2 | القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بوجدة                     | للتذكرة       |
| 3.7.13.33.2 | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالجديدة         | للتذكرة       |
| 3.7.13.34.2 | القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمكناس                    | 19 178 000    |
| 3.7.13.35.2 | القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتسويق البذور                                      | للتذكرة       |
| 3.7.13.36.2 | القروض الممنوحة لمركزية الاشراف والتنمية لجهة تافيلالت وفكيك المعدنية             | للتذكرة       |
| 3.7.13.37.2 | القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالشاوية                  | 20 600 000    |
| 3.7.13.38.2 | القروض الممنوحة لمعمل السكر من قصب السكر بالوكوس                                  | للتذكرة       |
| 3.7.13.39.2 | القروض الممنوحة لصندوق التجهيز الجماعي  | للتذكرة       |
| 3.7.13.40.2 | القروض الممنوحة للوكالة المستقلة المتعددة المرافق بأكادير                         | للتذكرة       |
| 3.7.13.41.2 | القروض الممنوحة للمكتب الوطني للبريد والمواصلات                                   | للتذكرة       |
| 3.7.13.42.2 | القروض الممنوحة لتنمية الصناعات الميكانيكية والمعدنية والكهربائية                 | للتذكرة       |

| نقطة سنة 2001 | بيان الحسابات  | الرقم        |
|---------------|--|--------------|
| للتذكرة       | القروض الممنوحة لمكتب استقلال المواتيء   | 3.7 .13.43.2 |
| للتذكرة       | القروض الممنوحة لمعامل الفحم المغربية  | 3.7 .13.44.2 |
| للتذكرة       | القروض الممنوحة للمختبر العمومي للتجارب والدراسات  | 3.7 .13.45.2 |
| للتذكرة       | القروض الممنوحة للبنك المغربي للتجارة الخارجية   | 3.7 .13.46.2 |
| للتذكرة       | القروض الممنوحة لشركة التحدين باميرت   | 3.7 .13.47.2 |
| للتذكرة       | للقروض الممنوحة لشركة التنمية الفلاحية   | 3.7 .13.49.2 |
| للتذكرة       | القروض الممنوحة لوكالة المغرب العربي للانباء   | 3.7 .13.50.2 |
| للتذكرة       | القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالناضور  | 3.7 .13.51.2 |
| للتذكرة       | القروض الممنوحة لمستشفى ابن سينا   | 3.7 .13.52.2 |
| للتذكرة       | القروض الممنوحة للمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني   | 3.7 .13.53.2 |
| للتذكرة       | القروض الممنوحة للمكتب الوطني للسكك الحديدية   | 3.7 .13.54.2 |
| للتذكرة       | القروض الممنوحة للشركة الشريفة للبتروك   | 3.7 .13.56.2 |
| للتذكرة       | للقروض الممنوحة لمكتب مطارات الدار البيضاء   | 3.7 .13.57.2 |
| للتذكرة       | تحويل لفائدة مقاولات القطاع الخاص لكل أو بعض من التحويلات الممنوحة للحكومة المغربية من طرف الحكومات الأجنبية والمؤسسات الدولية | 3.7 .13.58.2 |
| للتذكرة       | القروض الممنوحة للشركة المغربية للتأمين عند التصدير  | 3.7 .13.59.2 |
| للتذكرة       | القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية ومكتب للتنمية الصناعية والمرصدة لتمويل مشاريع منتجة   | 3.7 .13.60.2 |
| 252 000 000   | للقروض الممنوحة للوكالة الوطنية لمحاربة السكن غير الصحي  | 3.7 .13.61.2 |
| 2 109 000     | القروض الممنوحة للشركة الوطنية للتجهيز والبناء   | 3.7 .13.62.2 |
| للتذكرة       | القروض الممنوحة للمكتب الشريف للفوسفاط   | 3.7 .13.63.2 |
| للتذكرة       | اعادة هيكله الدين المستحق على القطاع الفندقى   | 3.7 .13.64.2 |
| 1 451 688 000 | مجموع نفقات حسابات القروض<br>3.8- حسابات التسبيقات   |              |
| للتذكرة       | التسبيقات الممنوحة للبلديات  | 3.8 .13.01.2 |
| للتذكرة       | للتسبيقات الممنوحة للجماعات المحلية وللمجموعة الحضرية للدار البيضاء  | 3.8 .13.02.2 |
| للتذكرة       | التسبيقات الممنوحة للقروض العقاري والفندقى   | 3.8 .13.03.2 |
| للتذكرة       | التسبيقات الممنوحة للبنك المركزي الشعبي  | 3.8 .13.04.2 |
| للتذكرة       | للتسبيقات الممنوحة للبنك الوطني لانتماء الاقتصادى  | 3.8 .13.05.2 |
| للتذكرة       | التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني للمغربي للسياحة   | 3.8 .13.06.2 |
| للتذكرة       | للتسبيقات الممنوحة لمكتب التنمية الصناعية  | 3.8 .13.07.2 |



| نققات سنة 2001 | بيان الحسابات  | الرقم       |
|----------------|--|-------------|
| للتذكرة        | التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني والتعاونيات الفلاحية | 3.8.13.08.2 |
| للتذكرة        | التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء                                    | 3.8.13.09.2 |
| للتذكرة        | التسبيقات الممنوحة للشركات "اللجنة المهنية للسكنى"                           | 3.8.13.10.2 |
| للتذكرة        | التسبيقات الممنوحة للمكتب السابق لقدماء المحاربين وضحايا الحرب               | 3.8.13.11.2 |
| للتذكرة        | التسبيقات الممنوحة لمكتب السكنى العسكرية                                     | 3.8.13.12.2 |
| للتذكرة        | التسبيقات الممنوحة لشركة المناجم باحولي                                      | 3.8.13.13.2 |
| للتذكرة        | التسبيقات الممنوحة لشركة استغلال المعادن بالريف                              | 3.8.13.14.2 |
| للتذكرة        | التسبيقات الممنوحة لمعمل الاسمنت للمغرب الشرقي                               | 3.8.13.15.2 |
| للتذكرة        | التسبيقات الممنوحة لمكتب مطارات الدار البيضاء                                | 3.8.13.16.2 |
| للتذكرة        | مجموع نققات حسابات التسبيقات<br>3.9. حسابات النققات من المخصصات              |             |
| 10 000 000     | الصندوق الخاص بالتنمية الجهوية   | 3.9.04.01.2 |
| للتذكرة        | النققات الخاصة بتنمية الأقاليم الصحراوية                                     | 3.9.04.02.2 |
| 80 000 000     | صندوق تنمية الجماعات المحلية وهباتها   | 3.9.08.01.2 |
| للتذكرة        | صندوق عملية السماد   | 3.9.13.01.2 |
| للتذكرة        | صندوق المبالغ المردودة من فوائد القروض للعمال المغاربة في الخارج             | 3.9.13.02.2 |
| للتذكرة        | مساهمات الدولة في مختلف الشركات  | 3.9.13.03.2 |
| للتذكرة        | حماية الأراضي واستصلاحها   | 3.9.20.02.2 |
| 4 300 000 000  | اقتناء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية                                   | 3.9.34.01.2 |
| للتذكرة        | صندوق المديرية العامة للدراسات والتوثيق                                      | 3.9.34.02.2 |
| 1 000 000      | الصندوق الخاص بالعلاقات العامة   | 3.9.42.01.2 |
| 4 391 000 000  | مجموع نققات حسابات النققات من المخصصات                                       |             |
| 22 418 702 000 | مجموع نققات الحسابات الخصوصية للخزينة  |             |